جامعة ابن خلدون – تيارت –
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر

في شعبة: العلوم الاقتصادية تخصص: إقتصاد نقدي وبنكي

تحت عنوان:

متطلبات تفعيل السياسة النقدية في ظل إعتماد الصيرفة الإسلامية بالجزائر

من إعداد الطلبة:
– موليـــاط مصطـــفى
– بن سعيد عبد الصمد

تحت إشـــراف الأستـــاذة:
– زيتـــوني هواريـة

أعضاء لجنة المناقشة

اسم ولقب الاستاذ	الدرجة العلمية	الصفة
رئيس اللجنـــة: صافة محمـــــد	أستاذ محاضر " أ "	رئيسا
الأستاذ المشـرف: زيتوني هواريـــة	أستاذ محاضر " ب "	مشرفا ومقرارا
الأستاذ المناقـش: بلقربوز مصطفى	أستاذ محاضر " أ "	عضو مناقشا

السنـــة الجامعيـــة: 2023–2024

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

قال الله تعالى:

﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾

الحمد لله الذي وفقني في انجاز هذه الرسالة وإتمام هذا العمل.

أهدي عملي المتواضع إلى: والدي أمي الحنونة وروح أبي رحمه الله

- جميع أفراد عائلتي. واصدقائي في العمل

- كافة أساتذة كلية العلوم الاقتصادية، التسيير و العلوم التجارية

وأخص بالذكر الأستاذة المشرفة - زيتوني هوارية -

- مولياط مصطفى-

إهداء

اهدي هذا الجهد المتواضع الى كل من

والدي أمي الحنونة وأبي رحمه الله

والاعزاء على قلبي وزوجتي وابنائي

وحظرة اساتذتنا الكرام والاهل والاحباب وزملائي

واصدقائي في العمل

والى كل من ساعدني في انجاز هذه المذكرة ورفقائنا

في درب الدراسة وكل احبائنا في الله .

-بن سعيد كمال-

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم، نحمد الله ونشكره على نعمه علينا وتوفيقه لنا في إتمام ثمرة هذا الجسد.

اللهم لك الحمد والشكر كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك...

الحمد لله الذي بفضله تتم الصالحات

ثم الشكر للأستاذة الفاضلة المشرفة على العمل *** زيتوني هوارية ***

والذي لا تكفي الكلمات لشكرها على ما قدمته لنا طيلة مشوارنا

شكرا استاذتنا الفاضلة على جهدك وصبرك معنا،

شكرا على اخلاصك وجديتك في عملك، شكرا على ثقتك بنا،

شكرا على كل ما قدمته لنا.

كما أتشرف بالتوجه بأسمى عبارات الشكر إلى الاساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة هذا البحث للمساهمة في إثرائه وتقييمه.

جزاكم الله عنا كل خير.

فهرس المحتويات:

الإهداء

الشكر والتقدير

فهرس المحتويات

قائمة الجداول

مقدمة:.....أ- د

الفصل الأول: السياسة النقدية في النظام الوضعي والإسلامي

المبحث الأول: السياسة النقدية في النظام الوضعي 3

المطلب الأول: ماهية السياسة النقدية وأهدافها 3

أولا: مفهوم السياسة النقدية ومراحل تطورها 3

ثانيا: مبادئ السياسة النقدية واتجاهاتها 6

ثالثا: أهداف السياسة النقدية 7

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية 13

أولا: الأدوات التقليدية للسياسة النقدية 13

ثانيا: الأدوات الحديثة للسياسة النقدية 19

المطلب الثالث: تقييم فعالية السياسة النقدية 22

أولا: أهم التحديات التي تواجه السياسة النقدية 22

ثانيا: تقييم فعالية السياسة النقدية بالإشارة لحالة الجزائر 24

المبحث الثاني: السياسة النقدية في النظام الاسلامي..... 28

المطلب الأول: الإطار العام للسياسة النقدية من منظور الاقتصاد الإسلامي 28

أولا: مفهوم السياسة النقدية ومميزاتها 28

ثانيا: مبادئ السياسة النقدية 30

ثالثا :أسس السياسة النقدية وأهميتها 32

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية الملائمة للصيرفة الإسلامية 34

أولا: الأدوات الكمية والكيفية للسياسة النقدية 34

ثانيا: أدوات السياسة النقدية الحديثة من منظور الاقتصاد الإسلامي 39

المطلب الثالث: البنك المركزي والرقابة المصرفية من منظور الاقتصاد الإسلامي 40

أولا: الإطار العام للبنك المركزي الإسلامي **40**

ثانيا: وظائف البنك المركزي الإسلامي **42**

ثالثا: طبيعة علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية مع الإشارة لبعض التجارب الدولية **43**

خلاصة الفصل الأول: **48**

الفصل الثاني: السياسة النقدية في ظل الصيرفة الإسلامية في الجزائر

المبحث الأول: السياسة النقدية والنصوص القانونية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية في الجزائر 50

المطلب الأول: مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (1990 إلى 2020) 50

المطلب الثاني: أهم النصوص القانونية الصادرة حول الصيرفة الإسلامية في الجزائر 59

أولا: قراءة في النظام رقم 18-02 المتعلق بالصيرفة التشاركية **59**

ثانيا: قراءة في النظام 20-02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية **60**

ثالثا: التعليمة 20-03 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية **62**

المبحث الثاني: سبل تفعيل السياسة النقدية في الجزائر بما يلائم الصيرفة الاسلامية 63

المطلب الأول: واقع تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر 63

أولا: البنوك الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري **63**

ثانيا: مكانة الصيرفة الإسلامية من إجمالي النشاط المصرفي في الجزائر **63**

المطلب الثاني: واقع السياسة النقدية في الجزائر على البنوك الإسلامية حالة بنك البركة الجزائري: .. 68

أولا: لمحة عن بنك البركة الجزائري: **68**

ثانيا: أدوات السياسة النقدية على بنك البركة الجزائري في الجزائر: **68**

المطلب الثالث: المتطلبات اللازمة في السياسة النقدية وأبرز مقترحات تعديلاتها 73

أولا: المتطلبات الواجبة في السياسة النقدية: **73**

ثانيا: التعديلات اللازمة في السياسة النقدية **75**

خلاصة الفصل الثاني: **77**

الخاتمة **78**

قائمة المراجع **81**

قائمة الجداول:

رقم	العنـــــــــــــوان	الصفحة
1-1	تطور معدلات التضخم خلال الفترة (2010-2023)	24
2-1	تغيرات سعر صرف الدينار الجزائري مقابل عملة الدولار للفترة (2010-2023)	26
3-1	تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة (2010-2023)	27
1-2	تطور حجم التمويلات في كل من البنوك الإسلامية والبنوك الخاصة في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة (2016-2018)	64
2-2	تطور حجم الودائع في كل من البنوك الإسلامية والبنوك الخاصة في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة (2016-2018)	65
3-2	تطور التمويلات والودائع في كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية العمومية في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة(2016-2018)	67
1-3	الاحتياطي الإجباري لبنك البركة الجزائري للفترة 15 ديسمبر 2020-14 جانفي 2021	69

مقدمـــــــــــة

تعد السياسة النقدية واحدة من أهم أدوات السياسة الاقتصادية، لما لها من القدرة في التأثير على حالة الاقتصاد الوطني على المستوى الكلي، إما عن طريق سياسة نقدية توسعية أو انكماشية، فهي وسيلة مباشرة لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من طرف البنك المركزي، باستعمال مجموعة من الأدوات تسمى بأدوات السياسة النقدية من أجل تحقيق أهدافها.

إن استخدام أدوات السياسة النقدية في النظام الوضعي للتأثير في حجم المعروض النقدي لتوجيه المتغيرات الاقتصادية وخاصة إدارة وتوجيه الائتمان (بالزيادة أو النقصان)، يعتمد على سعر الفائدة، أما في النظام المالي الإسلامي، أدوات السياسة النقدية فيه مقتبسة من النظام الوضعي إلا أنه هناك تعارض يتجلى في الأدوات القائمة على سعر الفائدة (ربا)، ولاستبعاد هذا التعارض يتطلب الأمر وضع بدائل مناسبة لهذه الأدوات، تكون قائمة على نظام المشاركة، من أجل صياغة سياسة نقدية خالية من سعر الفائدة.

لقد تطلب تحول الجزائر من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق عدة إصلاحات، والتي لها انعكاسات على السياسة النقدية، ويعد إصدار قانون النقد والقرض 90-10 من أكبر الإصلاحات، فقد أعاد للبنك المركزي مهامه التقليدي ومنحه الاستقلالية في إدارة السياسة النقدية، و أعطى الترخيص للبنوك الإسلامية لتكون ضمن المنظومة المصرفية الجزائرية، كما تم إدخال بعض التعديلات على قانون النقد والقرض الذي تولد عنه صدور نظامين، النظام 18-02 تضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية التشاركية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، بينما النظام 20-02 حدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

بالرغم من هذه الإصلاحات، تبقى السياسة النقدية في الجزائر على حالها أي خاضعة للمبادئ الوضعية، ولم تعمل على تحديد المعالم الأساسية لاستخدام أدوات نقدية إسلامية ضمن أدوات السياسة النقدية في الجزائر، ولا تظهر فيها بوادر النظر لخصوصية البنوك الإسلامية، والتي يتوجب تعديل علاقتها بالبنك المركزي (بنك الجزائر) حتى يطبق عليها سياسة نقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية.

ثانيا: الإشكالية

بالنظر لواقع تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر يظهر تأخرها في تبني سياسة نقدية تتماشى معها، وتنطلق إشكالية هذه الدراسة من فكرتين أساسيتين:

الأولى تتمثل في طبيعة التعديلات والتغيرات الواجب إدخالها في السياسة النقدية الحالية في الجزائر من خلال إيجاد بدائل لأدواتها، تكون لا تتنافى مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، فضلا عن توفير الأطر القانونية للعمل المصرفي الإسلامي.

أما الثانية فتتمثل في كيفية الاستفادة من الخبرات السابقة لبعض البلدان في تبني سياسة نقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية واسقاطها على الجزائر.

ضمن هذا السياق والتصور جاء موضوع هذا البحث للإجابة على السؤال الرئيسي التالي:

ما مدى استيعاب السياسة النقدية الحالية للصيرفة الإسلامية في الجزائر؟

ويندرج تحت السؤال الرئيسي، الأسئلة الفرعية التالية :

1- ما مدى فعالية السياسة النقدية الحالية في الجزائر؟

2- ماهي أهم القوانين والتشريعات الخاصة بالصيرفة الاسلامية بالجزائر؟

3- ماهو واقع السياسة النقدية على البنوك الاسلامية في الجزائر؟

4- هل الأساليب والأدوات المستخدمة من قبل بنك الجزائر تتلاءم وتراعي طبيعة العمل المصرفي الاسلامي؟

ثالثا: الفرضيات

- أدوات السياسة النقدية الوضعية والاسلامية المطبقة من طرف بنك الجزائر لها تأثير على النشاط المصرفي للبنوك الإسلامية؛
- إمكانية تطبيق سياسة نقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر، بإعادة النظر في علاقة بنك الجزائر بالبنوك الإسلامية واصدار قوانين تنظم عملها.

رابعا: أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر منها مايلي:

- فهم أساسيات السياسة النقدية في النظام الوضعي والنظام الإسلامي؛
- عرض الأطر القانونية وأدوات السياسة النقدية لتجارب تبني سياسة نقدية تلاءم الصيرفة الإسلامية.
- عرض واقع الصيرفة الإسلامية وواقع السياسة النقدية على البنوك الإسلامية في الجزائر؛
- معرفة مدى ملائمة أدوات السياسة النقدية المطبقة على البنوك الإسلامية في الجزائر، وذلك بأخذ بنك البركة الجزائري كنموذج؛
- تقديم المتطلبات و التعديلات الواجبة لتبني سياسة نقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية.

خامسا: أهمية الدراسة

تبرز أهمية الدراسة في القيمة البحثية والإضافة العلمية، حيث يكتسي موضوع الدراسة أهمية علمية وأكاديمية بالغة نذكرها فيما يلي:

يتناول البحث السياسة النقدية في النظامين (الوضعي و الإسلامي،) حيث تعد السياسة النقدية من أدوات الإصلاح الاقتصادي والتصدي للمشكلات الاقتصادية، كما يعرض البحث علاقة البنك المركزي بالبنوك

الإسلامية في مختلف الأنظمة المصرفية وهو ما يزداد البحث أهمية باعتبار البنك المركزي والرقابة المصرفية ينظمان الجهاز المصرفي الذي يمثل مقومات تطور أو مظاهر تخلف بلد، كما أن البنك المركزي هو السلطة المسؤولة على رسم السياسة النقدية.

كما يمثل البحث محاولة لتحديد ما الذي يجب مراجعته وتحديثه واضافته للنظام المصرفي الجزائري، من قوانين وأدوات رقابية لتفعيل السياسة النقدية في ظل اعتماد الصيرفة الإسلامية بالجزائر.

سادسا: أسباب اختيار الموضوع

من الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع نذكرها كما يلي:

- الموضوع يندرج ضمن تخصص الاقتصاد النقدي والبنكي وهو مجال تخصصنا؛
- نقص الدراسات الحديثة لموضوع تدرس فيه تبني سياسة نقدية في ظل النظام الإسلامي في الجزائر؛
- تقديم دراسات يعتمد عليها البنك المركزي عند رغبته في تعديل علاقته مع البنوك الإسلامية؛
- الرغبة في دراسة إمكانية تحسين علاقة بنك الجزائر بالبنوك الإسلامية، عن طريق تعديل بعض أدوات السياسة النقدية التي تتنافى وخصوصية العمل المصرفي للبنوك الإسلامية.

سابعا: منهجية الدراسة

نظرا لطبيعة الموضوع وبغية الإحاطة بمختلف جوانبه وللإجابة على الأسئلة المطروحة واختبار الفرضيات تم الاعتماد على:

– المنهج الوصفي والتحليلي، وهذا لتناسبها وطبيعة الدراسة إذ سيتم استعراض السياسة النقدية في النظامين الوضعي و الإسلامي، بإعطاء مفاهيم عامة، وكذا الأدوات المستخدمة لتحقيق أهدافها، مع تحليل مؤشرات السياسة النقدية الوضعية في الجزائر، كما تم عرض لتجارب دولية رائدة ومحاولة الاستفادة منها من طرف السلطات النقدية الجزائرية، وكذا تسليط الضوء على مسار السياسة النقدية وأهم النصوص القانونية حول الصيرفة الإسلامية.

أيضا اتخاذ بنك البركة الجزائري كنموذج باعتباره كأول تجربة للبنوك الإسلامية في الجزائر بمحاولة توضيح واقع السياسة النقدية على البنوك الإسلامية في الجزائر؛

وتماشيا مع هذه المناهج حاولنا في دراستنا الاعتماد على الأساليب التالية:

- أسلوب البحث الأكاديمي، الذي يعتمد على المراجع المختلفة مثل الكتب، الأطروحات والبحوث المقدمة في الملتقيات الوطنية والدولية، باعتبار أن هذه الأخيرة هي أكثر تناولا للمواضيع المستجدة خاصة في مجال العمل المصرفي الإسلامي، وكذلك اللجوء إلى النصوص والتشريعات القانونية التي تخدم مسار البحث؛

- التركيز قدر الإمكان على الجانب الاقتصادي دون الخوض في المسائل الفقهية، وهذا راجع لطبيعة البحث وما يقتضيه.

ثامنا: حدود الدراسة

1-الحدود المكانية :

تفاوتت الحدود المكانية للدراسة من فصل لآخر حيث:

– **الفصل الأول:** تمت الإشارة لحالة الجزائر بتقييم فعالية السياسة النقدية بتوضيح مدى قدرتها على تحقيق أهدافها، وتم ربط ذلك بمدى إمكانية استخدام أدواتها؛حيث تطرقنا لحالة السودان باعتبارها تجربة رائدة في طبيعة علاقة البنك المركزي طبيعة بالبنوك الإسلامية في نظام مالي إسلامي، والى حالة دولة اليمن باعتبارها من التجارب البارزة في علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية في النظام المالي المزدوج؛

– **الفصل الثاني:** تناولنا في هذا الفصل أيضا واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وواقع السياسة النقدية على البنوك الإسلامية في الجزائر بأخذ بنك البركة الجزائري كنموذج.

2-الحدود الزمانية:

يحوي موضوع الدراسة حدودا زمنية مختلفة، وهذا لإختلاف فصول البحث في تناول الموضوع حيث:

– **الفصل الأول:** تم التطرق إلى دراسة أهم مؤشرات تقييم السياسة النقدية الوضعية في الجزائر خلال الفترة (2010-2021).

– **الفصل الثاني:**عرضنا أدوات السياسة النقدية المعتمدة في الجزائر بدءً من السنة التي باشر البنك المركزي الجزائري العمل بكل أداة (سنوات مختلفة) إلى غاية، 2021 ثم تم دراسة مكانة الصيرفة الإسلامية من إجمالي النشاط المصرفي في الجزائر على غرار بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2016-2018) وفي الأخير تم التطرق إلى دراسة أدوات السياسة النقدية على بنك البركة الجزائري خلال الفترة (2017-2020).

تاسعا: دراسات سابقة

1- دراسة (سليمان ناصر، 2005) ، بعنوان: **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر، حيث تناولت التطورات الاقتصادية العالمية وأثرها على كل من القطاع المالي العالمي بوجه عام ثم القطاع المصرفي بوجه خاص بما في ذلك البنوك الإسلامية، ومن أهم ما خلصت إليها الدراسة:

- إن التحول من استخدام أدوات الرقابة المصرفية ذات التأثير المباشر على السياسة الائتمانية للبنوك إلى ذات التأثير غير المباشر منها جاء في سياق الاتجاه العام العالمي نحو اقتصاد السوق الحر؛
- إن قيام بنك مركزي إسلامي لن يأتي إلا في ظل نظام مصرفي إسلامي، لكن إذا كانت في البلد أقلية غير إسلامية من السكان فالأفضل أن يأخذ بنظام الازدواج القانوني في العمل المصرفي.

2- دراسة (دحمان بن عبد الفتاح، سفيان بن عبد العزيز،**2011**)، بعنوان: **أدوات السياسة النقدية بين النظام الاقتصادي الإسلامي و النظام الاقتصادي الوضعي أي توافق**، مقال مقدم إلى مجلة الواحات للبحوث والدراسات، في العدد ،12 لجامعة غرداية بالجزائر، تطرقت الدراسة للممارسة النقدية في البنوك الإسلامية مقارنة بالوضعية، وبعدها أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي، كذا فعالية هذه أدوات ومدى استخدامها كبديل لأدوات الاقتصاد الوضعي، وخلصت الدراسة إلى ما يلي:

- بالرغم من تشابه أهداف السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي، والمتمثلة في الحافظة على إستقرار الأسعار، إلا أن النظام الإسلامي يختلف عن النظام الوضعي في مدى التزامه بالقيم الروحية والعدالة الاجتماعية والإنسانية؛
- الاعتماد على أداة نظام المشاركة في النظام الإسلامي جعلته يعيش استقرارا ذاتيا بعيدا عن التقلبات الاقتصادية الطارئة

3- دراسة (بن ذيبة يمينة،**2018**) بعنوان: **نحو سياسة نقدية من منور إسلامي في الجزائر**، أطروحة دكتوراه تخصص إدارة الأعمال بجامعة الجزائر3، حيث تطرقت إلى ماهية السياسة النقدية من خامل التعرض لمختلف التعاريف والمفاهيم المتعلقة بها، وكذا أدوات السياسة النقدية وفعاليتها في ظل اقتصاد إسلامي، وبعدها تمت معالجة البنك المركزي في الإسلام كونه ممثلا للسلطة النقدية، وتوصلنا في الأخير نتائج أهمها:

- هناك تصنيف جديد لعمليات السياسة النقدية، وهي السياسة النقدية التقليدية، بالإضافة إلى سياسة نقدية غير تقليدية وهي سياسة التيسير الكمي؛
- يمكن سن قوانين تنظم السياسة النقدية في الجزائر تنطلق من القوانين الحالية، مع تكييفها وتعديلها وتنميتها وفق متطلبات الشريعة الإسلامية؛

عاشرا: هيكل الدراسة

بهدف الإحاطة بجوانب الموضوع تم تقسيم البحث إلى فصلين وهما:

الفصل الأول: "السياسة النقدية في النظام الوضعي والاسلامي: ويتضمن مبحثين، يتناول المبحث الأول "السياسة النقدية في النظام الوضعي أما المبحث الثاني تطرقنا فيه السياسة النقدية في النظام الاسلامي.

الفصل الثاني: "السياسة النقدية في ظل الصيرفة الإسلامية في الجزائر: ويتضمن مبحثين، حيث يتناول المبحث الأول السياسة النقدية والنصوص القانونية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية في الجزائر، والمبحث الثاني تطرقنا فيه إلى سبل تفعيل السياسة النقدية في الجزائر بما يلائم الصيرفة الإسلامية.

الفصل الأول
السياسة النقدية في النظام الوضعي والاسلامي

تمهيد الفصل الأول:

تعد السياسة النقدية من المواضيع الأكثر اهتماما من قبل المفكرين الاقتصاديين، وهي من أهم السياسات الاقتصادية التي تسعى لتحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي، ويتولى إدارتها البنك المركزي بهدف التأثير في المعروض النقدي والائتمان والتحكم في السيولة، بالاعتماد على مجموعة من الأدوات تسمى بأدوات السياسة النقدية، ونميز ضمنها نوعين من الأدوات منها ماهي تقليدية ومنها ما هي حديثة، ويرتبط مدى إمكانية استخدام هذه الأدوات بقدرة تحقيق أهداف السياسة النقدية من أجل تقييم فعاليتها.

في فصلنا هذا نحاول تسليط الضوء على السياسة النقدية في النظامين الوضعي والاسلامي، من حيث مفهومها ومميزاتها، مراحل تطورها، مبادئها، اتجاهاتها والأهداف التي تسعى لتحقيقها، إلى جانب أهم أدواتها التقليدية منها والحديثة، وكذا أسسها وأهميتها.

حيث يختلف النظام الإسلامي عن النظام الوضعي في مبادئه وأهدافه وآلياته، ونجد أن له سياسة نقدية خاصة به، تقوم على مبدأ أساسي وهو استبعاد معدل الفائدة (الربا)، ولها أدوات تبنى على عائد المشاركة، وبعدها سنتناول أدوات السياسة النقدية الملائمة للصيرفة الإسلامية، كما سنعرض الإطار العام للبنك المركزي الإسلامي ووظائفه بصفته المسؤول عن رسم السياسة النقدية وبعدها نبين طبيعة علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية.

وذلك وفق ما يلي:

المبحث الأول: السياسة النقدية في النظام الوضعي

المبحث الثاني :السياسة النقدية في النظام الاسلامي

المبحث الأول: السياسة النقدية في النظام الوضعي

المطلب الأول: ماهية السياسة النقدية وأهدافها

يتم التطرق من خلال هذا المبحث إلى تقديم مفهوم للسياسة النقدية ومراحل تطورها، ثم نعرض مبادئ السياسة النقدية واتجاهاتها، وفي الأخير تسليط الضوء على الأهداف التي ترمي إليها هذه السياسة.

أولا: مفهوم السياسة النقدية ومراحل تطورها

1- مفهوم السياسة النقدية

عرف مفهوم السياسة النقدية عدة صيغ وتعاريف من قبل باحثين واقتصاديين، فهناك من ربط مفهومها بدورها في الرقابة، ومنهم من عرفها على أساس أهدافها ونجد آخرون عرفوها من ناحية أدواتها، يرجع هذا الاختلاف والتعدد في التعاريف إلى اختلاف أوجه النظر فيما تعلق الأمر بالمشكلة الاقتصادية، النقدية والمالية . إلا أن ما قدم من تعاريف للسياسة النقدية جاءت متقاربة ومتشابهة لا تختلف كثيرا من ناحية حصرها لهذه السياسة.

يرجع مصطلح السياسة النقدية إلى" مجموعة الإجراءات والأدوات والسياسات التي تنفذها السلطات النقدية في إدارة النظام النقدي للتحكم بعملية عرض النقود من أجل تحقيق أهداف اقتصادية متعلقة بالتأثير على الناتج الكلي والأسعار."[1]

يقصد بالسياسة النقدية "الإستراتيجية المثلى أو دليل العمل الذي تنتهجه السلطات النقدية من أجل المشاركة الفعالة في توجيه مسار الوحدات الاقتصادية القومي نحو تحقيق النمو الذاتي المتوازن عن طريق زيادة الناتج القومي بالقدر الذي يضمن للدولة الوصول إلى حالة الاستقرار النسبي للأسعار (أسعار السلع والخدمات وأسعار الفائدة، أسعار صرف العملة الوطنية) وذلك طبعا في إطار توفير السيولة المناسبة للاقتصاد القومي حتى تتفادى الضغط على الأرصدة النقدية الدولية."[2]

حسب مجلس الاحتياطي الفيدرالي، السياسة النقدية تستند إلى "مجموع القرارات المتخذة من طرف البنك المركزي على مدى توافر النقود والقرض وتكلفتهما وذلك للمساعدة على ترقية الأهداف الاقتصادية الوطنية."[3]

---

[1] - محمد أحمد الأفندي، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، مركز الكتاب الأكاديمي، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2018 ص120.

[2] - سهير محمد السيد حسن، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، دار الكتب، مصر، 2006 ص 365.

[3] - طاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر،2015 ص142.

وعرفـت أيضا بأنها " برنامج ما تنفذه وتخططه الدولة عن طريق استخدامها لعرض النقـود وأدوات السياسـة النقديـة لتحقيق أهـداف معينة لكافة متغيرات النشاط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي تحقيقا لأهداف المجتمع."[1]

كما عرفت السياسة النقدية بأنها " مجموعة الإجراءات والتدابير المتعلقة بتنظيم عملية الإصدار النقدي، والرقابة على الائتمان بصورة لا يمكن معها الفصل بين النقد والائتمان في التأثير الذي تمارسه تلك الإجراءات والتدابير على حركات الأسعار.

أما الاقتصادي، Grergeer Prints يرى أن السياسة النقدية هي "مجموعة التدابير المتخذة من طرف السلطة النقدية، قصد إحداث أثر على الاقتصاد ومن أجل ضمان استقرار أسعار الصرف".[2]

وعليه فإن مفهوم السياسة النقدية يجب أن يضم مجموعة من العناصر، منها:[3]

- **الإجراءات والأعمال التي تقوم بها السلطات النقدية** :هذا يعني انه هناك اختلاف بين السياسة النقدية والنظرية النقدية، فالأولى هي مجموعة الإجراءات والتدابير العملية التي تقوم بها السلطات النقدية والمتمثلة في البنك المركزي، للحماية تحسبا لاحتمال وقوع مشاكل اقتصادية أو حلها حال وقوعها.

- **تستعمل الإجراءات للتأثير على المتغيرات النقدية، والتأثير في سلوك الأعوان المصرفيين والغير مصرفيين** :ما يعني أن وسائل عمل السلطات النقدية تستطيع أن تؤدي، إما رقابة مباشرة من طرف السلطات النقدية للمتغيرات النقدية (القرض، الصرف، الفائدة)، واما تدخلات في سوق المال لغرض التأثير في خلق النقود لمؤسسات القرض (عرض النقود،) وسلوك الأعوان غير الماليين من ناحية التمويل وحيازة السيولة؛

- **تسعى السياسة النقدية إلى تحقيق أهداف تحددها السلطات النقدية:** يقصد بهذا أن للسياسة النقدية أهداف تعمل على تحقيقها، ولابد من التفرقة بينها، فالأهداف الوسيطية هي المتغيرات النقدية المرتبطة بشكل كاف و مقدرة بالأهداف النهائية، حيث أن هذه الأخيرة تتأثر فعليا بالمتغيرات النقدية، ونميز هنا بين الأهداف النهائية للاستقرار النقدي الداخلي المتمثل في استقرار المستوى العام للأسعار للحد من التضخم، في حين الأهداف النهائية للاستقرار النقدي الخارجي تتمثل في تحقيق المحافظة على استقرار حركات أسعار الصرف في حدود مقبولة.

---

[1] - عثمان يعقوب، محمد ضو البيت، **السياسة النقدية والنظام النقدي في السودان: دراسة تاريخية**، مجلة جامعة أم درمان الإسلامية، العدد العاشر، 2005 ص 195.

[2] - عبد المجيد قدي، **المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 ص 53.

[3] - مفتاح صالح، **النقود والسياسة النقدية – المفهوم، الأهداف، الأدوات**– دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر،2005 ص 99.

2- مراحل تطور السياسة النقدية

إن مصطلح السياسة النقدية هو مصطلح حديث نسبيا، ظهر في القرن التاسع عشر. و يعود تطور السياسة النقدية إلى تطور الفكر الاقتصادي والأحداث الاقتصادية المتتالية، وقد كانت الأزمات الاقتصادية والمشاكل المالية والنقدية سببا في تزايد الاهتمام بالسياسة النقدية والبحث عن دورها وفعاليتها، ويمكن تلخيص مراحل تطور السياسة النقدية فيما يلي:[1]

2-1- مرحلة قبل الأزمة الاقتصادية (1929 الفكر الكلاسيكي): كانت السياسة النقدية في ظل الفكر الكلاسيكي تهدف للمحافظة على ثبات المستوى العام للأسعار بالتحكم في حجم المعروض النقدي. حيث نص أعلام المدرسة الكلاسيكية على أن النقود تتميز بطابع الحيادية أي لا تطلب لغرض الاحتفاظ بها كأرصدة نقدية عاطلة بل تطلب لشراء السلع والخدمات، بمعنى أن النقود ليست لها منفعة خاصة بها أي هي مجرد أداة للمبادلات وأن منفعتها مشتقة من منفعة السلع التي يمكن شراءها بواسطة النقود. [2]

2-2- مرحلة بعد الأزمة الاقتصادية (1929 الفكر الكنزي): بعد فشل السياسة النقدية في إيجاد الحلول للخروج من الأزمة الاقتصادية ،1929 بدأت أهمية السياسة النقدية تتراجع، حيث تميزت هذه المرحلة بظهور الفكر الكنزي على يد الاقتصادي " جون ماينرد كينز". والذي اعتبر أن السياسة النقدية غير كافية لوحدها لتحقيق الاستقرار النقدي، وقد عالج داء الاحتكار بداء التضخم من خلال زيادة الإنفاق الحكومي والتخفيض الضريبي، مما أدى إلى عجز الأدوات الكينزية عن علاج الإختلالات في فترات الأزمات المالية.[3]

2-3- مرحلة منذ الأزمة المالية العالمية 2008 إلى يومنا هذا: أظهرت الأزمة المالية العالمية 2008 مرحلة جديدة في مسار السياسة النقدية، حيث أثبتت محدودية أدوات السياسة النقدية المستعملة وعجزها في معالجة الأزمات المالية، مما دفع بالسلطاتالنقدية إلى اتخاذ قرار ات وتدابير وإجراءات حديثة وهي ما عرفت بالسياسة النقدية غير التقليدية. حيث عرفت بأنها " سياسة نقدية تستخدم وقت الأزمات بأدوات غير تقليدية من أجل التأثير على بعض المتغيرات النقدية بهدف تحقيق متغير اقتصادي حقيقي كتخفيض معدل البطالة أو الرفع من مستوى النمو".[4]

---

[1] - الدوري زكريا، السامرائي يسرى، **البنوك المركزية والسياسات النقدية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006 ص185.

[2] -نزار كاظم الخيكاني ، **مرجع سبق ذكره**، ص 26.

[3] - محمد ضيف الله القطابري، **دور السياسة النقدية في الاستقرار والتنمية الاقتصادية: (نظرية – تحليلية – قياسية)**، الطبعة الأولى، دار غيداء للنشر والتوزيع، الأردن، 2011 ص70.

[4] - صالح عيادي، عبد الوحيد صرارمة، **التسهيل الكمي كآلية للسياسة النقدية غير التقليدية وتداعيات اعتماده في الاقتصاد الجزائري: دراسة قياسية باستخدام نموذج، ARDL**مجلة بحوث الإدارة والاقتصاد، المجلد ،10العدد ،11الجزائر،2019 ص122.

ثانيا: مبادئ السياسة النقدية واتجاهاتها

تقوم السياسة النقدية على مجموعة من المبادئ وتبنى على ثلاث اتجاهات ونقدم هذا فيما يلي:

1- مبادئ السياسة النقدية

تختلف مبادئ السياسة النقدية تبعا لاختلاف مستويات التقدم والتطور والنظم الاقتصادية والاجتماعية لدول العالم فالدول المتقدمة تتركز سياستها على المحافظة على التوظيف الكامل بينما الدول النامية فإن مبادئ السياسة النقدية لها تنحصر في أهداف النمو وتوفير التمويل اللازم لها.

وعليه تقوم السياسة النقدية على مجموعة المبادئ المتمثلة فيما يلي:[1]

1-1- تنظيم الجهاز المصرفي :بحيث تشترط الدولة ضرورة تحديد طرق مراقبة العملة حفاظا على استقرارها إلى جانب تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار، وتعتبر هذه الوظيفة من مظاهر السيادة للدولة، وتقوم بها عن طريق السلطة النقدية؛

1-2- توفير المدخرات وتنميتها :تهتم السياسة النقدية بتثمين عوامل تنمية الادخار مادية أو معنوية، أي تحرص على زيادة وتشجيع المدخرات؛

1-3- تنظيم عرض النقود في الاقتصاد: ويتم ذلك من خلال جعل حجم العرض النقدي متناسبا مع حجم السلع والخدمات الموجودة في الاقتصاد، وعدم إقرار سياسة نقدية تقوم على أساس إصدار النقد بدون مقابل (سياسة النقود السهلة) إلا لضرورة اقتصادية فعلية، بما يضمن عدم الإضرار بالقيم الاقتصادية مثل حفظ القدرة الشرائية للنقود، حيث أن التساهل في عرض النقود ينتج عنه حدوث تقلبات حادة في الأسعار وتدهور في التوازنات الاقتصادية؛

1-4- ضبط الطلب على النقود :إذ يجب تنظيم الطلب على النقود لغرض المعاملات بما يتوافق مع حجم المداخيل المختلفة وحجم تداول السلع والخدمات، أما بالنسبة للطلب على النقود لغرض الاحتياط والمضاربة فإنه يجب أن يكون مساويا لحجم المعاملات المتوقعة

1-5- إدارة نشاط المصارف :ويتم ذلك من خلال قيام السياسة النقدية برسم معالم النشاط المصرفي بحيث يجب أن يمنح الائتمان حسب مضاعف الائتمان الذي يوجه للاستثمارات، بما يضمن تحقيق التوازن بين عارضي التمويل والمستثمرين.

[1] - محمد سحنون، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007 ص117.

2- اتجاهات السياسة النقدية

يمكن التمييز بين ثلاث اتجاهات للسياسة النقدية: الاتجاه التوسعي، الاتجاه الانكماشي، الاتجاه المرن.

2-1 الاتجاه التوسعي للسياسة النقدية :تلجأ السلطات النقدية إلى إتباع سياسة نقدية توسعية عادة في أوقات الركود والكساد الاقتصادي أي عندما تتباطئ قوى الطلب على السلع والخدمات وتقل مقدرتها على اللحاق بقوى العرض، وتستهدف العمل على زيادة الاحتياطات النقدية وحجم المعروض النقدي بقصد التأثير ايجابيا (زيادة) على حجم الائتمان وعلى زيادة الإنفاق والطلب الفعال وبالتالي ضيق الفجوة بين العرض والطلب.[1]

2-2- الاتجاه الانكماشي للسياسة النقدية :تعرف بأنها سياسة التشدد النقدي على عكس السياسة النقدية في الاتجاه التوسعي والتي يطلق عليها سياسة التساهل النقدي ،2تعمل السلطات النقدية بإتباع سياسة نقدية انكماشية في حالة الرواج وتستهدف تقييد الطلب الاستهلاكي والاستثماري من خلال تقليص حجم المعروض النقدي ورفع معدلات الفائدة، بقصد التقليل من التوزيع في الإنتاج والحد من التضخم.

2-3- الاتجاه المرن للسياسة النقدية :تعمل السلطات النقدية على تبني سياسة نقدية مرنة من خلال الزيادة في حجم وسائل الدفع عند مرحلة الزراعة وتمويل المحصول، وتقليص حجم هذه الوسائل عند مرحلة بيع المحصول غاية في حصر آثار التضخم وارتباط حجم وسائل الدفع مع المتغيرات الموسمية، ويتم تطبيق هذا النوع من الاتجاه في البلدان النامية التي تعتمد على الزراعة الموسمية أو على تصدير المواد الأولية للخارج.[2]

ثالثا: أهداف السياسة النقدية

للسياسة النقدية أهداف متنوعة ومتعددة، يرجع ذلك إلى ما مرت به اقتصاديات العالم من مراحل بما شهدته من أزمات وما حققته من نجاحات، وترتبط مستهدفاتها بمستويات تطور الفكر النقدي ودرجة انفتاح الاقتصاديات والتحولات الطارئة فيها، وفي سبيل تحقيق الأهـداف النهائية للسياسـة النقديـة تسعى السلطات النقدية (البنك المركزي) لإتباع إستراتيجية فتقوم بتحديد أدوات نقدية لاستخدامها في التأثير في الأهداف الأوليـة ثم التأثير على الأهداف الوسيطية والتي بدورها تؤثر في الأهداف النهائية. ويمكن حصر الأهداف التي ترمي إليها السياسة النقدية فيما يلي:

1- الأهداف الأولية:

تعتبر الأهداف الأولية مجموعة متغيرات نقدية تتكون من مجمعات الاحتياطات النقدية وظروف سوق النقد، تتخذ كبداية إستراتيجية السياسة النقدية كونها تربط بين أدوات السياسة النقدية والأهداف الوسيطية، فتقوم السلطات النقدية بالتأثير في الأهداف الأولية والتي بدورها تؤثر في الأهداف الوسيطية. وتتكون الأهداف الأولية من مجموعتين من المتغيرات، وهما مجمعات الاحتياطات النقدية وظروف السوق النقد.

---

[1] - صالح خصاونة، **مبادئ الاقتصاد الكلي**، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن،2000 ص 246.

[2] - بوذياب سلمان، **اقتصاديات النقود والبنوك-دراسة في: النقود والبنوك-قيمة النقود ونظرية الكمية-المشاكل الاقتصادية المعاصرة**، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، ،1996 ص100.

1-1- مجمعات الاحتياطات النقدية: تتضمن هذه المجموعة الاحتياطات الغير مقترضة، القاعدة النقدية واحتياطات الودائع الخاصة. حيث تشمل الاحتياطات الغير مقترضة على الاحتياطات الإجمالية مطروحا منها الاحتياطات المقترضة (كمية القروض)، أما القاعدة النقدية فتشمل النقود المتداولة لدى الجمهور والاحتياطات المصرفية، تتكون النقود المتداولة لدى الجمهور من الأوراق النقدية، النقود المساعدة ونقود الودائع، في حين الاحتياطات المصرفية تتكون من ودائع البنوك لدى البنك المركزي وتضم الاحتياطات القانونية. والاحتياطات الاختيارية والنقود الموجودة في خزائن البنوك، أما احتياطات الودائع الخاصة فتتمثل في إجمالي الاحتياطات مطروحا منه الاحتياطات القانونية لدى البنك المركزي.[1]

1-2- ظروف سوق النقد: تحتوي هذه المجموعة على متغيرات تتمثل في الاحتياطات الحرة ومعدل الأرصدة المصرفية وأسعار الفائدة الأخرى في سوق النقد. حيث تمارس على متغيرات هذه المجموعة رقابة شديدة من طرف السلطات النقدية، ويقصد بظروف سوق النقد بشكل عام قدرة المقترضين ودرجة تأثيرهم في معدل نمو الائتمان.[2]

من أهم هـــذه المتغيرات: الاحتياطات الحرة وتسمى صافـــي الاقتراض، وتساوي الاحتياطات الفائضة للبنوك لدى البنك المركزي مطروحا منها الاحتياطات التي اقترضتـــها هذه البنـــوك من البنك المركزي، وثاني أهم متغيرات ظروف السوق النقد هو أسعار الفائدة على أذونات الخزينة والأوراق التجارية وسعر الفائدة الذي تفرضه البنوك على أفضل العملاء وسعر الفائدة على قروض مابين البنوك.[3]

2- الأهداف الوسيطية:

الأهداف الوسيطية عبارة عن متغيرات نقدية كلية تتميز بعلاقتها المستقرة فيما بينها، وباستجابتها السريعة لأدوات السياسة النقدية، كما تعتبر كضمان لاستمرارية السياسة النقدية واستقلاليتها، فتقوم السلطات النقدية (البنك المركزي) بم ارقبتها وضبطها وادارتها لتحقيق الأهداف النهائية، فتحديد الأهداف الوسيطية له دور أساسي في رسم إستراتيجية السياسة النقدية، وتنفيذها يستند إلى مجموعة عوامل من بين هذه العوامل نذكر ما يلي:[4]

- مدى قدرة البنك المركزي على التحكم فيها وتحقيقها. ويقصد بهذا قابلية الأهداف للضبط والقياس؛

---

[1] - لحو موسى بوخاري، **سياسة الصرف الأجنبي وعلاقتها بالسياسة النقدية دراسة تحليلية للآثار الاقتصادية لسياسة الصرف الأجنبي**، الطبعة الأولى، مكتبة حسين العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان،2010 ص62.

[2] - أحمد ابو الفتوح الناقة، **نظرية النقود والبنوك والأسواق المالية**، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة، مصر، 1998 ص 134.

[3] - صالح مفتاح، ، **مرجع سبق ذكره**، ص.125.

[4] - طاهر لطرش، ، **مرجع سبق ذكره**، ص145.

– وجود علاقة بين الأهداف الوسيطية والأهداف النهائية. أي تكون الأهداف الوسيطية عاكسة للأهداف النهائية؛

– مدى قدرتها على خلق انطباع صحيح لدى الجمهور غير المصرفي. يعني يتوجب أن تكون الأهداف الوسيطية واضحة وسهلة الاستيعاب.

تتمثل الأهداف الوسيطية في نوعين هما: **المؤشرات النقدية والأهداف النقدية الكمية.**

1– المؤشرات النقدية:

وتنقسم إلى قسمين: معدل الفائدة ومعدل الصرف.

1-1: معدل الفائدة: يعرف معدل الفائدة على أنه ثمن الحصول على السلع أو الموارد الآن بدلا من المستقبل، وبمعنى آخر فإنه يقيس ثمن السلع والموارد المستقبلة بمعدلها الحالي حتى مع عدم وجود التضخم، وبالتالي فهو ثمن مثل أي شيء غيره يتحدد بالعرض والطلب.[1]

حسب الكينزيين أن استهداف خفض معدل الفائدة يؤدي إلى تشجيع الاستثمار ،1وبذلك انتعاش الاقتصاد ومنه تحقيق النمو الاقتصادي، بينما النقديون لهم رأي مخالف في ذلك إذ يرون أن معدل الفائدة مؤشر سيئ بالنسبة للسياسة النقدية كما أشرنا إليه سابقا، لتأثرها بتغيرات الطلب على النقد، فهم يهتمون بكمية النقود ويضيفون أن الاهتمام بمعدلات الفائدة ينبغي أن يكون بمستواها الحقيقي.[2]

ويوجد العديد من معدلات الفائدة في الاقتصاديات المتطورة، ومنها:[3]

– **معدلات الفائدة الرئيسية:** هي المعدلات التي يقرض بها البنك المركزي البنوك التجارية، كما تحدد على أساسها معدلات الإقراض فيما بين البنوك؛

–**معدلات السوق النقدية** : هي المعدلات التي يتم على أساسها تداول الأوراق قصيرة الأجل (سندات الخزينة، شهادات الإيداع... الخ) ؛

– **معدلات السوق المالية** :هي المعدلات التي على أساسها تصدر السندات، وتحدد معدلات التمويل في الأجل الطويل؛

---

[1] - جمال بن دعاس، **السياسة النقدية بين النظامين الإسلامي والوضعي**، الطبعة الأولى، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007 ص 146–147.

[2] - عزت قناوي، **أساسيات في النقود والبنوك**، دار العلم للنشر والتوزيع بالفيوم، 2005 ص 119.

[3] – عبد القادر خليل، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2014 ص 157.

1-2: معدل الصرف: يعتبر معدل الصرف مؤشرا هام لمعرفة الأوضاع الاقتصادية لدولة ما وذلك بالمحافظة على استقراره عند مستوى قريب من مستوى تعادل القدرات الشرائية. يستخدم معدل الصرف من طرف السلطات النقدية بهدف التأثير في حجم التجارة الخارجية، فتقوم بتخفيض معدل صرف العملة المحلي لزيادة الطلب على السلع المحلية في الخارج وبالتالي زيادة الصادرات، وبالمقابل تنخفض الواردات وراء تخفيض الطلب على السلع المستوردة في الداخل لارتفاع أسعارها.[1]

2-الأهداف النقدية الكمية:

يمكن التعبير عن الأهداف النقدية الكمية بأحد المجاميع النقدية.

- **المجاميع النقدية:** تعمل السلطات النقدية على الضبط والتحكم في نمو الكتلة النقدية بتحديد كمية النقود المتداولة في النشاط الاقتصادي عن طريق حصر مختلف أشكال الكتلة النقدية وفق مؤشرات يطلق عليها المجاميع النقدية، وعليه تعتبر المجمعات النقدية محور اهتمام السلطات النقدية، فتقوم هذه الأخيرة بتصور تلك المجمعات وتحديدها واحتسابها ونشرها كما تعمل على ضبط تغيراتها، وما يميز هذه المجمعات أنها سهلة الاستيعاب من طرف الجمهور، كونها تمثل النقود المتداولة والتي يستطيع الجميع التعرف عليها وتقدير ها يتوقف الاعتماد على الكتلة النقدية كهدف وسيط على مدى استقرار سرعة تداول النقود.

3- الأهداف النهائية

باعتبار أن السياسة النقدية إحدى أدوات السياسة الاقتصادية، فهي تساهم في تحقيق الأهداف العامة لهذه الأخيرة والتي تعرف بالأهداف النهائية والمتمثلة في تحقيق استقرار في المستوى العام للأسعار، تحقيق معدلات عالية من العمالة (التوظيف الكامل)، تعزيز معدلات النمو الاقتصادي وكذلك تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

1- **تحقيق استقرار في المستوى العام للأسعار:** يتحقق الاستقرار في المستوى العام للأسعار عن طريق التحكم في المعروض النقدي وللائتمان، وهو أحد أهم الأهداف النهائية التي تسعى السياسة النقدية إلى تحقيقها، حيث يؤدي الاستقرار في المستوى العام للأسعار إلى تهيئة المناخ الاقتصادي المحفز للاستثمار والإنتاج، ولهذا يعتبر تحقيق هدف الاستقرار في المستوى العام للأسعار من خلال استقرار قيمة النقود شرطا أساسيا لحسن سير الاقتصاد.[2]

---

[1] - عبود عبد المجيد، لخضر دولي، **أثر السياسة النقدية على استقرار سعر الصرف في الجزائر: دراسة قياسية باستخدام نماذج أشعة الانحدار الذاتي (VAR)خلال الفترة 1990-2005**، مجلة مجاميع المعرفة، العدد 06، 2018 ص190.

[2]- LIOYD B. THOMAS **,Money, Banking and financial markets** ,Thomson, United States, 2006, p 423-426.

وهـذا ما جعـل مختلف الدول المتقدمة تتجه نحو تكليف السلطات النقدية بمهمة الحفاظ على استقـرار الأسعـار وادارة السياسة النقدية لتحقيق هذا الهدف. ويأتي إعطاء الأولوية لهدف استقرار الأسعار للأسباب التالية: [1]

- تتمتع السياسة النقدية بقدرتها على تحقيق هذا الهدف أكبر من أي سياسة أخرى، وقدرة أقل على تحقيق الأهداف الأخرى للسياسة الاقتصادية؛
- إن تعدد الأهداف يقلل من القدرة على تحميل المسؤولية للسلطة النقدية وللدولة، فالفشل في تحقيق هدف معين يمكن تبريره بالاهتمام بالأهداف الأخرى؛
- يعد تحقيق هدف استقرار الأسعار تحققا آليا لأهداف أخرى، وهو ما لوحظ فعلا في الدول المتقدمة، حيث انخفضت معدلات التضخم وقل عجز الموازنة موازاة مع تحقيق النمو الاقتصادي.

2- **تحقيق معدلات عالية من العمالة (التوظيف الكامل)** تهدف معظم دول العالم إلى تحقيق معدلات عالية من العمالة، ويعرفها الاقتصاديون على أنها الاستخدام الجيد والكفء لقوى العمل مع السماح لمعدل عادي من البطالة، حتى يتضح لنا أكثر مصطلح العمالة نشير إلى ما أوصت به منظمة العمل الدولية(ILO) حول حدوث البطالة بأنها " كل من هو قادر على العمل وراغب فيه، ويبحث عنه، ويقبله عند مستوى الأجر السائد ولكن دون جدوى"، فهذا ينطبق على العطالين الذين يدخلون سوق العمل لأول مرة وعلى العطالين الذين سبق لهم العمل واضطروا لتركه لأي سبب من الأسباب. [2]

3- تعزيز معدلات النمو الاقتصادي : يقصد بالنمو الاقتصادي تحقيق زيادة مستمرة وملائمة في معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي على أن يقابله زيادة في متوسط الدخل الفرد الحقيقي، تقوم السياسة النقدية بتحقيق هدف النمو الاقتصادي عن طريق تعظيم الطاقة الإنتاجية الاقتصادية من خلال تأثيرها على معدل الائتمان ومعدل الفائدة. [3]

4- تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات: أصبح تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات هدفا أخر للسياسة النقدية بعد حصول مشاكل في البلدان المتقدمة والنامية بعد الحرب العالمية الثانية، خصوصا ما يتعلق الأمر بالطلب على سلع الإنتاج والموارد الأولية ما أدى إلى حدوث اختلال في موازين مدفوعاتها وفقدانها الكثير من أرصدتها النقدية والأجنبية، الأمر الذي دفع بتلك البلدان إلى ضرورة تحسين موازين مدفوعاتها والحد من اختلالها. [4]

---

[1] - مال علي إبراهيم، **دور السياسة النقدية في تحقيق الأهداف الاقتصادية في مصر باستخدام مربع كالدور السحري**، مجلة البحوث المالية والتجارية، العدد الثالث، 2019 ص129.

[2] - عبد الرزاق بن عمرة، **السياسة النقدية من خلال الانتقال والتأثير: دراسة تحليلية قياسية**، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق، قسنطينة، الجزائر، ،2020 ص 192.

[3] - زكريا الدوري، **مرجع سبق ذكره**،2013 ص159.

[4] -نزار كاظم الخيكاني، **مرجع سبق ذكره**، ص 17.

وهكذا تلعب السياسة النقدية دور كبير في تقليل عجز ميزان المدفوعات يبرز من خلال قيام السلطات النقدية باستخدام أداة من أدوات السياسة النقدية وهي رفع سعر إعادة الخصم، ما يدفع البنوك التجارية إلى رفع أسعار الفائدة الممنوحة لعملائها، كما أن ارتفاع الأسعار الفائدة المحلية سوف يزيد من تدفق رؤوس أموال أجنبية وهو ما يساهم في تقليل العجز في ميزان المدفوعات.[1]

أما علاقة هدف تحقيق معدلات عالية من العمالة (التوظيف الكامل) مع توازن ميزان المدفوعات تظهر نوعا آخر من التعارض، حيث يتحقق التوظيف الكامل عند المستويات الأسعار المنخفضة التي تؤدي إلى زيادة الصادرات والتي بدورها لها تأثير إيجابي على كل من الدخل والعمالة، ما ينتج عنه إمكانية ارتفاع مستوى الأسعار المحلية وبهذا احتمال تحقيق التوظيف الكامل، ومنه رفع مستوى الأسعار وبالتالي زيادة حجم الواردات وتقليل حجم الصادرات ومن شأنه التأثير سلبا على ميزان المدفوعات.[2]

من خلال ما تطرقنا له في هذا المطلب حول أهداف السياسة النقدية يمكن توضيح أغلب أهدافها الأساسية في المخطط التالي:

الشكل رقم (1-1): إستراتيجية السياسة النقدية لبلوغ أهدافها

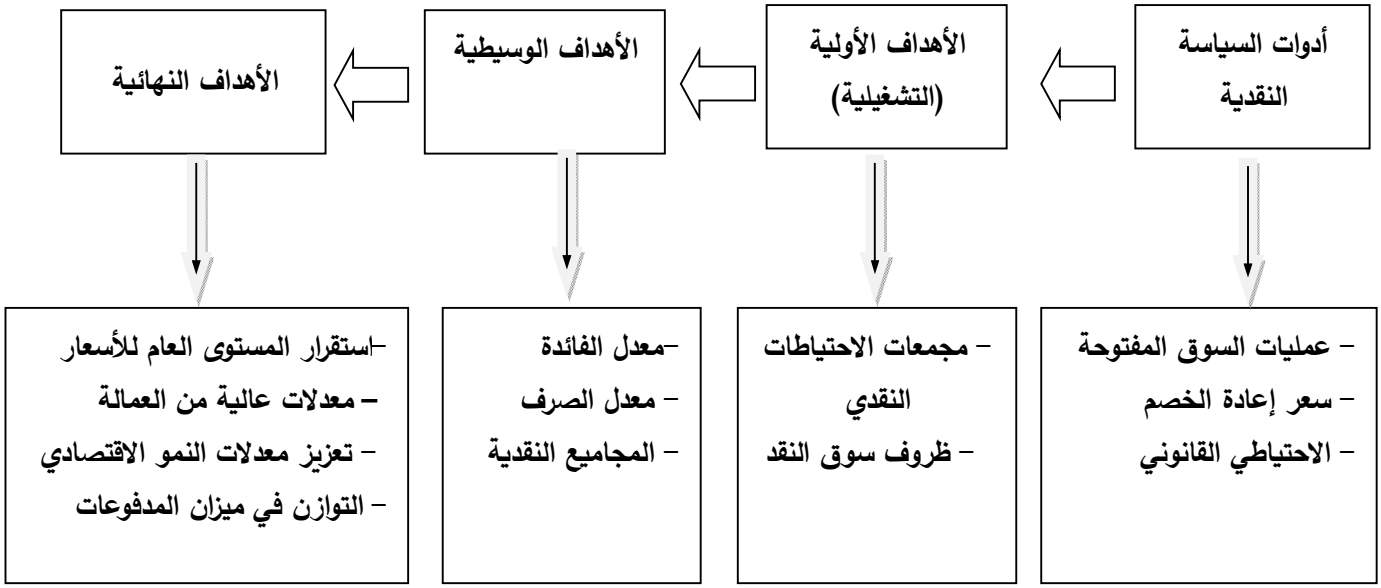

Source: MISHKIN,FREDERIC'S , **The economics of money banking & financial markets,** columnia university, addison wesley inc, Sixth edition, 2001, p 459

[1] - رشام كهينة، جميل أحمد، **فعالية السياسة النقدية في ضبط المعروض النقدي: دراسة تحليلية**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الخامس، العدد الأول، بشار، الجزائر، 2019 ص 330.

[2] - عبد المطلب عبد الحميد، ، **مرجع سبق ذكره**، ص95.

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية

تسعى السياسة النقدية لتحقيق أهدافها وذلك بتدخل السلطات النقدية (البنك المركزي) بتبنيها مجموعة من الأدوات للتحكم والتأثير في حجم المعروض النقدي وحجم الائتمان المصرفي وكلفته، وتسمى هذه الأدوات بأدوات السياسة النقدية وتختلف من بلد لآخر حسب الوضع الاقتصادي السائد ودرجة تطور السوق المالي والنقدي والحالة التي تواجه الاقتصاد من تضخم أو كساد، ونميز ضمن هذه الأدوات نوعين من الأدوات منها ماهي تقليدية ومنها ما هي حديثة.

أولا: الأدوات التقليدية للسياسة النقدية

تعتبر الأدوات التقليدية للسياسة النقدية تلك الأدوات المستخدمة من قبل السلطات النقدية (البنك المركزي) قبل الأزمة المالية لسنة ،8002وتضم الأدوات الكمية، الأدوات الكيفية والأدوات المساعدة.

1- الأدوات الكمية

وتسمى أيضا بأدوات الرقابة الفنية الغير مباشرة لتأثيرها غير مباشر على حجم الودائع المتوفرة لدى البنوك التجارية1. تهدف الأدوات الكمية إلى التأثير على حجم المعروض النقدي وحجم الائتمان المصرفي في إطار اقتصاد ما، كما تسمى بالأدوات العامة أو الأدوات التقليدية، وتتمثل هذه الأدوات في معدل إعادة الخصم، سياسة السوق المفتوحة ومعدل الاحتياطي القانوني.[1]

1-1- معدل إعادة الخصم: تعبر هذه الأداة عن سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية مقابل إعادة خصم الأوراق المالية والتجارية التي بحوزتها، أو ما يتقاضاه البنك المركزي على قروضه وسلفياته للبنوك التجارية وهي الأداة التي تسمح للبنك المركزي ممارسة وظيفته كملجأ أخير للإقراض.[2]

ومعدل إعادة الخصم كأداة يتميز بمجموعة من خصائص منها:

- تقنية من تقنيات السياسة النقدية، يهدف البنك المركزي من خلالها التأثير على سعر السيولة البنكية؛
- عملية إعادة الخصم ليست مرتبطة بالخصم، إذ يمكن أنها تخص عمليات تسبيقات يقدمها البنك المركزي مقابل رهن سندات محفظة المؤسسات البنكية؛
- هي قروض فردية يمنحها البنك المركزي للمؤسسة المعنية؛
- حتى تحصل هذه المؤسسات على قروض يجب أن تقدم سندات للبنك المركزي تحظى بقبوله.

---

[1] -نزار كاظم الخيكاني، **مرجع سبق ذكره**، ص 18.

[2] - زهير بوشملة، **جدوى التنسيق بين السياستين النقدية والمالية للتخفيف من آثار الأزمات المالية: دراسة للصدمة النفطية في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد ب، العدد ،94الجزائر، جوان ،2018 ص157.

كما أن سعر إعادة الخصم له تأثير على سعر الفائدة الذي تحدده البنوك التجارية، من شأنه أن يؤثر على طلب الائتمان من طرف عملاء هذه البنوك بالزيادة أو النقصان حسب تكلفة الإقراض، وبالتالي يؤثر على حجمه الممنوح من طرف البنوك التجارية ومن ثم على حجم المعروض النقدي، فيعتبر معدل إعادة الخصم كأداة للتحكم في التمويل ومنه في حجم نمو الأرصدة النقدية.

ففي حالة التضخم، يقوم البنك المركزي برفع سعر إعادة الخصم ما يؤدي إلى رفع سعر الفائدة مما ينتج عنه الحد من قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان بسبب ضعف القدرة الإقتراضية لها، فتقوم البنوك التجارية برفع معدلات الفائدة ما ينتج عنه إحجام عملائها على الائتمان من جهة، أي انخفاض الطلب على الائتمان بسبب ارتفاع تكلفة الإقراض ومن ثم تقليص حجم الائتمان الممنوح من طرف البنوك التجارية، ومن جهة أخرى انخفاض طلب البنوك التجارية على الاقتراض من البنك المركزي وبالتالي ينخفض حجم المعروض النقدي وعليه التقليص من حدة التضخم.

أما في حالة الركود أو الكساد، يعمل البنك المركزي على خفض معدل إعادة الخصم ما يؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة مما ينتج عنه انخفاض تكلفة الائتمان، الذي يؤدي إلى زيادة إقبال عملاء البنوك التجارية لطلب الائتمان، ما ينتج عنه زيادة توسع البنوك التجارية في منحه (الائتمان) وزيادة طلب هذه البنوك الاقتراض من البنك المركزي ومن ثم زيادة المعروض النقدي، وبالتالي معالجة الركود أو الكساد.

يمكن تلخيص ما تقدم من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (1-2): أثر أداة إعادة الخصم على المعروض النقدي

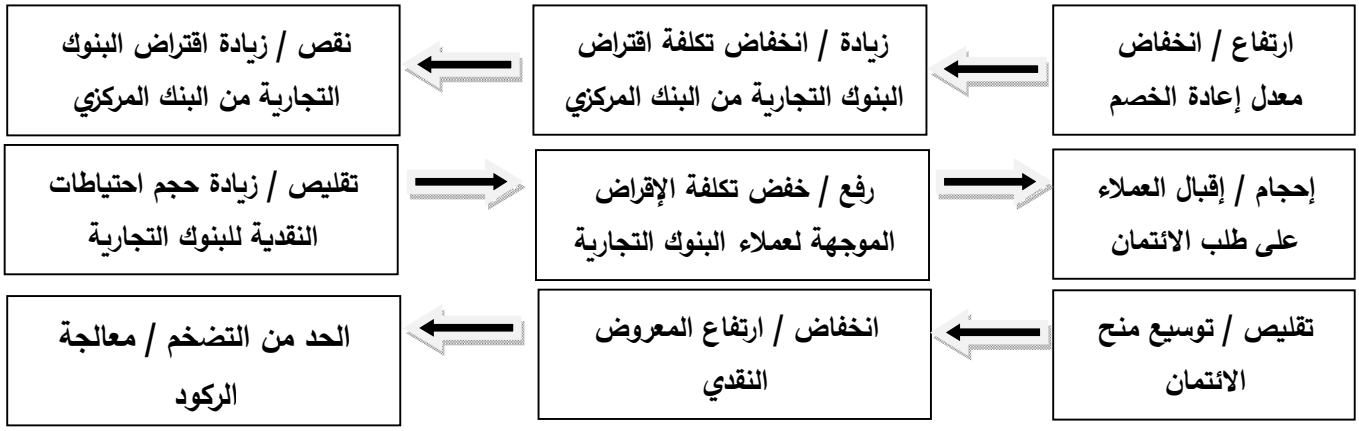

المصدر: عبد الرزاق بن عمرة، **السياسة النقدية من خلال الانتقال والتأثير: دراسة تحليلية قياسية**، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق، قسنطينة، الجزائر، 2020، ص 206

إن فاعلية أداة معدل إعادة الخصم تتعرض في الغالب إلى محددات تساهم في تثبيط فاعليتها كعلاقتها الطردية مع درجة تطور الأسواق المالية، حيث أن ضيق التعامل بالأوراق المالية والتجارية يعيق استخدام هذه

الأداة، كما أن توفر البنوك على احتياطات نقدية فائضة يسمح لها بتنفيذ سياسة ائتمانية مستقلة عن السياسة المرغوبة لدى البنك المركزي، وكذلك حوزة البنوك التجارية على مصادر سيولة أخرى يقلل من لجوئها للبنك المركزي من أجل الاقتراض، وبالتالي هذه الأسباب تقف عائق أمام فاعلية معدل إعادة الخصم كأداة للسياسة النقدية.[1]

وعليه فإن أداة معدل إعادة الخصم تكون فعالة في اقتصاد يقوم على أسواق نقدية ومالية متطورة، أين تكون نسبة التعامل بالأوراق التجارية والمالية مرتفعة، وهو حال البلدان المتقدمة، التي يكون استخدام هذه الأداة فيها له الفعالية والكفاءة في التأثير على المعروض النقدي عكس البلدان النامية.

1-2- سياسة السوق المفتوحة: يقصد بسياسة السوق المفتوحة إمكانية لجوء السلطة النقدية إلى السوق المالية أو النقدية، بائعة أو مشترية للأوراق المالية، الذهب، العملات الأجنبية والسندات العمومية وكذا أذونات الخزينة بهدف زيادة المعروض النقدي أو تقليصه، وهذا ما يعمل في نفس الوقت على انخفاض معدلات الفائدة أو ارتفاعها واعتبرها فريدمان وكينز من أكثر الأدوات نجاعة وفعالية في التحكم والتأثير على المعروض النقدي والائتمان المصرفي.[2]

وكما يمكن للبنك المركزي أن يقوم بالدخول في السوق المالية عن طريق عقد اتفاقيات يوافق فيها البائعون على شراء الأوراق المالية مرة أخرى بأسعار ثابتة خلال فترة معينة، وهو ما يسمى باتفاقيات إعادة الشراء، كذلك قد يقوم البنك المركزي ببيع الأوراق المالية من خلال ما يسمى بإعادة الشراء العكسي، والتي تعرف بصفقات البيع والشراء المتعادلة، على أن يتفق مع بائعيها بشراء تلك الأوراق المالية مرة أخرى بأسعار ثابتة خلال فترة محددة.

وتنقسم عمليات السوق المفتوحة إلى قسمين رئيسيين هما:[3]

أ -**عمليات السوق المفتوحة الحركية:** هي تلك العمليات التي يكون الهدف منها تغيير مستوى الاحتياطات لدى البنوك أو حجم العملة في التداول، من ثم حجم المعروض النقدي؛

ب -عمليات السوق المفتوحة الدفاعية: ويقصد بها عمليات السوق المفتوحة التي يقوم بها البنك المركزي لإلغاء الآثار على المعروض النقدي الناجمة من عوامل أخرى، مثل تغيرات الودائع التي تقوم بها الخزينة العمومية لدى البنك المركزي، أو التغيرات في الرصيد الصافي لعمليات المقاصة.

---

[1] -نزار كاظم الخيكاني، حيدر يونس الموسوي، السياسات الاقتصادية، **مرجع سبق ذكره**، ص 19-20.

[2] - محمد صلاح، يونس قرواط، حنان زلاقي، **دراسة تحليلية لمحددات السياسة النقدية في تحقيق أهدافها -إشارة لبعض التجارب-** مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد، 04 المركز الجامعي الونشريسي، تسمسيلت، الجزائر، سبتمبر ،2018 ص 62.

[3] - أحمد أبو الفتوح الناقة، **مرجع سبق ذكره**، ص122-123.

وتعود أهمية سياسة السوق المفتوحة لاعتبارات أربعة على الأقل:[1]

- إن استعمال السوق المفتوحة كأداة رئيسية للسياسة النقدية تجعل البنوك التجارية أكثر حذرا في منح القروض، كون المعاملات في هذه السوق تتم على أساس سندات ذات جودة عالية؛
- أن تكون البنوك حذرة أيضا من منح القروض، لتعرضها لتقلبات معدل الفائدة المحدد في السوق؛
- إن تغير معدل الفائدة بشكل يومي في السوق المفتوحة ينعكس مباشرة على تكلفة إعادة تمويل البنوك ا لتجارية مما يؤدي إلى التأثير على تكلفة الإقراض التي يتحملها عملاء هذه البنوك؛
- إن معدل الفائدة المطبق من طرف البنك المركزي في السوق النقدية، في إطار سياسة السوق المفتوحة يعتبر أكثر تأثيرا من معدل إعادة الخصم.

يستخدم البنك المركزي سياسة السوق المفتوحة لمواجهة المشاكل التي يتعرض لها الاقتصاد. ووفق هذه الأداة ففي حالة التضخم يتدخل البنك المركزي في السوق المالية كبائع للأوراق المالية، ما يعني تبني السلطة النقدية لسياسة نقدية انكماشية، من أجل تقليص الاحتياطات النقدية للبنوك التجارية، وهذا من شأنه تخفيض حجم المعروض النقدي مما ينجم عن ذلك تخفيض القدرة الشرائية وخفض مستوى الطلب الكلي، وبالتالي الحد من التضخم، بينما في حالة الركود والكساد، يتدخل البنك المركزي في السوق المالية كمشتري للأوراق المالية أي إتباع السلطة النقدية سياسة نقدية توسعية، لزيادة قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان، ما يؤدي إلى زيادة حجم المعروض النقدي مما يعمل على رفع القدرة الشرائية و رفع مستوى الطلب الكلي بالتالي معالجة حالة الركود الاقتصادي.

1-3- معدل الاحتياطي الإجباري : هو النسبة التي يفرضها البنك المركزي على ودائع البنوك التجارية ويتم تحديدها وفقا للظروف الاقتصادية السائدة في البلد لتلك الفترة، ويتم الاحتفاظ بهذه النسبة لدى البنك المركزي كوديعة. وهذا الاحتفاظ يختلف عن الرصيد السائل الذي تبقيه البنوك التجارية لمواجهة طلبات السحب المحتملة من طرف المودعين، وأول من استعمل هذه الأداة هي الولايات المتحدة الأمريكية سنة1933.

تتميز هذه الأداة بالخصائص التالية: [2]

أ- أنها وسيلة مباشرة وتحقق نتائج فورية بمجرد إصدار التوجيهات من البنك المركزي، وبذلك فهي تقلل من الوقت اللازم لظهور أثرها على البنوك التجارية؛

---

[1] - الطاهر لطرش، **مرجع سبق ذكره**، ص 156 -157

[2] - القطابري محمد ضيف الله، **مرجع سبق ذكره**، ص29.

ب- أنها لا تحتاج إلى سوق واسعة ومتقدمة للتعامل، ولذلك فهي مناسبة للاستخدام في البلدان النامية؛

ج- لا يرتبط تأثيرها على كمية النقود المتداولة بقرار البنوك التجارية كما هو الحال بالنسبة لمعدل إعادة الخصم.

2- الأدوات الكيفية

الأدوات الكمية هي مجموعة من الأدوات التي تستخدمها السلطات النقدية (البنك المركزي) إلى جانب الأدوات الكمية، والهدف منها التأثير على نوع وطريقة الائتمان وكلفته واتجاهه بما يتلاءم مع أهداف السياسة النقدية، وتتميز هذه الأدوات بقدرتها على إحداث آثار اقتصادية خلال المدى القصير.

2-1- أداة تأطير الائتمان (تسقيف الائتمان) : هو إجراء تنظيمي تقوم به السلطات النقدية (البنك المركزي) بوضع حد أعلى لإجمالي الائتمان الذي يتم منحه للبنوك التجارية وفق نسب محددة خلال العام كأن لا يتجاوز مجموع القروض الممنوحة نسبة معينة، قد تكون هذه النسبة على أساس إجمالي رأس مال البنك أو إجمالي احتياطاته، فسياسة تأطير الائتمان ترتكز على مراقبة الكتلة النقدية عن طريق نظرية "خلق الاقتصاد " **(Créateur d'économie)**' وعليه فالبنك المركزي يؤثر على البنوك التجارية سنويا على نسبتها من مستوى الائتمان.

وتتخذ عادة عملية تأطير أو تسقيف الائتمان أحد الشكلين:

- تحديد سقف إجمالي للقروض المسموح للبنوك التجارية بمنحها. ثم يتم توزيع هذا المبلغ الإجمالي على البنوك على أساس معايير تحدد مسبقا؛
- تحديد السقف الأعلى للقروض حسب كل بنك لا يتعداه خلال الفترة المعتبرة.

كما يطلق على أداة تأطير الائتمان بتخصيص الائتمان وتكون ذات فعالية كبيرة إذا كان الاقتصاد هو اقتصاد الاستدانة، فهي تشمل فقط تحديد المبلغ المتاح لكل طلب الائتمان بل إضافة للشروط التي يطلبها فيما يتعلق بالأوراق التجارية القابلة لإعادة الخصم. [1]

ولا تكون أداة تأطير الائتمان ذات فعالية إلا إذا تم تطبيقها على جميع القروض القصيرة والمتوسطة، كما أن هذه الأداة تتجه إلى ما يسمى في اللغة المصرفية عمليات وجها لوجه، لكن هذه الممارسة تدفع ببعض البنوك إلى وضع حد لوظيفتها كوسيط بالتوجه نحو إلغاء القروض، بينما هناك بنوك أخرى تفضل تطبيق هذه العملية، حيث تقوم بإعطاء كفالة ضمان لبعض المؤسسات المقترضة، وهذا العمل يجعل البنوك تحتفظ بوضعيتها كوسيط من جهة ولكن من جهة أخرى تساهم في الحد أكثر من فاعلية أداة تأطير الائتمان. [2]

---

[1] - طاهر لطرش، **تقنيات البنوك** ديوان المطبوعات الجزائرية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2005، ص 220.

[2] - صالح مفتاح، **وسائل السياسة النقدية في الرقابة على الكتلة النقدية**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد، 41 الجزائر، جوان، 2018 ص 41-42.

2-2- هامش الضمان المطلوب: يقوم المضاربون بدفع نسبة من أموالهم الخاصة في سوق الأوراق المالية لتمويل مشترياتهم، على أن يسدد البنك النسبة المتبقية، تعمل السلطات النقدية بتخفيض هذه النسبة فيما يخص الأوراق المالية للقطاعات المرغوبة لدفع المضاربون للإقبال على شراء هذه الأصول، أما فيما تعلق بالقطاعات الغير المرغوبة أو التي تعرف تضخما تقوم السلطات النقدية برفع نسبة هامش الضمان بالنسبة لأوراقها المالية.

2-3- الإقناع الأدبي: يطلب البنك المركزي بطرق ودية وغير رسمية من البنوك التجارية التقيد بسياسة معينة في مجال منح الائتمان ويعتمد هذا الأسلوب على طبيعة العلاقة القائمة بين الجهتين، وهو ما يفسر نجاح هذه الطريقة في بعض الدول واخفاقها في دول أخرى، فهي تتوقف على مدى قدرة البنك المركزي في الإقناع ومدى تقبل واستجابة البنوك التجارية بالتعامل معه بخصوص منح الائتمان وتوجيهه حسب الاستعمالات المختلفة، ما يعني أن البنك المركزي يحاول إقناع البنوك التجارية بإتباع سياسة معينة دون الحاجة إلى الإلزام وانما عن طريق تقديم الاقتراحات والإرشادات.[1]

2-4- النسبة الدنيا للسيولة : يقوم البنك المركزي بإجبار البنوك التجارية على الاحتفاظ بنسبة معينة (دنيا) من السيولة بهدف التحكم في الإقراض من طرف البنوك التجارية، ويتم تحديد هذه النسبة عن طريق بعض الأصول منسوبة إلى بعض مكونات الخصوم. والغرض من هذه الأداة مواجهة طلبات سحب المودعين ومنه زيادة الثقة بالقطاع المصرفي.[2]

3- الأدوات المساعدة:

تستخدم السلطات النقدية هذا النوع من الأدوات خاصة في حالات عدم نجاعة الأدوات الكمية والأدوات الكيفية في بعض الظروف الاقتصادية، فلا تتوصل لتحقيق أهدافها في التأثير على حجم الائتمان المتاح واستخداماته وتوزيعه، فتتدخل السلطات النقدية بتدابير وإجراءات يطلق عليها بالرقابة المباشرة ومن أهمها ما يلي:

3-1- تنظيم معدلات الفائدة : هي الفوائد التي تمنحها البنوك التجارية مقابل الودائع لأجل المودعة لديها من قبل عملائها، على أن تكون الفوائد التي تتحصل عليها البنوك أكثر من الفوائد التي تدفعها، بالإضافة إلى معدلات الفائدة التي تفرضها السلطات النقدية في إطار إعادة التمويل، والهدف من ذلك أن تكون نشاطات البنوك مربحة، كما تتدخل السلطات النقدية بوضع قوانين وضوابط كتحديد أسقف لمعدلات الفائدة مثلا.

---

[1] - محمد راتول، صلاح الدين كروش، **تقييم فعالية السياسة النقدية في تحقيق المربع السحري لكالدور في الجزائر خلال الفترة (2000- 2010)**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، المجلد ،61 العدد ،66 2014 ص 91.

[2] - سيد أحمد زهرة، بن عبد الفتاح دحمان، **اختبار علاقة التكامل المشترك بين أدوات السياسة النقدية ومعدلات التضخم في الجزائر: دراسة تطبيقية للفترة (2001-2014)**، مجلة الحقيقة، العدد ،41 لجزائر، ،2017 ص760.

3-2- فرض أسعار تفاضلية لإعادة الخصم : تفرض السلطات النقدية معدل إعادة خصم مفضل للتأثير على القروض الموجهة لبعض الأنشطة التي تريد الدولة تشجيعها، وهذا حسب الظرف الاقتصادي السائد ركود كان أو تضخم.[1]

3-3- الرقابة على شروط الرهن العقاري: تعتبر مشكلة السكن من المشكلات الرئيسية في معظم الدول، ما يدفع بالسلطة النقدية والمتمثلة في البنك المركزي بالتدخل من أجل التخفيف من حدة هذه المشكلة، عن طريق تقديم تسهيلات للحصول على القروض لبناء المساكن، وذلك من خلال تخفيض المبلغ المقدم كقرض وتمديد مدة القرض وغير ذلك.[2]

3-4- الودائع المشروطة من أجل الاستيراد: الهدف من هذا الإجراء هو دفع المستوردين إلى إيداع المبالغ اللازمة لسد ثمن الواردات وفي صور ودائع لدى البنك المركزي لمدة معينة، وبما أن المستوردين في غالب الأحيان هم غير قادرين عن تجميد أموالهم فهم يلجأون عادة إلى الاقتراض وعليه تعمل هذه الأداة على تقليص حجم القروض في الاقتصاد كما تقوم برفع تكلفة الواردات.[3]

3-5- قيام البنك المركزي ببعض العمليات المصرفية: قيام البنك المركزي بمنح قروض لبعض القطاعات الأساسية في الاقتصاد لما تعجز البنوك التجارية عن ذلك، حيث تستخدم هذه الوسيلة في الدول التي تكون فيها آثار أدوات السياسة النقدية محدودة.

ثانيا: الأدوات الحديثة للسياسة النقدية

لقد بينت الأزمة المالية العالمية 2008 نقص فاعلية الأدوات التقليدية للسياسة النقدية وعدم نجاح الأدوات المستعملة من طرف السلطات النقدية لعلاج المشاكل والصدمات الاقتصادية، وعلى أساسها تم تبني أدوات حديثة للسياسة النقدية للتصدي ومواجهة العديد من المشاكل التي تواجه الاقتصاد العالمي، والتي تمتد تأثيراتها فيما بينها بسبب العولمة المالية والمصرفية وكذلك وجود الارتباط والتشابك في الاقتصاد العالمي، ونذكر مشكل الركود الاقتصادي في منطقة اليورو، حالات الإفلاس في الولايات المتحدة الأمريكية وضعف معدلات النمو الاقتصادي في الدول النامية، والهدف من الأدوات الحديثة إعادة الاقتصاد إلى نشاطه ووضعه النقدي ووضعه التوازني وحمايته من الأزمات المالية، وتتمثل أهم هذه أدوات في:

---

[1] - أنفال نسيب، **التحديات والإصلاحات المصاحبة لسياسة التمويل غير التقليدي في الجزائر**، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وادارة الأعمال، المجلد، 05 العدد ،01 الجزائر، ،2019 ص14.

[2] -محمد إبراهيم عبد الرحيم، **اقتصاديات النقود والبنوك**، بدون طبعة، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2014 ص 155.

[3] - نصيرة بن نافلة، **استهداف السياسة النقدية للتضخم: دراسة قياسية لحالة الجزائر (1970-2014)** مجلة مجاميع، العدد 04 الجزائر، أفريل ،2017 ص 37.

1- سياسة التيسير الكمي

التيسير الكمي هو "خلق الكتلة النقدية من طرف البنك المركزي دون وجود مقابل لهذه الكتلة، يتم ضخ هذه النقود في الاقتصاد عن طريق شراء الديون المتعثرة أو السندات الحكومية، وبعد استعادة النشاط الاقتصادي انتعاشه يتم بيع هذه السندات، وتختفي هذه النقود وحسب (يتم تدميرها من قبل البنك المركزي) كما تم ضخها أول مرة".[1]

وتعرف سياسة التيسير الكمي بأنها تلك الإستراتيجية الطارئة للسياسة النقدية، تقوم على تخفيض معدلات الفائدة إلى مستوى قريب من الصفر، ثم شراء مجموعة من الأصول المالية عن طريق ضخ كميات ضخمة من السيولة في الأسواق، ولقد تم استخدامها في بداية القرن الحادي والعشرين للتخفيف من أثر الأزمة المالية العالمية 2008-2009 من قبل الولايات المتحدة الأمريكية واليابان.[2]

كما أن التيسير الكمي يعمل بطريقتين على قيمة العملة :

- الأولى يشجع المضاربين على تخفيض قيمة العملة، والثانية أن وجود أكبر مبلغ من المال في التداول يخفض أسعار الفائدة، وهذه الطريقتين تمكن الشركات المحلية من خلالهما اقتراض المال في البلاد وتقديمه (استثماره أو توظيفه) في بلد آخر حيث سعر الفائدة أعلى وتحقيق ربح من خلال الفرق في أسعار الفائدة.

- لأداة التيسير الكمي مجموعة من الخصائص فهي خطة طويلة الأجل تتضمن استخدام عدة أدوات، وتستعمل في حالة الصدمات كالأزمات المالية والاقتصادية كما تضم الأصول المالية سندات دين حكومية، وأخرى خاصة كالسندات المدعمة بديون المؤسسات المالية والرهون العقارية، ويعد تخفيض معدلات الفائدة وتحفيز النمو الاقتصادي من أهدافها، مما تقدم فإن استخدام السلطات النقدية لأداة التيسير الكمي أضاف هدفا آخر للسياسة النقدية وهو هدف الاستقرار المالي.

2- التيسير النوعي (الائتماني)

يدل مصطلح التيسير النوعي على شكل آخر من أشكال التيسير، فمن الاقتصاديين من يصف أداة التيسير النوعي على أنها أداة خاصة لأداة التيسير الكمي، ويقوم البنك المركزي بواسطة هذه الأداة بالتركيز على الأوراق المالية الموجودة في أصول ميزانيته بدلا من التركيز على قاعدته النقدية إذ يقوم بشراء سندات أو أسهم غير معمقة خاصة أو عامة، الأمر الذي يؤدي تلقائيا إلى زيادة خصوم البنك المركزي.[3]

---

[1] - محمد هاني، ميلود وعيل، **سياسة التيسير الكمي كآلية حديثة لتطبيق السياسة النقدية- دراسة تحليلية نظرية لآفاق تطبيق سياسة التيسير الكمي في الجزائر**، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد 03، العدد 04، الجزائر، جوان 2018، ص 254.

[2] - ناصر بوجلال، كمال ديب، **التيسير الكمي كآلية لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة -حالة الجزائر-**، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 12، العدد 01، الجزائر، 2019 ص 250.

[3] - بخدة الهاشمي، مزيان محمد توفيق، **دور البنوك المركزية في مواجهة الأزمة الناجمة عن أزمة كورونا-تجارب عالمية عربية-**، مجلة أبحاث كمية ونوعية في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد 01، المجلد 02، 2020 ص 15.

ويطلق على أداة التيسير الائتماني بالعملية التي تقوم بموجبها السلطة النقدية بتغيير تركيبة الأصول في ميزانيتها دون التغيير في حجمها.

3- حرب العملات

حرب العملات هي حرب اقتصادية يقصد بها التلاعب بسعر صرف عملة واستخدامها كإجراء للضغط على اقتصاديات دولة ما أو مجموعة من الدول، واجبارها على إعادة النظر بسياساتها واجر اءاتها المالية والاقتصادية بما يعود بالنفع في معالجة الأزمة الاقتصادية الواقعة.[1]

وحسب النظرية الاقتصادية، العملة القوية من مميزات الاقتصاد القوي إلا أنه من شأنها أن تضعف الاقتصاد عندما تتجاوز حدا معينا، فهناك العديد من الدول تتعمد إضعاف عملتها المحلية أمام العملات الأجنبية من أجل تعزيز المنافسة في الاقتصاد العالمي وهذا ما يسمى بحرب العملات، وعليه فأداة حرب العملات تشير إلى العلاقة الموجودة بين قوة العملة والوضع الاقتصادي السائد، وتهدف السلطات النقدية باستخدامها إلى تشجيع الصادرات وتقليص حجم الواردات وكما تهدف إلى زيادة الاستثمار ورفع معدل العمالة.

4- سياسة التعقيم النقدي

تعبر عن خط الدفاع الأول ضد الآثار غير المرغوبة للزيادة في تدفقات رأس المال الأجنبي على نمو الائتمان المحلي، يحتجز فيها البنك المركزي مبالغ مالية كبيرة في صورة احتياطات رسمية مما يحد من تأثر البلد عند مواجهة انعكاس التدفقات.[2]

5- أسعار الفائدة الصفرية

يلجأ البنك المركزي لاستخدم أداة أسعار الفائدة الصفرية بهدف الوصول إلى العوامل المؤدية لتقلبات أسعار الصرف، كون أسعار الفائدة الصفرية تؤثر على أسعار صرف العملات داخل الأسواق المالية العالمية من خلال التأثير في كمية الوحدات التي يمكن شراؤها من عملة دولة ما مقارنة بعدد وحدات دولة أخرى، كما يستخدم البنك المركزي هذه الأداة لتوفير الائتمان للأفراد بأسهل الطرق، حيث يقل الطلب على الائتمان بارتفاع سعر الفائدة وبانخفاض هذا الأخير يرتفع الطلب على الائتمان.[3]

---

[1] - لي صاري، **آليات تبليغ السياسة النقدية عند الفائدة الصفرية السالبة**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد ،11 العدد ،01 جامعة الأغواط، الجزائر، جانفي ،2008 ص 20.

[2] - سوسن بركاني، **أثر السياسة النقدية للبنك المركزي على التوسع الائتماني لبعض البنوك العاملة في الجزائر: دراسة تطبيقية خلال الفترة من (2008-2015)**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد ،05 العدد ،01 الجزائر، 2018 ص 167.

[3] - مجد مالك خضر، **فعالية السياسات النقدية غير التقليدية**، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العدد ،02 المجلد، 26 الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، ،2018 ص15.

المطلب الثالث: تقييم فعالية السياسة النقدية

نستعرض في هذا المبحث أهم التحديات التي تواجه السياسة النقدية في الاقتصاد الوضعي، وبعدها نتطرق إلى الشروط الواجب توافرها لكي تكون لنا سياسة نقدية ناجحة، ثم نقوم بتقييم مدى فعالية السياسة النقدية بالإشارة لحالة الجزائر.

أولا: أهم التحديات التي تواجه السياسة النقدية

يتم تحديد وحصر أهم التحديات التي يمكن أن تواجه أي سياسة نقدية، سواء في الدول المتقدمة أو في الدول النامية، بحث تتمثل أهمية حصر هذه التحديات التي تواجه السياسة النقدية من ناحية التطبيق، في تحديد المسار الذي يجب على صانعي السياسات النقدية أن يحاولوا ضبطه بشكل جيد، وان كنا نقر نظريا بصعوبة ترويض هذه التحديات التي تعتبر صعبة التجاوز.

سنحاول حصر مختلف التحديات التي تواجه السياسات النقدية، سواء في الدول النامية أو المتقدمة، والتحديات القديمة والحديثة منها، ونحصرها فيما يلي:

1- **ضعف النظام المصرفي وعدم تطور الأسواق المالية** : يعمل ضعف النظام المصرفي وعدم تطور الأسواق المالية على دفع السلطات النقدية باستخدام الأدوات الكيفية في السياسة النقدية على حساب الأدوات الكمية، فمثلا نجد أن أداة سعر الخصم وأداة سياسة السوق المفتوحة تحتاجان لنظام مصرفي وسوق مالية متطورين للقيام بدورهما النقدي على أكمل وجه، وهذا يحدث غالبا في البلدان النامية1. بمعنى يصعب على البنوك التجارية الاستجابة لتوجيهات البنك المركزي أين تفقد أداة سعر الخصم وسياسة السوق المفتوحة فعاليتها في التأثير على كمية الائتمان المصرفي وأسعاره.[1]

2- **نقص الوعي المصرفي والنقدي** : إن تميز اقتصاد بلد ما بضعف الوعي المصرفي والنقدي يشجع الأفراد على الاكتناز بدلا من إيداع موجوداتهم لدى البنوك التجارية وهو ما يساهم في تقليص دور هذه البنوك في التعامل بالنقود الائتمانية وبالتالي إضعاف مستويات التطور المصرفي والمالي من جهة، ومن جهة أخرى التميز بضيق نطاق الأصول المالية وأدوات الانتماء التي يتم من خلالها تعبئة المدخرات وتجميعها ونقلها من المدخرين إلى المستثمرين، أي من وحدات الفائض المالي إلى وحدات العجز المالي ما يعني تراجع وظيفة السوق النقدية والسوق المالية مما ينعكس فاعلية الأدوات النقدية وتوجيه الأموال للاستثمار والتنمية.[2]

---

[1] - بشيشي وليد، سليم مجلخ، **أداء مؤشرات السياسة النقدية في الجزائر في ظل الوفرة المالية (2001-2014)، مجلة** المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد،03 الجزائر، جوان، 2018 ص 05.

[2] - أحمد شعبان محمد علي، **انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**، الدار الجامعية الإسكندرية،2007ص 140.

3-الصدمة الأمنية وغياب متطلبات الاستقرار : إن تعرض بعض الدول إلى الصدمة الأمنية وغياب متطلبات الاستقرار يعيق عمل السياسة النقدية نتيجة لما يخلف من آثار سلبية في القطاع الحقيقي، إذ يؤثر على ميزان مدفوعات الدول مما لا يشجع على الاستثمار الأجنبي في الدول التي تعاني من عدم الاستقرار السياسي والصدمة الأمنية.[1]

4- دولة أحادية الاقتصاد في توليد الناتج المحلي : كذلك ما يضاعف من صعوبات السياسة النقدية في تحقيق أهدافها النقدية والمالية والاقتصادية أن تكون السياسة النقدية تابعة لدولة أحادية الاقتصاد في توليد الناتج المحلي مثل الدول التي يسود النمط الريعي فيها على حساب انحصار مساهمة القطاعات الاقتصادية الأخرى، مما يعمل على المزيد من الاختلالات الهيكلية، وهذا التحدي قد يخص الدول النامية التي تعرف صادراتها هيكلا وحيدا كحالة الدول النفطية.[2]

5- عدم التنسيق بين السياسة النقدية والمالية: إن قضية التنسيق بين السياسة النقدية والسياسة المالية أو ما يعرف بمبدأ عدم التعارض أو عدم التضارب بين أهداف السياسة المالية والسياسة النقدية، أصبح يمثل تحدي متجدد وذلك كونه قديم، إلا انه يعود للبروز من حين لأخر حاملا معه تحدي كبير هو كيف يمكن للسياسة النقدية داخل أي قطر اقتصادي أن تنسق جيدا مع السياسات المالية بحيث لا تهدم أي سياسة أهداف السياسة الأخرى، يعتبر عدم التنسيق بين السياسة النقدية والمالية من العراقيل التي تواجه السياسة النقدية، حيث ترى السلطة المالية انه يتوجب معالجة الركود الاقتصادي أولا وتضعه هدفا لها، في حين ترى السلطات النقدية أن التضخم يأتي بالدرجة الأساسية والأهم لذلك فهي تستهدف استقرار الأسعار.[3]

6- ضعف فعالية دور البنوك التجارية في التأثير على النشاط الاقتصادي: إن ضعف فعالية دور البنوك التجارية في التأثير على النشاط الاقتصادي نتيجة لضعف الدور الذي تقوم به السلطات النقدية في التأثير على البنوك التجارية من شأنه أن يعيق عمل السياسة النقدية، ونجد أن البنوك التجارية في الدول النامية تميل إلى تقديم الائتمان المصرفي لتمويل التجارية، بمعنى تمويل قصير الأجل، مقارنة بالتمويل المقدم للقطاع الخارجي، أين يكون تمويلا طويل الأجل، والذي يعتبر أحد دعامات التنمية الاقتصادية.[4]

---

[1] - علي محسن اسماعيل، **السياسة النقدية في مواجهة التحديات (2015-2016)**، البنك المركزي العراقي، العراق، نيسان 2017

[2] - حيدر حسين آل طعمة، **إمكانات وكوابح السياسة النقدية في العراق، شبكة النبأ المعلوماتية**، 12/12/ 2007 الموقع https://m.annabaa.org/arabic/economicarticles/13482 : ا، تاريخ التصفح: 2020/06/29.

[3] - ظافر حميد حسون، **الاتجاهات الجديدة للسياسة النقدية في العراق وطبيعة علاقتها بالسياسة المالية**، مجلة كلية التراث الجامعة، العدد 10، العراق، 2011، ص 13.

[4] - أحمد شعبان محمد علي، **مرجع سبق ذكره**، ص 139.

ثانيا: تقييم فعالية السياسة النقدية بالإشارة لحالة الجزائر

تقييم فعالية السياسة النقدية هي مدى قدرتها على تحقيق أهدافها، ويرتبط ذلك بمدى إمكانية استخدام أدواتها وليس كيفية استخدام أدوات هذه السياسة، ومن أهم مؤشرات الفعالية كالتالي:

1- القدرة على مكافحة التضخم: يعتبر التضخم مؤشرا للمستوى العام للأسعار، وقدرة السياسة النقدية على مكافحة التضخم تحقيقا لهدف استقرار الأسعار وبالتالي ضمان الاستقرار الاقتصادي، والجزائر من ضمن الدول التي تعاني من ظاهرة التضخم خاصة بعد انتهاجها لاقتصاد السوق، وهذا راجع لضعف القطاع الإنتاجي مثلا وعدم الاستغلال الأمثل للطاقات والموارد الاقتصادية وغيرها من الأسباب المتعلقة بالسياسة الاقتصادية المتبعة.

سوف نحاول توضيح جهود السلطة النقدية في الجزائر في مكافحة التضخم انطلاقا من البيانات الموضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-1): تطور معدلات التضخم خلال الفترة (2010-2021) الوحدة: نسبة مئوية %

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
معدل التضخم%	3.91	4.52	8.89	3.25	2.92	4.78	6.4
السنوات	**2017**	**2018**	**2019**	**2020**	**2021**	**2022**	**2023**
معدل التضخم%	5.6	4.3	2	2.4	6.5	9.3	7.8

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

- موقع الديوان للإحصائيات،الثلاثية الموقع الإلكتروني:https://www.bank-of-algeria.dz- 2023 رقم: 63
- البنك الدولي، الموقع الإلكتروني:www.albankaldawli.org تاريخ التصفح: .2024/05/01.

نلاحظ من خلال الجدول، أن معدل التضخم قدر ب % 3.91 لسنة، 2010 وهذا راجع للإجراءات التشريعية الجديدة المتعلقة بقانون النقد والقرض بموجب الأمر 10-04المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمتمم للأمر 03-11 المتعلق بإصلاح إطار السياسة النقدية من خلال المحافظة على استقرار الأسعار والذي يعتبر هدف من أهداف السياسة النقدية مع ضرورة استهداف التضخم. بالإضافة إلى تحسن سعر الصرف الفعلي الحقيقي الذي ساهم في الحد من أثر التضخم المستورد على المستوى العام للأسعار وذلك بالرغم تسجيل ارتفاع قوي في هذه السنة في أسعار السلع الاستهلاكية المستوردة بكثرة والذي بلغ 1 %.[1]

[1] -بنك الجزائر، **التقرير السنوي 2010 التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر**، جويلية ،2011 ص 196.

كما نلاحظ ارتفاع التضخم في سنتي 2011 و2012، حيث سجل أعلى نسبة له في سنة 2012 والتي قدرت ب، 8.82% والسبب من وراء هذا الارتفاع هو التوسع في النفقات الجارية وارتفاع تكاليف الإنتاج، الإسترداد والفوائض المالية، والذي يعود لإطلاق الحكومة برنامج توطيد النمو الاقتصادي في بداية سنة 2010.

وخلال سنتي 2013 2012 قدر معدل التضخم 3.25% و % 2.92 على التوالي، أي عودة التضخم للانخفاض بسبب تطور العديد من المتغيرات الاقتصادية الناجمة عن تطبيق برامج توطيد النمو الذي كانت نهايته سنة، فضلا عن سياسة التقشف التي لجأت لها الحكومة، وجذب الأموال الخارجية عن الجهاز المصرفي.[2]

مع رجوع أسعار البترول للارتفاع النسبي يعود معدل التضخم للارتفاع معها سنة 2015 إلى غاية 2017 بتسجيل النسب، ثم عاد للانخفاض سنة 2018 بمعدل 4.3 % ويرجع هذا إلى انخفاض أسعار بعض المنتجات الغذائية خاصة الفلاحية منها. ليتواصل معدل التضخم في الانخفاض خلال سنتي 2019 و 2020 بمعدل 2%و2.4% على التوالي، حيث يمكن أن نقول إن السياسة النقدية خلال هذه الفترة وفقت نسبيا في التحكم بمعدلات التضخم. أين قام بنك الجزائر بتخفيض نسبة الاحتياطي الإجباري ثلاث مرات لتتراجع من % 10في مارس 2020 إلى % 2 في فيفري 2021 كما قام بتخفيض سعر الفائدة مرتين.

لكن هذا الانخفاض في معدلات التضخم لم يمد طويلا، حيث عرف معدل التضخم ارتفاع حاد في سنة 2021 قدر ب 6.5 % بسبب الارتفاع المتزايد والمستمر لأسعار الخدمات والسلع فضلا عن تراجع القدرة الإنتاجية في قطاع النفط في سياق تخفيض الاستثمارات المقررة لعام 2022 السياسات الحالية التي من شأنها الحد من القروض الممنوحة للقطاع الخاص، وكذلك ما خلفته الأزمة الصحية العالمية 19COVID من انعكاسات سلبية على الاقتصاد الجزائري في السنة الأخيرة.

انخفضت معدلات التضخم إلى 5.0٪ في الربع الأول من عام 2024، مقارنة ب 7.8 ٪في عام 2023، بفضل قوة الدينار وانخفاض أسعار المنتجات الزراعية الطازجة والواردات. يؤكد التقرير على الأهمية الاستراتيجية للبيانات في إرشاد السياسات العمومية وعلى استخدام البيانات البديلة.

[2] - صالح تومي، **المؤشرات السابقة والموجهة في تحديد المسار التضخمي في الجزائر**، مجلة العلوم الاقتصادية والتجارية، العدد 03 الجزائر، ص18.

2- القدرة على استقرار سعر الصرف : نتناول تغيرات سعر صرف الدينار الجزائري مقابل عملة الدولار خلال فترة الدراسة من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم (1-2): تغيرات سعر صرف الدينار الجزائري مقابل عملة الدولار للفترة (2010-2023).

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
دولار وم أ	74.39	72.94	77.54	79.36	80.57	100.46	109.47
السنة	**2017**	**2018**	**2019**	**2020**	**2021**	**2022**	**2023**
دولار وم أ	110.96	116.62	119.36	129.78	133.5	137,57	135.99

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

- موقع الديوان للإحصائيات،الثلاثية الموقع الإلكتروني:https://www.bank-of-algeria.dz- 2023 رقم: 63

من خلال البيانات المبينة في الجدول نلاحظ أن سعر صرف الدينار الجزائري أمام الدولار الأمريكي بقي ثابتا نسبيا في حدود 74- 80 دينار للدولار الواحد خلال الفترة (2010-2014).

نلاحظ انخفاض في قيمة الدينار الجزائري مقابل الدولار، خاصة في الفترة الممتدة من 2014 إلى2019 ما يعني أن السياسة النقدية المنتهجة من بنك الجزائر ارتكزت على آلية التخفيض، والتي يهدف من ورائها تحصيل جباية نفطية أكبر عند التحويل من الدولار إلى الدينار، ويرجع ذلك لأزمة النفط 2014 أين شهد الاقتصاد تراجع لصادرات النفط بسبب تدهور أسعار النفط.

وتتواصل قيمة الدينار الجزائري بالتناقص مقابل الدولار الأمريكي، إذ بلغ سعر الصرف الدينار الجزائري 129.28 دينار للدولار الواحد سنة 2020 و133.50 دينارا للدولار الواحد سنة 2021 ويعود ذلك لتبني بنك الجزائر سياسة تعويم الدينار عند الضرورة، أين فقد الدينار جزءا كبي ار من قيمته لمواجهة تبعات ت ارجع عائدات النفط وكبح فاتورة الواردات، ويتزامن ذلك مع استمرار أزمة السيولة في مراكز البريد والبنوك لما خلفته تداعيات الأزمة الصحية العالمية COVID 19.[1]

وعليه فالجزائر بذلت جهود لمواكبة التطور الاقتصادي من خلال تبني سعر صرف فعال لكن إعتمادها على النفط كمصدر أساسي للدخل لم يسمح للسياسة للنقدية تحقيق الهدف المرجو.

[1] - حمزة كحال، **تراجع تاريخي للدينار الجزائري أمام الدولار**، 25 جوان 2021 ، الموقع الإلكتروني:www.alaraby.co.uk تاريخ التصفح : 2021/12/28.

3- مكافحة البطالة: تعد ظاهرة البطالة من أهم القضايا في الجزائر لما لها من انعكاسات سلبية على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، والجدول التالي يبين تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة (2010-2023)

الجدول رقم (1-3): تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة (2010-2023) الوحدة: نسبة مئوية %

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
% معدل البطالة	10	10	11	9.8	10.6	11.2	10.5
السنوات	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
معدل البطالة %	11.7	11.88	11.4	14.2	12	11.6	16,4

لمصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على:

- موقع الديوان للإحصائيات،الثلاثية الموقع الإلكتروني:https://www.bank-of-algeria.dz- 2023 رقم: 63

من خلال بيانات الجدول يلاحظ استقرار معدل البطالة في خلال الفترة 2010 إلى غاية 2014عند مستويات 10% وهذا يعود للآثار الإيجابية للبرامج التي أطلقتها الحكومة كبرنامج دعم النمو الاقتصادي (2005 -2009)، وبرنامج توطيد النمو الاقتصادي في 2010 خلال هذه الفترة لم يكن للسياسة النقدية دور فعال في تخفيض معدلات البطالة بسبب اعتماد السلطة النقدية على سياسة انكماشية بهدف امتصاص فائض السيولة عن طريق أدواتها الغير مباشرة، وبعدها نلاحظ ارتفاع لمعدلات البطالة من الفترة الممتدة من سنة 2015 إلى غاية سنة ،2019 أين بلغ أدنى نسبة قدرت ب 11.20%في سنة 2015 و 11.88 % كأعلى نسبة في سنة ،2018 ويعود هذا إلى سياسة التقشف التي اتبعتها الدولة بعد انخفاض أسعار النفط والمتمثلة في تجميد التوظيف مؤقتا باستثناء بعض القطاعات الحساسة. ليتواصل معدل البطالة في الارتفاع حيث بلغ نسبة 14.2 % سنة 2020 بسبب تداعيات الأزمة الصحية العالمية التي أدت إلى تقليص ساعات العمل وفقد العديد من العمال مناصبهم، بالإضافة إلى بطء وتيرة الاستثمارات الخلاقة لمناصب العمل والركود الاقتصادي الناجم عن الأزمة الصحية العالمية. وفي عام 2021، أطلقت الحكومة إعانة البطالة بقيمة 15 ألف دينار جزائري (حوالي 110دولارات) شهريً ا. من المتوقع أن يصل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي إلى 3.1% في عام 2023 قبل أن ينخفض إلى 2.1% في عام 2024.

المبحث الثاني: السياسة النقدية في النظام الاسلامي

نتعرض في هذا المبحث لمفهوم السياسة النقدية ومميزاتها، ثم مبادئ هذه السياسة، وكذا سنحاول تقديم أسسها وأهميتها.

المطلب الأول: الإطار العام للسياسة النقدية من منظور الاقتصاد الإسلامي

أولا: مفهوم السياسة النقدية ومميزاتها

1- مفهوم السياسة النقدية

تعددت وتنوعت تعاريف السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي من أهمها أنها:

"مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة الإسلامية لتنظيم شؤون النقد وادارتها، بشرط أن تكون تلك الإجراءات والتدابير متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية." [1]

ويقصد بها أيضا "السياسة التي تهدف للوصول بمعدل الزيادة في كمية النقود إلى مستوى العرض الأمثل للنقود، بحيث يكفي التوسع النقدي لتمويل الزيادة في النشاط الاقتصادي المرتبطة بالنمو الاقتصادي." [2]

كما تعرف السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي بأنها: "مجموعة الإجراءات والقرارات التي يتخذها البنك المركزي الإسلامي لتنظيم الإصدار النقدي وضبطه بما يتناسب مع الهيكل الاستثماري والإنتاجي والاستهلاكي للاقتصاد القومي." [3]

فما يميز مفهوم السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي عنه في النظام الوضعي هو الأدوات المستخدمة لتحقيق الأهداف المرجوة تحقيقها، وخصائصها وضوابطها الشرعية.

وتجدر الإشارة إلى أن البنك المركزي الإسلامي ينفذ سياسته النقدية بواسطة المصارف التجارية الإسلامية التي تستبعد التعامل بسعر الفائدة أخذا وعطاء، كما أن مجالات استثماراتها تكون في أنشطة مشروعة وفقا للشريعة الإسلامية.

---

[1] – نذير عبد الرزاق، داودي الطيب، **السياسة النقدية بين المرونة ومنهج القواعد في ميزان الاقتصاد الإسلامي**، أبحاث اقتصادية وادارية، العدد، 15 جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة، الجزائر، جوان 2014، ص399.

[2] – معبد علي الجارحي، **وظائف المؤسسات في النظام النقدي والمالي الإسلامي ودورها في سياسات النقد والمال والأسواق المالية**، مطبوعات المعهد العالي للبحوث و التدريب، 1999، ص.91

[3] – عبد العظيم الحمدي، السياسة المالية والنقدية **:دراسة مقارنة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي**، الدار الجامعية الإبراهيمية، 2007، ص371

2- مميزات السياسة النقدية

من أهم سمات السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي ما يلي: [1]

1- من حيث التنظيم :

من الناحية التنظيمية، يجب على الدولة أن تملك هيئة صك النقود أو العملة ويجب أن يقوم البنك المركزي كهيئة أساسية والبنوك التجارية كهيئة ثانوية بإدارة النقود في المجتمع وذلك بموضع مختلف السياسات والإجراءات اللازمة لضبطها ونذكر منها:

أ- ربط عرض النقود بالأساليب الاقتصادية دون غيرها، ولا يتم ذلك إلا من طرف البنك المركزي بالإضافة إلى ربط نشاط البنوك التجارية بهدف التوازن النقدي والتوازن الاقتصادي وعليه تكون كمية النقود المعروضة مطابقة لاحتياجات الطلب عليها، وبالتالي لا يمكن ترك المجال إلى التوسع النقدي بشكل يفوق التوسع الاقتصادي؛

ب- ربط الطلب على النقود بالطلب الفعلي حسب المراحل الثلاث الشرعية (مرحلة الضروريات- مرحلة الحاجيات- مرحلة التحسينات) وعليه فالطلب على النقود يتمحور أساسا حول الطلب من أجل المعاملات، والذي يكون مرتبطا بالدخل، أما باقي الطلب على النقود فيكون محددا بفعل الزكاة والمضاربة الشرعية والمرابحة ...الخ؛

ج- الصفة الاجتماعية للمؤسسات المصرفية، حيث يلاحظ من أهداف النشاط المصرفي اهتمامات اجتماعية لا تتوفر لدى غيره من الأنظمة المصرفي كالقرض الحسن، ونشاط الزكاة..الخ.

د- تحقيق ثبات نسبي للقيمة الحقيقية للنقود لأن تقلب هذه القيمة يؤثر على الحالة الاقتصادية ويتأثر بها.

2- من حيث أساليب السياسة النقدية:

السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي تعتمد على مجموعة من الأساليب مقارنة بالسياسة النقدية الوضعية نذكر على سبيل المثال : نسبة الأرباح الموزعة بدلا من سعر الفائدة، اعتماد الصكوك والأسهم في السوق المفتوحة بدلا من السندات الربوية، التزام البنك الإسلامي الاحتفاظ بودائعه (100%) ما يعني لا مجال للودائع المشتقة، كما يتم تحديد حجم الودائع بنسبة من رأس مال البنك، ففي الكثير من الحالات التضخمية يلجأ البنك المركزي إلى ربط عمليات الإيداع والعمليات الناتجة عنها بنسبة رأس المال البنك بغرض التأثير على حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك.

---

[1] - حدة رايس، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية (في نظام لا ربوي)**، الطبعة الأولى، القاهرة، 2009 ص 315-316.

ثانيا: مبادئ السياسة النقدية

قد تتفق السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي والسياسة النقدية في النظام الوضعي في بعض الأهداف التي تسعيان إليها، إلا أنه هناك من الأهداف التي تنفرد بها السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي كونها تتماشى مع تعاليم الدين الإسلامي، نذكر منها الأهداف التالية:

1- تحقيق ثبات نسبي للقيمة الحقيقية للنقود

يعتبر الثبات النسبي لقيمة النقود من أهم أهداف السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي، لأن عدم ثبات هذه القيمة وتقلبها بين الزيادة والنقصان يؤثر على الاقتصاد و يتأثر بها ،1فانخفاض القيمة الحقيقية للنقود من خلال ارتفاع الأسعار في حالات التضخم أو بسبب زيادة المعروض منها، ما يؤدي إلى انخفاض القوة الشرائية لهذا النقد، مما يضر بالطبقات الفقيرة وثابتة الدخل وهذا ما يكون في صالح الدائن، أما ارتفاع قيمة النقود من خلال انخفاض الأسعار في حالات الكساد ونتيجة لقلة كمية النقود المعروضة يؤدي إلى آثار عكسية وكلا الأثرين ضار بالاقتصاد الوطني. [1]

ففي النظام المالي الإسلامي تسعى السلطة النقدية إلى انتهاج سياسة نقدية تهدف إلى تحقيق استقرار قيمة النقد وذلك بتوفير النقد اللازم للتداول، بمعنى دون الإفراط في الإصدار النقدي الذي يعمل على ارتفاع الأسعار وضعف القدرة الشرائية من شأنها عدم التوزيع العادل للدخول والثروات.

2- تحقيق الاستقرار الاقتصادي

يعتبر التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية وسيلة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي في النظام المالي الإسلامي عن طريق السياسة النقدية، نجد أن زيادة العمالة الكاملة وتحقيق أقصى مستوى ممكن من التوظيف هدفا أساسيا للسياسة الاقتصادية بصفة عامة والسياسة النقدية بصفة خاصة، ويتحقق ذلك بالوصول إلى إنتاج السلع والخدمات.

3- ضمان السيولة اللازمة لتمويل التنمية والعدالة:

تساهم إجراءات السياسة النقدية في تحقيق السيولة وضمان التمويل اللازم للمشاريع التنموية من خلال التحكم في الائتمان المقدم من طرف البنوك وتعبئة المدخرات واستغلالها بشكل سليم لاستخدام الصيغ الشرعية المساعدة في ذلك، ومنها المشاركة والمضاربة التي يمكن لها أن تكون أكثر كفاءة من حيث توفير التمويل اللازم والذي يؤدي إلى تحقيق الاستقرار النقدي.[2]

---

[1] – عوف محمد كفراوي، **السياسة النقدية والمالية في ظل الاقتصاد الإسلامي**، الطبعة الأولى، مكتبة الاشعاع، الاسكندرية، 1997، ص 193.

[2] - إبراهيم عبد الحليم عبادة، **السياسة النقدية ضوابطها وموجهاتها في اقتصاد إسلامي**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات العدد 12، جامعة غرداية، الجزائر، 2011، ص 747.

4- التخصيص الأمثل للفوائض المالية:

تعمل السلطات النقدية على تعبئة المدخرات واستغلالها مثلا لرفع الاستثمار وزيادة الإنتاج ما يسمح برفع الناتج القومي، بمعنى الربط بين الاستخدامات المتاحات بطريقة تتسم بالعقلانية والرشد حتى يكون هناك بين القطاعات توزيع عادل للمتاحات حسب درجة الإشباع وليس التوسع في قطاع على حساب قطاع آخر.

5- المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية:

تكون الدولة، المجتمع والأفراد مسؤولون عن تنمية الإنتاج وترشيد الاستهلاك وسلامة التداول وعدالة التوزيع، إلا أن هذا لا يعني قيد الحرية في ممارسة الأنشطة الاقتصادية، بل يضع قواعد للحد من التفاوت المفرط في الدخل والثروة، وذلك باستخدام الزكاة وكذا أدوات السياسة النقدية الشرعية في إعادة تدوير الأموال المودعة لاستثمارها.[1]

في الآتي نذكر الأدوات المهمة لبلوغ هذا الهدف:

- **نظام الزكاة:** وهي الحد الأدنى من الصدقات المفروضة سنويا على الأموال المكتنزة والأموال المعدة للتجارة والغلات الزراعية والحيوانية والصناعية وغيرها؛
- **نظام الصدقات:** والصدقات هي الإنفاق التطوعي في سبيل الله على جميع أوجه الخير.
- **نظام المراث:** وضع حصص دون تدخل الإنسان في ذلك أي يتم حسب ما جاء في القرآن الكريم.[2]

وتتحقق أهداف السياسة النقدية بتحقيق ما يلي:[3]

- زيادة معدلات الاستثمار باستخدام الموارد المحلية، وعدم الاعتماد على الديون الخارجية.
- استغلال موارد حقيقية في الاستثمار للمحافظة على ثبات الأسعار.
- رفع مستوى الإنتاج الذي يتطلّب زيادة في تشغيل العمالة، واستخدام وسائل إنتاج أخرى مثل الأرض والمواد الخام المتاحة.
- إعادة توزيع الثروة وتمليك وسائل الإنتاج للأُسر الفقيرة، وشمولية التنمية لكافّة القطاعات الجغرافية في الدولة.
- رفع مستوى الإنتاج إلى حدّ توفير الاحتياجات الضرورية، لتحقيق الاكتفاء استنادا لمقاصد الشريعة الإسلامية.

---

[1] - بن ذيبة يمينة، **نحو سياسة نقدية من منظور اسلامي في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3 ،2018ص 65.

[2] - هايل عبد المولى طشطوش، إبراهيم عواد مشاقبة، **التطور الاقتصادي الإسلامي للسياسة النقدية كأداة من أدوات ضبط الاقتصاد**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد 15، الجلفة، الجزائر، 2013، ص20.

[3] - نوال عبد العزيز، **السياسة النقدية في الإسلام**، 23 ماي 2020، الموقع الإلكتروني: www.e3arabi.com تاريخ التصفح: 2021/10/13.

ثالثا: أسس السياسة النقدية وأهميتها

1- أسس السياسة النقدية:

من أجل تحقيق أهداف السياسة النقدية الإسلامية لابد من الارتكاز على جملة من الأسس العامة التي تحكم السياسة النقدية، والتي يتوجب أن تقوم حسب الأوضاع الاقتصادية السائدة والأهداف المرجو تحقيقها ويختلف ذلك من بلد لآخر. وهي على النحو الآتي:

1-1- تنظيم الجهاز البنكي: تقوم السلطة النقدية بصك النقود وتمييز المغشوش من الخالص، ومنع التزييف للعملات، وتحديد مقدارها في السوق، ومراقبة المتداول منها خشية تزويره وتحقيق استقرار الأسعار؛[1]

1-2- تنظيم العرض النقدي: لا يجوز للسلطة النقدية إصدار النقود إلا بأسباب اقتصادية فعلية لا تؤدي إلى أضرار بالقيم أو مكاسب للبعض على حساب الآخرين، كما هو معلوم فإن التقلبات في القدرة الشرائية للنقود ونتيجة لاختلاف عرضها أو ما يطلق عليه بعبارة أخرى تقلبات الأسعار، تؤدي إلى آثار كبيرة في المجتمع بتغيير قيمة الأصول، أي الثروات في المجتمع.

1-3- ضوابط الطلب على النقود: يتفق الاقتصاد الإسلامي مع الكلاسيك في موضوع حيادية النقود وأن النقود ستار تجري ورائه العمليات الاقتصادية بخلاف الفكر الكنزي الذي اتجه اتجاها آخر، حيث اعتبر أن دوافع الطلب على النقود هي: الطلب للمعاملات ويرتبط بعلاقة طردية بالدخل، والطلب للاحتياط والذي يرتبط أيضا بعلاقة طردية للدخل، والطلب للمضاربة الذي يرتبط بعلاقة عكسية بسعر الفائدة.[2]

ولذلك فإن صياغة السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي تقوم على ثلاث قواعد أساسية: [3]

أ- تحريم الربا: تحريم الربا يقتضي عدم تحديد سعر الفائدة مسبقا أو أن يكون ثابت، ما يعني أن صياغة السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي مبنية على هيكل مالي ونقدي ومصرفي خال من سعر الفائدة.

ب- تحريم الاكتناز: يعمل الاكتناز على تعطيل تعامل الموارد المالية في السوق، أي تعطيل الوظائف الحقيقية للنقود، إذ يتسبب بإخراج المال من دائرة الإنتاج فتتعطل اليد العاملة بما في ذلك تعطل الموارد الاقتصادية، وعليه على السلطات النقدية التحكم في حجم المعروض النقدي بمعرفة كمية النقود المتداولة والتأثير عليها لضمان الاستقرار الاقتصادي والنقدي بعيدا عن التأثير على مستوى معدل الفائدة المحرم وفق مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية وهذا ما يساهم بالمحافظة على قيمة العملة.

ج- الالتزام بتعاليم السلطة النقدية كمطلب شرعي: نقصد بالالتزام بتعاليم السلطة النقدية كمطلب شرعي الإيمان بضرورة تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة من جهة.

---

[1] - صابر محمد حسن، **السياسة النقدية الإسلامية**، مجلة الفرقان، العدد 42، 1999، ص 27-28.

[2] - إبراهيم عبد الحليم عبادة، **السياسة النقدية ضوابطها وموجهاتها في اقتصاد إسلامي**، ملتقى دولي " الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل"، غرداية، الجزائر، 2011، ص08.

[3] - جريو صارة، جريو كلثوم، **مبادئ وأسس السياسة النقدية من منظور إسلامي**، المؤتمر الدولي التكامل المؤسس للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، يومي 52و 58ديسمبر ،4153ص.448

2- أهمية السياسة النقدية في النظام الإسلامي:

السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي تهتم بخدمة المصلحة العامة لأي دولة إسلامية وبذلك تتجلى أهمية هذه السياسة فيما يلي:

1- **تحقيق التوازن النقدي:** يتم ذلك بتساوي العرض النقدي والطلب النقدي، حيث يتم ربط الإصدار النقدي بالنمو الاقتصادي وتوظيف الموارد الاقتصادية المتاحة؛

2- المحافظة على القيمة الحقيقية للعملة المحلية: نقصد بالمحافظة على القيمة الحقيقية للعملة المحلية عدم ارتفاع قيمة النقود أو انخفاضها، ونشير أن ارتفاع قيمة النقود يكون وراء النمو والرواج الاقتصادي، بينما انخفاض قيمتها يكون بسبب التضخم والذي يمس تضرر جميع القطاعات.[1]

3- المحافظة على سرعة دوران النقود اللازمة لضمان الاستقرار الاقتصادي: ويتمثل في مقاطعة الاكتناز الذي يعمل على تعطيل الوظائف الحقيقية للنقود، وفي تشجيع الادخار لاستثمار الأموال المدخرة وبذلك تشجيع الاستثمار والدفع به للارتفاع.

4- تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية: يتم استخدام الموارد المالية في السياسة النقدية الإسلامية في تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية من خلال تقييد المباح والتدخل في الاستثمار من قبل السلطة.

5- السيطرة على النقود المتولدة من البنوك التجارية: يسعى البنك المركزي للتحكم في النقود المتولدة من البنوك التجارية، ففي النظام الوضعي تتم عملية خلق النقود الائتمانية من طرف البنوك التجارية، بينما في النظام المالي الإسلامي اختلفت الآراء بين مؤيد وعارض حول السماح للبنوك التجارية الإسلامية بخلق النقود.

فالمؤيدون لخلق النقود من طرف البنوك التجارية الإسلامية يرون أنه على البنوك التجارية الإسلامية السعي لاستقرار القيمة الحقيقية للنقود، وما يتم تحقيقه من الودائع المشتقة لا يحصر على أصحاب المال فقط وانما المجتمع ككل، كما توفر التمويل للأفراد والشركات وفق الاحتياطات الاقتصادية التمويلية غير التضخمية لتمويل نفقاتهم الاستهلاكية المشروعة ومشروعاتهم الإنتاجية، كما يرون أنه تتم عملية خلق النقود بموافقة البنك المركزي وتحت رقابته.

[1] - محمد الوادي، حازم المؤمني، **السياسة النقدية في النظام الإقتصادي الإسلامي ودورها في تحقيق الإستقرار الإقتصادي**، مجلة العلوم الإسلامية، العدد 38، 2009 ص 342.

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية الملائمة للصيرفة الإسلامية

تعمل البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك التجارية تحت إشراف ورقابة البنك المركزي، ولكي يحقق هذا الأخير أهداف السياسة النقدية ويتأكد من الأوضاع المالية للبنوك و يحافظ على حقوق المودعين، يستخدم مجموعة من الأدوات والتي يطلق عليها أدوات السياسة النقدية، إلا أنه هناك تعارض بين هذه الأدوات وخصوصية البنوك الإسلامية بما في ذلك المنهج الذي تتبعه، ما دفع باللجوء إلى إيجاد بدائل تكون ملائمة للصيرفة الإسلامية، تمكن البنوك المركزية على نقل توجهات السياسة النقدية لكامل الجهاز المصرفي لضمان فاعلية سياسته النقدية من جهة، وتساعد البنوك الإسلامية على إدارة مستويات السيولة بشكل أفضل من جهة أخرى، وتنقسم إلى:

أولا: الأدوات الكمية والكيفية للسياسة النقدية

نتطرق في هذا الجزء من البحث لعرض الأدوات التي تم التوصل إليها على صعيد تطوير أدوات السياسة النقدية سواء كمية أو كيفية كي تتوافق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

1- الأدوات الكمية:

تلجأ السلطات النقدية للأدوات للكمية بهدف التأثير على حجم الكتلة النقدية المتداولة تبعا للظروف الاقتصادية السائدة والنموذج الاقتصادي، وذلك بالاعتماد على معدل التضخم المسموح به ونسبة الفائض في ميزان المدفوعات كمؤشر للتوازن الخارجي كما تأخذ بعين الاعتبار معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي ومعدل الزيادة في كمية النقود الموزعة بين الحكومة والقطاع الخاص في تأثيرها على المعروض النقدي.

1-1- تغيير نسب تخصص الودائع الجارية (أداة بديلة للاحتياطي الإجبار)

وضعت أداة تغيير نسب تخصيص الودائع الجارية كأداة بديلة للاحتياطي الإجباري، الذي يلجأ البنك المركزي لتطبيقه من أجل تقليص قدرة البنوك على التوسع الائتماني وحماية المودعين، وللإشارة البنوك الإسلامية لا تعتمد على القروض في تمويلاتها، كون عمليات التمويل فيها عمليات اقتصادية حقيقية (تمويل سلعي) باستثناء القرض الحسن، رغم وجود مجال لاستخدام أداة الاحتياطي الإجباري غير المستحق لفائدة ،إلا أن الآثار الناجم عنها يكون محدود كون معظم ودائع البنوك الإسلامية هي ودائع استثمار وما تمثله الودائع الجارية إلا النسبة القليلة، وعلى هذا الأساس فإن الاحتياطي الإجباري جزء من موارد البنك الإسلامي ما يؤثر سلبا على العائد الموزع على أصحاب الحسابات الاستثمارية، حيث بتطبيق نسبة الاحتياطي الإجباري تعني عدم استثمار هذه الأموال كاملة بمعنى تعطيل جزء من أموال المودعين ومنعهم من الاستثمار.[1]

[1] -محسن خان، عباس ميراخول، **الإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي**، مجلة الملك عبد العزيز، المجلد، 14، 2002 ص 11.

ونظرا للسيولة العالية التي توفرها الودائع الجارية في البنوك الإسلامية، يعمل البنك المركزي على التحكم في المعروض النقدي والسعي لتحقيق أهداف السياسة النقدية عن طريق التدخل على مستوى هذه البنوك لتغيير نسبة تخصيص هذه الودائع بالزيادة أو التخفيض، وتوزيعها على المجالات المطلوبة.[1]

1-2- معدل المشاركة (أداة بديلة لسعر إعادة الخصم):

يقوم البنك المركزي بتبني بدلا من سياسة إعادة الخصم صيغة ملائمة لأحكام العمل المصرفي الإسلامي وهي كالآتي:

أ- تغيير نسبة الأرباح الموزعة والخسائر: وتشمل الأداة تدخل البنك المركزي في تحديد نسبة الأرباح الموزعة على المساهمين، فإذا كانت السلطات النقدية ترغب في زيادة حجم المعروض النقدي رفعت نسبة الأرباح الموزعة للمدخرين والمودعين لأموالهم في بنوك الاستثمار لتشجيعهم على مزيد من الإيداعات الاستثمارية ولجلب مستثمرين جدد، والعكس في حالة رغبتها تقليل حجم المعروض النقدي.[2]

ب- إعادة التمويل عن طريق معدل المشاركة في الربح: تكون نسبة الربح مساوية لمعدل الربح الذي تدفعه البنوك على الودائع الادخارية، كما أن توزيع الخسائر الحاصلة يتم توزيعها بين جميع الممولين حسب التمويل المقدم منهم، وتكون نسبة إعادة التمويل التي يحصل عليها البنك للتحكم في حجم الائتمان الممنوح على مستواه مرتبطة بنسبة الإقراض.

ج- لتمويل عن طريق تداول المضاربات والمرابحات والمشاركات: يمكن للبنك المركزي أن يدخل مع البنوك باعتباره شريكا أو مضاربا وذلك بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية في مجال البنوك، حيث تكون نسبة إعادة التمويل التي تحصل عليها البنوك للتحكم في حجم القروض الممنوحة على مستواه مرتبطة بنسبة الإقراض.[2]

1-3- السوق المفتوحة للصيرفة الاسلامية:

نظرا لإلغاء الفائدة في النظام المالي الإسلامي والعمل على إيجاد البديل الذي يلائم الصيرفة الإسلامية، يمكن للبنك المركزي الاعتماد على عمليات السوق المفتوحة كأداة من أجل التأثير على حجم الائتمان وكمية المعروض النقدي، على أن تكون الأوراق المالية المتعامل بها تتوافق مع مبادئ وخصوصية الصيرفة الإسلامية.

---

[1] - دحمان بن عبد الفتاح، سفيان عبد العزيز، **أدوات السياسة النقدية بين النظام الاقتصاد الإسلامي والنظام الاقتصاد الوضعي**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 12، 2011 ص 778.

[2] -عمار بن زعرور، سياخن مريم وآخرون، **إشكالية إحلال البنوك المركزية التقليدية لأدوات إسلامية لإعادة تمويل البنوك الإسلامية**، مؤتمر دولي: الإبداع والتميز في الاقتصاد والتمويل الإسلامي، جامعة البليدة2 ،2017 ص 333.

[2] - محمد أحمد الخضري، **البنوك الإسلامية**، دار الحرية للصحافة والطباعة، الطبعة الأولى، القاهرة، 1995 ص 325.

حتى نوضح ما سبق، لا بد من الإشارة إلى أهم الأوراق المالية الممكنة التداول في السوق المفتوحة في ظل الصيرفة الإسلامية، إذ نذكر أن هناك أدوات ووسائل مالية قائمة على الملكية وأدوات ووسائل مالية قائمة على المديونية وهي كالآتي:

أ- الأدوات والوسائل المالية القائمة على الملكية:

تكون قابلة للتداول بأسعار تحددها قوى السوق دون التقيد بالقيمة الإسمية لها وهذا مما يمكن من قيام سوق ثانوية لها، كما أنها من أنواع التمويل المنساب من خارج الميزانية العمومية، وجميع تلك الأدوات يرتبط بمشروع حقيقي استثمار مادي وليس استثمارا رمزيا صوريا، كما أن هذه الأدوات تتميز بأنها نوع من الخوصصة في الملكية دون القرار الاستثماري، فضلا عن ذلك فإن عرضها على الاكتتاب العام يعد نوعا من أنواع الممارسة الديمقراطية في المجتمع في مجال الاستفادة من المشروعات الحكومية.[1]

- **صكوك الإجارة:** وهي عبارة عن وثائق متساوية القيمة، تمثل حصة شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات في مشروع استثماري يدر دخلا، فهذه الصكوك يتم طرحها بغرض جمع مبلغ لشراء عين وتأجيرها تشغيليا أو منتهيا بالتمليك لجهة ما، ويوزع عائد أقساط الإجارة على ملكية الصكوك مع رد جزء من قيمة العين إذا كان تأجير منتهيا بالتمليك.[2]
- **صكوك المشاركة:** تصدر هذه الصكوك بغرض إنشاء مشروع أو تمويل نشاط على أساس المشاركة، حيث يشارك كل من المقرض والمستثمر بحصة معينة ويتحملان الربح والخسارة، ويصبح حامل الصك شريكا في المشروع وتدار هذه الصكوك على أساس الشركة أو على أساس المضاربة.
- **صكوك المضاربة:** لقد عرفها مجمع الفقه الإسلامي على أنها أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس المال المضاربة، بإصدار صكوك ملكية برأس مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصا شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه.

---

[1] - صالح صالحي، **أدوات السياسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد الصيرفة الإسلامية**، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، تاريخ التصفح: 2019/05/09 ص 9-10.

[2] - مخفي أمين**أبرز تحديات ر ْقَمنة الصكوك الإسلامية في دعم المشاريع المقاولاتية في عصر حقبة ما بعد الجائحة**، مؤتمر دولي للتمويل الإسلامي، جامعة حمد بن خليفة، قطر، أيام 2001، ص 03.

ب- الأدوات والوسائل المالية القائمة على المديونية:

ترتكز هذه الأدوات على المديونية التي قد تنشأ عن القرض أو البيوع، وهي مرتبطة بالإنتاج المادي للسلع والخدمات، ويمكن أن تقدم الضمانات اللازمة والرهون المناسبة لحامل هذه الصكوك أهمها:

- **صكوك المرابحة:** وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة بالمرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك، ويعتبر صك المرابحة ملائما ومناسبا للمستثمرين والمدخرين الذين يطلبون الحصول على عائد مناسب مع عدم المخاطرة بأموالهم، حيث يطلب المتعامل من المصرف بان يقوم بشراء سلعة لحسابه بمواصفات محددة، ويتعهد في طلبه هذا بشراء السلعة بعد المصرف لها، ويتفق كل من الزبون والمصرف في عقد المرابحة على سعر السلعة ونسبة الربح، وطريقة السداد وغيرها من الشروط الأساسية اللازمة لإتمام الصفقة.[1]
- **صكوك السلم:** هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحصيل رأس مال السلم، وتصبح سلعة السلم مملوكة لحاملي الصكوك وتطرح الصكوك لجمع مبلغ لتسليمه إلى مورد لشراء سلعة منه، وتسلم بعد مدة ويكون حق حامل الصك مؤجلا إلى حين استلام السلع تمثل بيع السلعة مؤجلة التسليم بثمن معجل والسلعة مؤجلة التسليم هي في قبيل الديون العينية لأنها موصوفة تثبيت في الذمة لا تزال في ذمة البائع. لصكوك السلم دور مهم في معالجة التضخم لما تمثل من صفة حقيقية تمنع التضخم الناشئ عن المضاربة على فروق الأسعار، وذلك لأنه لا يجوز بيع المسلم فيه قبل قبضه وهذا ما يحول دون وقوع المضاربات المفتعلة التي قد يقوم بها المضاربون على فروق الأسعار، فهو بذلك يتحكم في المعروض النقدي.[2]
- **صكوك الإستصناع:** هي تشبه صكوك السلم، إذا تمثل بيع سلعة محل التسليم بثمن معجل مسدد كاملا أو مقسطا، وتعتبر السلعة من الديون العينية لأنها موصوفة في الذمة، وتعتبر هذه الصكوك غير قابلة للبيع أو التداول في حالة إصدار الصك من قبل البائع أو المشتري.[3]

---

[1] - شرف محمد دوابة، **الصكوك الاسلامية (الواقع والتحديات)، مجلة الدراسات المالية والمصرفية**، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد، 21 العدد الاول، 2013 ص 54.

[2] - أوصيف محمد الصالح، **السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصاد**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد، 33 مركز أبحاث فقه المعملات الإسلامية، سوريا، 2015 ص 27.

[3] - سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، دار أبي فداء العالمية للنشر، سوريا، مارس، 2015 ص 440.

2- الأدوات الكيفية:

الغرض من الاعتماد على الأدوات الكيفية هو التأثير على كيفية استخدام الموارد التي تحصل عليها البنوك التجارية من البنك المركزي، وتهدف إلى توجيه الائتمان إلى أوجه الاستعمال المرغوب فيها

1-التمييز بين معدلات المشاركة في الربح والخسارة: إن تحديد نسب المشاركة في الربح والخسارة أو على الأقل وضع حد أعلى في مختلف ميادين النشاط الاقتصادي حسب أهميتها يجعل الائتمان يتجه إلى القطاعات المراد تنميتها، فإذا رغبت السلطات النقدية في توجيه الموارد المالية نحو قطاعات معينة، فإنها تلجأ إلى رفع نسبة المشاركة لصالح المودعين على حساب البنوك لتزداد إيداعاتهم.[1]

2- توجيه الائتمان إلى القطاعات ذات الأولوية: هو مقدار ما تساهم به البنوك من قروض لتمويل نشاطات صغار المستثمرين، والقروض المخصصة للاستثمارات الأخرى، على أن يسدد أصحاب هذه المشاريع الجزء المتبقي من مواردهم الخاصة ويمكن تحديد هذه النسبة وتعديلها من طرف البنك المركزي.[2]

يعتمد البنك المركزي على هذه الأداة في توجيه القروض الممنوحة من طرف البنوك التجارية لمختلف القطاعات حسب الأولوية، ويكمن الهدف من استخدام هذه الأداة إما في تقليص القروض الممنوحة في قطاعات معينة بزيادة سقوفها أو زيادة القروض في قطاعات معينة بتخفيض سقوفها.

3- ضبط العلاقة بن نسبة الإقراض ونسبة إعادة التمويل: تعرف نسبة الإقراض على أنها النسبة المئوية من الودائع تحت الطلب، التي تقدمها البنوك كقروض حسنة للمتعاملين معها وللحكومة، أما نسبة إعادة التمويل، فهي نسبة التمويل التي يقدمها البنك المركزي لمساعدة البنوك الأخرى، بالمقارنة مع حجم التمويل الذي قدمته هذه البنوك كقروض حسنة وخاصة للدولة.

يمكن للبنك المركزي أن يقوم بوظيفته كمقرض أخير للبنوك الإسلامية عن طريق تقديم التمويل لهذه البنوك مقابل مشاركة البنك المركزي لتلك البنوك في ربح أو خسارة العمليات التي تم استخدام فيها هذا التمويل، وهو ما يعد آلية لدعم السيولة ما يساعد أيضا البنوك الإسلامية في حالة نقصها للسيولة أو لتشجيعها على التوسع في الائتمان.[3]

---

[1] - دربوش محمد الطاهر وآخرون، صكوك التمويل الإسلامي كآلية لتفعيل عمليات السوق المفتوحة، **مرجع سبق ذكره**، ص 86.

[2] - أوصيف محمد الصالح، السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، **مرجع سبق ذكره**، ص 26.

[3] - لقرع فايزة، طيبة عبد العزيز، **دور أدوات السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل نام مصرفي إسلامي دراسة حالة السودان خلال الفترة**، 2010-2017 لأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد ،01 المجلد ،12الجزائر، 2019 ص81.

ثانيا: أدوات السياسة النقدية الحديثة من منظور الاقتصاد الإسلامي

تطرقنا في الفصل الأول إلى أدوات حديثة للسياسة النقدية في النظام المالي الوضعي للتصدي ومواجهة العديد من المشاكل التي تواجه الاقتصاد، والتي تم تبنيها بعد الأزمة المالية، 2007 والنظام المالي الإسلامي أيضا أكدت له الأزمة المالية ضرورة البحث عن أدوات حديثة تضمن له استقراره وقوته فضلا عن حمايته، كما توفر السيولة الكافية في الاقتصاد. وتشكل تسهيلات المسعف الأخير إحدى الأدوات الوقائية المتاحة للبنوك المركزية لتمكينها من منح السيولة إلى البنوك التي تعاني بشكل مؤقت من عجز السيولة وفي ظل ظروف استثنائية.

1- أداة المرابحة في السلع الخاصة بتسهيلات المسعف الأخير:

تعتبر أداة المرابحة في السلع من الأدوات الحديثة للسياسة النقدية من منظور الاقتصاد الإسلامي أين يمكن الاعتماد عليها من قبل البنك المركزي في تقديم تسهيلات المسعف الأخير المتفقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، تعرف بأنها معاملة شراء وبيع مبنية على المرابحة لسلع متفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها. [1]

2- أداة المضاربة الخاصة بتسهيلات المسعف الأخير:

تعتبر أداة المضاربة هي الأخرى من الأدوات الحديثة للسياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي التي يمكن استخدامها لتقديم تسهيلات المسعف الأخير المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مبادئها. [2]

3-أداة الوكالة بالاستثمار الخاصة بتسهيلات المسعف الأخير:

يعين البنك المركزي (الموكل) البنك الإسلامي (الوكيل) بوصفه وكيلا له ليستثمر نيابة عنه في موجودات متفقة مع أحكام الشريعة ومبادئها، وذلك في سياق تسهيلات المسعف الأخير المتفقة مع أحكام الشريعة مبادئها، ويمكن الاضطلاع بذلك من خلال إبرام عقد وكالة مقيدة أو مطلقة ويخطر البنك الإسلامي بوصفه وكيلا للبنك المركزي بالأرباح المستهدف تحقيقها عند إبرام العقد، ويمكن أن تؤول الأرباح الزائدة عن الربح المستهدف المحدد (إن وجدت) إلى البنك الإسلامي بوصفها حافز أداء إذا تم الاتفاق عليها تعاقديا من قبل الطرفين، وكما هو الحال بالنسبة للمضاربة، يتحمل البنك المركزي بوصفه.

---

[1] - **المبادئ الإرشادية رقم 07 بشأن تسهيلات المسعف الأخير المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها**، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ماليزيا، ديسمبر، 2019 ص 29.

[2] - **المبادئ الإرشادية رقم 7بشأن تسهيلات المسعف الأخير المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، مرجع سبق ذكره**، ص34.

المطلب الثالث: البنك المركزي والرقابة المصرفية من منظور الاقتصاد الإسلامي

يحتل البنك المركزي الإسلامي في النظام المالي القائم على الصيرفة الإسلامية قمة الهرم المصرفي كغيره من البنوك المركزية في الأنظمة المالية والمصرفية الأخرى، ويعد المشرف والمراقب على البنوك الإسلامية والموجه للسياسة النقدية، يعمل على التأثير والتحكم في حجم الكتلة النقدية والحفاظ على استقرار مستويات الأسعار.

أولا: الإطار العام للبنك المركزي الإسلامي

في بيئة مصرفية إسلامية ونظام مصرفي بأسلمة كاملة، يتوجب أن تكون البنوك الإسلامية تحت لشريعة رقابة واش ارف بنك مركزي إسلامي يتماشى مع طبيعتها وبيئتها المصرفية القائمة على أحكام الإسلامية ومبادئها. فما هو مفهوم هذا البنك وما هي خصائصه والوظائف التي يقوم بها؟

1- نشأة ومفهوم البنك المركزي الإسلامي

إن نشأة البنك المركزي الإسلامي تعد نتيجة لأسلمة النظام المصرفي ما يعني أنها في الأصل تعود للبنوك المركزية التقليدية تم تحويلها واعادة تأسيسها بما يلائم الصيرفة الإسلامية. كان أول ظهور للبنك المركزي الإسلامي خلال عقد الثمانينيات ذلك في باكستان ثم تلاه البنك المركزي الإيراني الذي باشر عمله في 13مارس ،3891ثم بعد ذلك أنشئ البنك المركزي السوداني.

ولقد عرف البنك المركزي الإسلامي بأنه "مؤسسة حكومية مستقلة مسؤولة عن تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاد الإسلامي في الحقل النقدي والمصرفي، ومن خلاله."[1]

من خلال ما تقدم، فالبنك المركزي الإسلامي مؤسسة نقدية والمخولة لها بعملية الإصدار النقدي، وهو بنك الحكومة وبنك البنوك، وكذلك هو المشرف والمسؤول على إدارة السياسة النقدية وتوجيهها وفق أدوات ملائمة للصيرفة الإسلامية.

2- خصائص البنك المركزي الإسلامي

للبنك المركزي الإسلامي جملة من الخصائص التي تميزه عن باقي المؤسسات المالية والنقدية كما تميزه على البنك المركزي في النظام المالي الوضعي وتمكنه من القيام بمهامه وهي:[2]

---

[1] - محمد شابرا، **نحو نظام نقدي عادل- دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الشريعة الإسلامية-**، ترجمة سيد محمد سكر، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1990 ص 169.

[2] - سليمان ناصر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية** أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 ص 223.

1- أن يكون **مؤسسة عمومية**، ما يخول له القيام بوظيفة هامة هي إصدار النقود القانونية، والتي يجمع الفقهاء على ضرورة احتكار الدولة لها لخطورتها، إضافة إلى ما يرتبط بها من القيام بأعباء السياسة النقدية التي تعتبر إحدى ركائز السياسة الاقتصادية العامة للبلد؛

2- أن يتمتع **بمبدأ الوحدة**، فلا يتصور تعدد مؤسسات الإصدار وبالتالي تعدد جهات الإشراف على السياسة النقدية في ظل نظام مصرفي إسلامي، لكن قد يسمح للبنك المركزي بإنشاء فروع في مختلف الجهات والمناطق، وذلك من باب تسهيل المهام أو تقسيم العمل فقط كما هو الشأن في النظام الوضعي.

3- أن يتمتع **بمبدأ الاستقلالية**، وهو شرط ضروري لأداء مهامه على الوجه المطلوب، فالبنك المركزي الإسلامي يتمتع بالاستقلالية في اتخاذ القرارات المناسبة التي تحقق أهداف السياسة النقدية، وبالأخص المحافظة على استقرار الأسعار، وبذلك يكون له مصدر دخل مستقل لتمويل نفقاته العادية.

4- أن يطبق **الشريعة الإسلامية في المعاملات**، وهي خاصية أساسية وأكيدة، والتي تجعله يختلف في جوهره عن باقي البنوك المركزية في الأنظمة الأخرى، وبالتالي يستوجب بالضرورة استبعاد كل الأدوات التي تعتمد على أي شكل من أشكال الفائدة بصفة كلية، كما يتم استبعاد كل النشاطات والآليات المنافية للشرع، وكذا احترام حقوق كل الأطراف من خلال عدم المغلاة في الاستخدام الجائر للسلطة الممنوحة له.[1]

3- ميزانية البنك المركزي الإسلامي

يشمل تركيب ميزانية البنك المركزي الإسلامي جانبين، ويتضمن جانب الأصول (المصادر) فيه مايلي:[2]

- ودائع مركزية لدى البنوك الإسلامية؛ - حسابات إقراض لدى البنوك الإسلامية؛ - نقدية بالصندوق.

بينما جانب الخصوم (الاستخدامات) تشمل مايلي:

- حسابات الإصدار؛ - شهادات الودائع المركزية؛ - شهادات الإقراض المركزية.

ما يمكن ملاحظته في جانب الأصول هو أن التغير في موارد البنك المركزي يؤثر على حجم الودائع المركزية المستثمرة لدى البنوك الإسلامية التي تعمل تحت إشراف ورقابة البنك المركزي الإسلامي، كما أن النقدية بالصندوق هي ما يلزم البنك المركزي الإسلامي لسداد مدفوعاته النقدية العاجلة دون خصم ودائعه..

---

[1] - بن ذيبة يمينة، **مرجع سبق ذكره**، ص 110.

[2] - حمدي عبد العظيم، **السياسات المالية والنقدية في الميزان ومقارنة إسلامية**، الطبعة الأولى، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1986 ص 351-352.

4- رقابة البنك المركزي الإسلامي

يقصد برقابة البنك المركزي التحقق من تأدية الأعمال المصرفية وفقا للقواعد المنظمة لها، والامتناع عن القيام بأعمال منهي عنها وفقا للقواعد القانونية البنكية، واكتشاف الانحرافات، واتخاذ ما يلزم لتصحيحها. البنك المركزي الإسلامي بدوره يمارس سلطته الرقابية على البنوك الإسلامية حيث يقوم بإلزامها بالتقييد بأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بالتأكد من تكوين البنك الإسلامي لهيئة الرقابة لا يقل أعضاؤها عن ثلاثة من المتخصصين في الفقه الإسلامي، وبالخصوص فقه المعاملات المالية وذوي الدراسة اللازمة بالأعمال المصرفية من خلال مشاركة سابقة أو أبحاث ناطقة وحضور مؤتمرات أو ندوات أو ورشات عمل عن العمل المصرفي بوجه عام، والتأكد من أي منتج يطبقه البنك الإسلامي على أنه قد تم اعتماده من هيئته الشرعية، وكل تعليمة صادرة منه تكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما يقوم البنك المركزي الإسلامي بالرقابة بتوفير أدلة عمل من قبل المؤسسات المالية الإسلامية أو اعتماد ما تضعه المؤسسات من أدلة بالإضافة إلى المعايير الشرعية، وذلك باشتمال الدليل على إجراءات واشتراطات شرعية أو فنية لم تنص عليها المعايير.[1]

ثانيا: وظائف البنك المركزي الإسلامي

يخول للبنك المركزي الإسلامي وظيفة **الإصدار** .والتي تعد من أقدم وأهم الوظائف التي يمارسها البنك المركزي الإسلامي لذلك عرفت ببنوك الإصدار النقدي، ويفترض أن تتم عملية الإصدار النقدي بالقدر الذي يتفق مع حجم المبادلات والسياسة العامة للدولة أي تبعا لمتطلبات الاقتصاد القومي، ولهذا يعتبر البنك المركزي الجهة المسؤولة على إصدار العملة.[2]

يعد البنك المركزي **بنك الحكومة ومستشارها** حيث يقوم بحفظ أموال الدولة وادارة الحسابات البنكية الخاصة بها وتقديم التقارير المناسبة عن هذه الحسابات، وجمع متحصلات الزكاة من المعادن النفيسة والأصول الحقيقية التي يحول عليها الحول مثل الأسهم والأموال المستثمرة والأصول النقدية كالنقود والودائع الجارية، بالإضافة إلى النفقات الحكومية كالمتمثلة في صرف الزكاة مثلا.

وباعتبار البنك المركزي الإسلامي بنك الحكومة، فإنه هو المسؤول عن رسم السياسة النقدية بأدوات تتوافق مع خصوصية النظام المالي والمصرفي الإسلامي، كما يقوم بتقديم قروض مباشرة للحكومة لسد العجز في ميزانيتها عن طريق القرض الحسن أو المشاركة، وباعتباره مختص في الشؤون المالية والنقدية وتمتعه

---

[1] - عبد الستار أبو غدة، **خصوصية ومتطلبات رقابة المصرف المركزي على المؤسسات المالية الإسلامية**، المؤتمر الثامن للهيئات الشرعية للمؤسسة المالية الإسلامية، يومي 18- 19 ماي 2009 ص 03-04.

[2] - عبد المنعم السيد علي، **اقتصاديات النقود والمصارف**، الجزء الأول، الطبعة الثانية، مطبعة الديواني، بغداد، 1986 ص193.

بالخبرة الكافية واحتوائه على كوادر بشرية مؤهلة، فإنه يقوم بتوجيه النصح والمشورة للحكومة في هذا المجال المالي والنقدي بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، فضلا على مراقبة قيمة العملة في الداخل وسعر تعادلها في الخارج ويحافظ على استقرارها، كما يعقد صفقات مع دول أجنبية ويدير كل ما تعلق بالمعاملات النقدية مع هذه الدول.

يقوم البنك المركزي الإسلامي بوظيفة **بنك البنوك**، أين يحتفظ بالأرصدة القانونية للبنوك الأخرى ويراقب الاتجاه العام لنشاطها التجاري. كما يعمل **بعمليات المقاصة** ما بين البنوك وهي عملية جائزة شرعا دون الحاجة إلى تكييف أو تغيير ويرتبط بإباحتها إباحة الحسابات الجارية أيضا. ويتخذ التدابير المناسبة لتوجيه التمويل للقطاعات حسب الأولوية ويتخذ الإجراءات اللازمة للتحكم في المعروض النقدي، والتأثير على التوسع في الائتمان بما يخدم الاقتصاد باستخدام أدواته السابقة الذكر المتاحة له كسلطة نقدية، ويعمل جاهدا للمحافظة

كذلك، من الوظائف المهمة للبنك المركزي الإسلامي هي **إنشاء صندوق لمخاطر الاستثمار** والذي يحل محل التأمين على الودائع في الجهاز المصرفي الوضعي، والذي يعتبر نجاحه محدود جدا من حيث حجم الودائع المؤمن عليها وحجم التعويض.[1]

ثالثا: طبيعة علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية مع الإشارة لبعض التجارب الدولية

تختلف علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية حسب الإطار التنظيمي للدولة والبيئة التي تنشط فيها، وتبعا لاختلاف نظرة كل بنك مركزي للنشاط المصرفي الإسلامي والأهمية التي يوليها إليها، هناك دول إسلامية قامت بأسلمة كاملة لنظامها المصرفي مثل : إيران، باكستان والسودان، وهناك دول نظام مصرفها تقليدي لكن أعطت اهتمام للبنوك الإسلامية قامت بسن قوانين مسيرة ومنظمة لأعمال هذه البنوك أي تتماشى وطبيعة عملها المصرفي لتفادي الصعوبات والعقبات التي يمكن أن تقع فيها، كما نجد دول استقبلت البنوك الإسلامية لكن في ظل قوانينها السابقة. وعلى هذا الأساس نقسم نوع العلاقة إلى ثلاثة أنواع وهي كالآتي:

1- العلاقة في نظام مصرفي إسلامي-السودان نموذجا- يقصد بها تلك العلاقة في الدول التي حولت بنوكها بالكامل إلى بنوك إسلامية بما فيها البنوك المركزية ذاتها، ومن أمثلتها: باكستان، السودان والإيران، وهذه البنوك مندمجة مع النظام المصرفي وليست لها مشكلات كبيرة مع البنوك المركزية، حيث تكون علاقة محددة بضوابط وقواعد تتلاءم مع أسس ومبادئ النشاط المصرفي الإسلامي.[2]

[1] - الغريب الناصر، **مخاطر التمويل الإسلامية وأساليب التعامل معها**، إتحاد المصارف العربية، 2002،ص 279.

[2] -رايس حدة، **مرجع سبق ذكره**، ص 39.

تحدد العلاقة بين البنك المركزي الإسلامي والبنوك الإسلامية من خلال العناصر التالية[1]:

– يقوم البنك المركزي الإسلامي بتقدير وتقييم فرص الاستثمار وطرحها بين البنوك الإسلامية وتحديد معدلات الربح الاستثمارية؛

– يتقيد البنك الإسلامي بتوجيهات البنك المركزي في مجال الاستثمار، ذلك أن البنك المركزي يمكن أن يضع خطة للاستثمار مبنية على مقاصد الشريعة الإسلامية التي تراعي الأولويات الاقتصادي.، وبهذا يمكن أن ينتقل دور البنك المركزي الإسلامي من مجرد توجيه عرض النقود والتحكم فيه إلى توجيه الاستثمار نحو أوجه الصناعة والزراعة وغيرها من القطاعات الاقتصادية خدمة للتنمية الاقتصادية للبلد؛

– يفرض البنك المركزي الإسلامي على البنوك الإسلامية بأن تودع لديه فوائضها المالية على أساس القرض الحسن، أو على أساس المشاركة في الربح والخسارة على أن يقوم بتمويل مشاريعها بالمقابل عند حاجتها للتمويل على أساس المعاملة بالمثل، إما القرض الحسن أو المشاركة في الربح أو الخسارة.

ولعل من التجارب الرائدة في هذه العلاقة، البنك المركزي لدولة السودان مع البنوك الإسلامية والتي تعمل تحت إشرافه، تتميز دولة السودان بنظام مصرفي إسلامي يمنع التعامل بنظام الفائدة الربوية. حيث تم إعلان بدء أسلمة النظام المصرفي في أكتوبر[2] 1984.

وفي هذا السياق، قام البنك المركزي بإصدار منشور في سنة 1985 يسمح بموجبه للبنوك باستخدام العائد التعويضي على الودائع والتمويل 2.كبديل شرعي لمعدل الفائدة. إلا أن البنك المركزي السوداني تعرض لانتقادات من هيئات الرقابة الشرعية في البنوك السودانية باعتبارها صيغة قرض والتي لا يجوز فيها أخذ زيادة عن أصل القرض، مما دفع بنك المركزي للسودان. بإصدار منشور إلغائه سنة. 1990 لتعارض هذه الأداة مع أحكام المعاملات المالية الإسلامية.[3]

ثم شهد النظام المصرفي في السودان تعميق الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي وذلك ابتداء من سنة 1989 إلى غاية سنة ،2003 تم خلالها إنشاء عدد إضافي من البنوك الإسلامية. بالإضافة إلى إصدار قانون التنظيم العمل المصرفي سنة 1991 وتأسيس الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية سنة 1992 وللمساعدة على كفاءة تنفيذ السياسات النقدية والتمويلية والمصرفية تم إنشاء سوق الخرطوم

---

[1] - ريجة محمد هشام، **رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية**، مجلة حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد ،22 ديسمبر، 2017 ص148.

[2] - بنك السودان المركزي، **توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية – مخطط النظام المصرفي (الأسلمة وأثرها على البيئة المصرفية)**، الطبعة الأولى، الخرطوم، 2006 ص 16.

[3] - بنك السودان المركزي، توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية – مخطط الوثائق–دور بنك السودان في إسلام الجهاز المصرفي (دراسات)–، **مرجع سبق ذكره**، ص84.

للأوراق المالية سنة ، 1994 بهدف رفع الوعي الادخاري من خلال إتاحة فرص الاستثمار في الأوراق المالية، وكذلك توفير فرص لزيادة رؤوس الأموال للشركات والمؤسسات الإنتاجية والتجارية والخدمية.[1]

وأبقى بنك السودان على أداة الإحتياطي الإجباري بعد التوجه إلى أسلمة النظام المصرفي، بحيث لجأ إلى الاحتياطي النقدي الجزئي بالرغم من اختلاف المواقف على هذه الأداة عند إدارة السياسة النقدية لجهاز مصرفي إسلامي. ويتعين بموجب ذلك أن تحتفظ البنوك بنسبة من ودائعها لدى بنك السودان المركزي، حيث تعتمد هذه النسبة من إجمالي الودائع الجارية بالعملة المحلية بالإضافة إلى نسبة من الودائع بالعملات الأجنبية، ولا تشمل هذه النسبة الودائع الاستثمارية، وتتم مراجعة حجم الودائع شهريا والتأكد من التزام البنوك بهذه النسبة وتتخذ الإجراءات العقابية على المخالفين.[2]

الجدير بالذكر، أن البنك المركزي في دولة السودان، باعتباره سلطة نقدية والمسؤول عن النظام المصرفي وتنظيمه فهو يسعى جاهدا بتطبيق ذلك بما يتماشى ويلائم الصيرفة الإسلامية. حيث أنشأت مؤسسة ضمان الودائع سنة 1995 لتحقيق الأغراض التالية:

- توفير خدمة التأمين للودائع المصرفية ضد الفقدان الكلي أو الجزئي؛
- ضمان الاستقرار والسلامة المالية للبنوك وتدعيم الثقة فيها بتوفير الحماية لحقوق المودعين؛
- جبر الأضرار عند وقوعها بإحياء شعيرة التكافل بين السلطات النقدية والبنوك والمودعين.

وفي نفس السنة (1998)، أسس البنك المركزي السوداني بالتعاون مع الوزارة المالية السودانية شركة الخدمات المالية السودانية. بما أنه بنك مركزي إسلامي لا يحق له المتاجرة في الأوراق المالية ونظرا لوجود أوراق مالية تعمل على أساس الربح والخسارة (Equity Based). والغرض من هذه الشركة ابتكار أدوات نقدية جديدة لإدارة السيولة في الاقتصاد والاعتماد عليها في عمليات السوق المفتوحة، كبديل للأدوات السياسة النقدية في النظام الوضعي، وذلك لاعتبار البنك المركزي السوداني مسؤول عن إدارة السياسة النقدية كغيره من البنوك المركزية في الأنظمة الأخرى، وما يميزه عن بقية البنوك هو أنه بنك مركزي إسلامي، يعمل على تطبيق سياسته النقدية بما يتوافق مع نظام الصيرفة الإسلامية.[3]

---

[1] - مجدي الأمين نورين، الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء، بنك السودان المركزي، **مرجع سبق ذكره، 2015 ص 07.**

[2] - أحمد مجذوب أحمد، **تطبيق الصيغ الإسلامية في النظام المصرفي وأثره على السياسة النقدية**، الموقع الإلكتروني: https://midad.com/article/199296 تاريخ التصفح: 202/06/29.

[3] - بنك السودان المركزي، **نفس المرجع**، ص 87.

2- العلاقة في نظام مصرفي مزدوج -اليمن نموذجا-

يقصد بها تلك العلاقة التي تنشط في الدول التي تعترف بوجود نظامين مصرفين تقليدي واسلامي، حيث تنشط البنوك الإسلامية إلى جانب البنوك التقليدية وفق قوانين خاصة منظمة للعمل المصرفي الإسلامي تراعي إلى حد بعيد طبيعة عملها والمبادئ التي تحكمها، مما جعلها تتميز بمجموعة من الامتيازات والإعفاءات بالمقارنة مع البنوك التقليدية، من بين هذه الدول توجد ماليزيا، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، اليمن، سورية، لبنان والأردن.

وفي هذا الإطار نتطرق لعلاقة البنك المركزي اليمني مع البنوك الإسلامية، أين أصدرت اليمن قانون رقم 21 خاص بالبنوك الإسلامية المؤرخ في1996/07/22 والذي تم تعديله سنة 2009 بالقانون رقم:16 حيث أسست خمسة بنوك إسلامية (البنك الإسلامي اليمني، بنك سبأ الإسلامي ،1997 بنك التضامن الإسلامي الدولي، بنك اليمن والبحرين الشامل سنة 2002 وبنك الكريمي للتمويل الأصغر الإسلامي) وتدير شبكة من الفروع تقدر بأكثر من 49 فرع.

حيث جاء في قانون البنك المركزي اليمني في الشط الثاني من المادة (39): على البنك المركزي الأخذ في الاعتبار أحكام قانون البنوك الإسلامية وآلية عملها، يجوز للبنك أن يقرر شروطا وأوضاعا متفاوتة بما في ذلك أسعار الخصم وان يقرر حدودا متفاوتة لمختلف أنواع المعاملات وكذلك تحديد فترات استحقاقها."[1]

كما يجوز للبنك المركزي تقديم تسهيلات مالية للبنوك الإسلامية في حالة إحتياجها للسيولة عن طريق الإيداع الاستثماري لديها لفترات لا تتجاوز ستة أشهر ولا تقل عن شهر، ويحصل البنك عائدا من ذلك في نهاية السنة على أن تكون هذه التسهيلات مغطاة بأية ضمانات متاحة في البنوك الإسلامية وهذا حسب نص المادة (40): لقانون البنك المركزي لدولة اليمن. من هنا يتبين لنا أن البنك المركزي اليمني قد تمكن من إيجاد حل لوظيفته كملجأ أخير للإقراض.[2]

لقد جاء أيضا في المادة (43): الأخذ بالاعتبار أحكام هذه المادة وأحكام قانون البنوك الإسلامية وآلية عملها، فإنه يحق للبنك أن يطلب من وقت لآخر من البنوك المحافظة على حد أدنى من الاحتياطات مقابل الودائع والالتزامات المشابهة الأخرى التي يحددها البنك لهذا الغرض، وتكون هذه الاحتياطات بشكل ودائع

---

[1] - **قانون رقم 14 بشأن البنك المركزي اليمني**، الصنعاء، 05 مارس 2003 ص 14، على الموقع: http://centralbank.gov.ye/ تاريخ الإطلاع: 25 جوان 2001.

[2] - قانون رقم 14 ، **نفس المرجع**، ص 15.

قابلة للدفع عند الطلب، في حساب جاري مع البنك وبشكل أوراق نقدية أو عملة معدنية تحتفظ بها البنوك وبالنسب التي يحددها البنك.

ومن الجهود التي قدمها البنك المركزي اليمني، هو إنشاء وحدة للصكوك الإسلامية كبديل لأذونات الخزينة ليتمكن من ممارسة وظيفته كبنك للحكومة من خلال سد عجز ميزانية الحكومة بأساليب تتماشا بما يلائم الصيرفة الإسلامية. كما تم إنشاء بموجب المادة (10): للقانون رقم (21): لسنة 1996 والمعدل بالقانون رقم (16): لسنة 2009 بشأن البنوك الإسلامية وحدة تابعة للبنك المركزي "تتولى الرقابة على البنوك المرخص لها بموجب هذا القانون على ألا تتعارض اللوائح والإرشادات الصادرة من هذه الوحدة مع أحكام الشريعة الإسلامية وعلى أن يتم تأهيل وتدريب موظفي هذه الوحدة بما يضمن أدائهم لدورهم على الوجه الأكمل."[1]

مما سبق رغم أن الصيرفة الإسلامية في دولة اليمن حديثة النشأة إلا أنها كانت من بين الدول السباقة على إصدار قانون البنوك الإسلامية للحفاظ على خصوصية هذه الأخيرة.

3- العلاقة في نظام مصرفي تقليدي

هناك بلدان استقبلت البنوك الإسلامية لكن في ظل قوانينها السابقة أي بدون أقلمتها مع خصوصية عملها المصرفي، مما وضع البنوك الإسلامية أمام معوقات وتحديات لممارسة نشاطها المصرفي بهذه الدول. إذن في هذه العلاقة تكون البنوك الإسلامية خاضعة لرقابة بنك مركزي يتعامل بالفائدة وهي محرمة شرعا أخذاً وعطاءً، وبذلك تكون تعمل وتنشط في نظام مصرفي تقليدي دون تمييز ودون الأخذ بعين الاعتبار خصوصية نشاطها المصرفي.[2]

حتى تستطيع البنوك الإسلامية مواصلة مسيرتها بثبات ونجاح، فلابد لها من دعم قوي يسندها وينسق بينها وبين المتعاملين معها، فهي لا تستطيع أن تعمل بمعزل عن سلطة نقدية توجهها وتدعمها خاصة وان تجربة البنوك الإسلامية حديثة النشأة، وعملها في نظام مصرفي تقليدي تحت إجراءات كثيرا ما تتعارض وطبيعة عملها المصرفي يؤدي إلى الحد من نشاطها وتوسعها، وفي ظل النظام المصرفي التقليدي نجد البنك المركزي مازال لم يتفهم طبيعة عمل البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية، فهو يتعامل معها كباقي البنوك، خاصة إذا عرفنا أن البنوك الإسلامية يمكنها اللجوء إلى البنك المركزي باعتباره الملجأ والمقرض الأخير، ومنه يمكنها فتح حساب جاري لديه والاشتراك في غرفة المقاصة وتعزيز خطابات الضمان على أن لا يشوه أي من هذه المعاملات بالفائدة.

---

[1] - **القانون رقم(21) لسنة 1996 والمعدل بالقانون رقم (16) بشأن البنوك الإسلامية لدولة اليمن**، صنعاء،2006/04/06 ص01.

[2] - نعامة مباركة، **الرقابة المصرفية للبنك المركزي على البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك البركة الإسلامي الجزائري)**، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، العدد 02 لمجلد 06، 2020 ص 356.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال استعراضنا لهذا الفصل الذي خصصناه لماهية السياسة النقدية في النظام الوضعي والإسلامي وأهدافها، وكذا أدواتها، إلى جانب تقييم فعاليتها، خلصنا إلى ما يلي:

ما يميز مفهوم السياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي عنه في النظام الوضعي هو الأدوات المستخدمة لتحقيق الأهداف المرجوة تحقيقها، وخصائصها وضوابطها الشرعية، وقد إتضح لنا من خلال هذا الفصل مايلي أن للسياسة النقدية مفهومين مفهوم ضيق ومفهوم واسع، فالسياسة النقدية بمفهومها الضيق تعني التأثير على المعروض النقدي عن طريق إجراءات تتخذها السلطات النقدية لبلوغ هدف اقتصادي معين، خلال فترة زمنية معينة، أما السياسة النقدية بمفهومها الواسع فتشمل مجموعة الإجراءات والقواعد والتدابير والأدوات التي تقوم بها السلطات النقدية والمتمثلة عادة في البنك المركزي.

تعمل البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك التجارية تحت إشراف ورقابة البنك المركزي، إلا أنه يجب أن تكون الأدوات الرقابية الممارسة عليها ملائمة لخصوصية الصيرفة الإسلامية؛

وضعت أدوات بديلة لأدوات السياسة النقدية القائمة على الفائدة نذكر أهمها: تغيير نسب تخصص الودائع الجارية (أداة بديلة للاحتياطي الإجباري،) معدل المشاركة (أداة بديلة لسعر إعادة الخصم)، إصدار أوراق مالية إسلامية (الصكوك) لاعتمادها في عمليات السوق المفتوحة؛

تختلف علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية حسب الإطار التنظيمي للدولة والبيئة التي تنشط فيها، حيث هناك دول إسلامية قامت بأسلمة كاملة لنظامها المصرفي، ودول نظام مصرفها تقليدي لكن أعطت اهتمام للبنوك الإسلامية حيث قامت بسن قوانين مسيرة ومنظمة لأعمال هذه البنوك، كما توجد دول استقبلت البنوك الإسلامية لكن في ظل قوانينها السابقة

الفصل الثاني
السياسة النقدية في ظل الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تمهيـــــد:

نحاول التطرق في هذا المبحث لأهم المسارات التي مرت بها السياسة النقدية في الجزائر، والأدوات التي يعتمد عليها بنك الجزائر في تطبيق سياسته النقدية، ثم نعرج أهم النصوص القانونين الصادرة من بنك الجزائر المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

يعتبر قانون النقد والقرض 09-10 نقطة تحول جذرية في النظام المصرفي والمالي الجزائري، فمن خلاله حدد مسار السياسة النقدية وأدواتها التي يتم استخدامها لتحقيق أهدافها، كما تم بموجب هذا القانون لترخيص بفتح بنوك بالجزائر ومن بينها البنوك الإسلامية، ولقد قمنا في دراستنا هذه بالتطرق لمسار السياسة النقدية خلال الفترة (1990-2020) مع ما صدر في التشريع حول الصيرفة الإسلامية بالجزائر.

ولغرض تشخيص واقع السياسة النقدية في الجزائر ومعرفة مدى ملاءمة تطبيق أدواتها على البنوك الإسلامية أخذنا في دراستنا هذه بنك البركة الجزائري كنموذج باعتباره أول بنك إسلامي في الجزائر، ومن خلال ذلك واستعانة بالتجارب السابقة حاولنا تقديم سبل تفعيل السياسة النقدية في الجزائر بما يتماشى والصيرفة الإسلامية.

ويتم هذا وفق مايلي:

المبحث الاول: السياسة النقدية والنصوص القانونية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية في الجزائر.

المبحث الثاني: سبل تفعيل السياسة النقدية في الجزائر بما يلائم الصيرفة الاسلامية.

المبحث الأول: السياسة النقدية والنصوص القانونية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية في الجزائر

نحاول التطرق في هذا المبحث لأهم المسارات التي مرت بها السياسة النقدية في الجزائر، والأدوات التي يعتمد عليها بنك الجزائر في تطبيق سياسته النقدية، ثم نعرج أهم النصوص القانونين الصادرة من بنك الجزائر المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

المطلب الأول: مسار السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (1990 إلى 2020)

أصبح الحديث عن السياسة النقدية في النظام النقدي الجزائري ممكن بعد نتائج صدور قانون النقد والقرض الذي ظهر فيه مبدأ الاهتمام والتوسع في استخدام السياسة النقدية وتحديد أدواتها وأهدافها، وكذلك نتيجة تحول الاقتصاد الجزائري نحو السوق كآلية للضبط والتخصيص للموارد النقدية. وقد مرت السياسة النقدية في الاقتصاد الوطني الجزائري بعدة إصلاحات وتغيرات من خلال قوانين وأوامر وأنظمة تحكم وتنظم تنفيذ وإدارة السياسة النقدية.

1- السياسة النقدية خلال الفترة (1990-1994)

خلال هذه الفترة عرف النظام النقدي والمالي والسياسة النقدية في الجزائر نقطة تحول جذري بعد صدور قانون النقد والقرض رقم (90-10) المؤرخ في 14 أفريل 1990، الذي من شأنه أعاد الاعتبار للبنك المركزي وأصبح يسمى بنك الجزائر، مع إعطاء مجلس النقد والقرض مهمة مجلس إدارة البنك المركزي كسلطة نقدية، كما أعاد الصلاحيات للبنك المركزي في تسيير النقد والائتمان وإدارة السياسة النقدية والانتقال إلى استخدام الأدوات غير المباشرة في التأثير على الكتلة النقدية، كما تم فصل ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية من خلال سقف لتسليف البنك المركزي لتمويل الخزينة، وإلغاء الاكتتاب الإجباري من طرف البنوك التجارية لسندات الخزينة العامة، ومنع كل شخص طبيعي أو معنوي غير البنوك والمؤسسات المالية من أداء هذه العملية. كما تم الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية أي اتخاذ قرارات السلطة النقدية بناءا على الوضع النقدي السائد بعد أن كان يتم على أساس كمي حقيقي سابق، أي أن الهدف كان تعبئة الموارد المالية لتمويل البرامج الاستثمارية المخططة. ومن خلال هذا القانون أيضا لم يعد لجوء الخزينة للبنك المركزي تلقائيا لتمويل عجزها بل أصبح يخضع إلى القوانين وذلك بعد فصل الدائرة النقدية والدائرة المالية. [1]

[1]- الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، مرجع سبق ذكره، ص 196.

وفي هذه الفترة قامت الجزائر بتطبيق سياسة التشدد المالي بعد التوقيع على اتفاقيتين مع مؤسسات النقد الدولية في 1989 و1991 حيث تميزت سياسة التشدد المالي بمايلي:[1]

– مراقبة توسع الكتلة النقدية للحد من التدفق النقدي وتقليص حجم الموازنة العامة؛

– تحرير الأسعار وتخفيض قيمة العملة؛

– تحرير التجارة الخارجية، والسماح بتدفق رؤوس الأموال الأجنبية.

لكن سرعان ما تم التراجع عن هذه السياسة بإتباع سياسة نقدية توسعية، حيث تم إصدار النقد لتغطية العجز الذي كانت تعاني منه الميزانية وتمويل وإعادة هيكلة المؤسسات العامة عن طريق صندوق إعادة التقييم.

2 – السياسة النقدية خلال الفترة (1995–2000)

تميزت هذه المرحلة بتغير توجه السياسة النقدية خلال فترة تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي بإتباع سياسة نقدية انكماشية صارمة ابتداء من سنة 1995 بهدف تخفيض معدل التضخم الذي بلغ مستويات عالية نتيجة التوسع النقدي المفرط. تزامن تقييد السياسة النقدية مع تطبيق برنامج التعديل الهيكلي على مرحلتين، أولها مرحلة التثبيت الهيكلي الممتدة من 22 ماي 1994 إلى غاية 21 ماي 1995، الذي نص على تحقيق أهداف عديدة، كالعمل على الحد من توسع الكتلة النقدية M2، من 21% إلى 14 % سنة 1994 مع التحكم في التدقيق عن طريق دفع معدلات الفائدة الاسمية إلى الارتفاع[2]. وثانيها مرحلة برنامج التعديل الهيكلي الممتد من 22 ماي 1995 إلى 21 ماي 1998، التي كان الهدف من هذا البرنامج العمل على إعادة الاستقرار النقدي للانتقال إلى مرحلة اقتصاد السوق بأقل التكاليف.

ورغم توقيع الجزائر للاتفاقيات مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، إلا أنه ظلت السياسة النقدية تواجه مشاكل من بينها أن الأدوات المعتمد عليها هي أداة سعر إعادة الخصم نتيجة ضعف السوق النقدي.[3]

---

[1]– كيفاني شهيدة، **دور السياسة النقدية في معالجة الاختلال ميزان المدفوعات دراسة حالة الجزائر (1990–2016)**، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، العدد 02، المجلد 04، 2000، ص 103

[2]– كيفاني شهيدة، مرجع سبق ذكره، ص 103.

[3]– محمد نشيد بوسيالة، **سياسة استهداف التضخم كإطار الإدارة السياسة النقدية دراسة قياسية حالة الجزائر خلال الفترة 1980–2016**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد 02، المجلد 06 ديسمبر 2019، ص 119

3- السياسة النقدية خلال الفترة (2001-2004)

شهدت هذه الفترة ارتفاع كبير ومتواصل لأسعار النفط، عرف فيها الاقتصاد الجزائري مرحلة جديدة من خلال تبني السلطات النقدية إصلاحات كان لها واقعها وأثر على مسار السياسة النقدية والتي نوجها فيما يلي:

- **الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 27 فيفري 2001:** أدخل هذا الأمر بعض التعديلات على قانون النقد والقرض 90-10 ويعتبر أول تعديل يخضع له، حيث مس هذا القانون الجوانب الإدارية في تسيير البنك المركزي دون المساس بصلب القانون ومواده المطبقة.

وانصب هذا التعديل حول تقسيم مجلس النقد والقرض إلى هيئتين:[1]

- الهيئة الأولى: تتمثل في مجلس الإدارة والمكلف بإدارة وتوجيه بنك الجزائر؛
- الهيئة الثانية: تتمثل في مجلس النقد والقرض والذي يختلف عن المجلس السابق، حيث أصبح مكلف بدور السلطة النقدية.

- **الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003:** جاء بعدما تيقنت السلطات الجزائرية من الضعف الذي لا يزال يتخبط فيه الجهاز المصرفي خاصة بعد فضيحتي بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري، نظرا لضعف آليات الرقابة التي كان يستخدمها بنك الجزائر، حيث هدف هذا التعديل لتحقيق الاستقرار النقدي والاقتصادي وكذلك تدعيم الإشراف والرقابة على البنوك الخاصة.

وجاء الأمر 03-11 بعد محاولة السلطة النقدية تكييف نظامها النقدي والمالي مع المقاييس العالمية، ولقد تم إصدار هذا الأمر لأسباب نذكر منها:[2]

- التطبيقات الخاطئة والمغلوطة لقانون النقد والقرض، الأمر الذي أفرز سوءا في تسيير النشاط البنكي والمالي في الجزائر؛

---

[1]- روشو عبد القادر، التأطير **القانوني للسياسة النقدية في ظل التحديات الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة 2001-2018**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 22، المجلد 16، ص 70.

[2]- أبو بكر خوالد، **تقييم إصلاح قانون النقد والقرض الجزائري وأبرز التعديلات الطارئة عليه**، مجلة العلوم السياسية والقانون، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا برلين، العدد 07، المجلد 02، فبراير 2018، ص 195.

– الانفتاح المتزايد للاقتصاد الجزائري، والتوجه نحو الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، وبالتالي ضرورة تحرير القطاع المالي والبنكي؛

– الانفتاح غير مدروس للقطاع البنكي الخاص وما انجر عنه من أزمة للبنوك الخاصة.

وهناك مجموعة من الأهداف وراء إصدار الأمر –03–11 من أهمها توسيع صلاحيات مجالس النقد والقرض إذ يخول له الصلاحيات التالية: [1]

- إصدار النقد وتغطيته؛
- تحديد وشروط عمليات البنك المركزي فيما يخص خصم السندات تحت نظام الأمانة ورهن السندات؛
- تحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها، ويحدد المجلس الأهداف النقدية وكيفية استخدام النقد ووضع قواعد الوقاية؛
- عرض المقاصة وبيع وسائل النقد؛
- المقاييس والنسب التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية؛
- حماية زبائن البنوك والمؤسسات والمالية؛
- تحديد سياسة سعر الصرف وكيفية ضبط الصرف والتنظيم القانوني له وتسيير مركزية المخاطر؛
- تعزيز التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المجال المالي؛
- إنشاء لجنة مستقلة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتعزيز التنسيق بين السياستين النقدية والمالية.

4– السياسة النقدية خلال الفترة (2005–2009)

تعتبر هذه الفترة مرحلة معاكسة في توجه السياسة النقدية باعتماد السلطة النقدية سياسة توسعية، من خلال انتهاج الدولة سياسة مالية توسعية وذلك عبر برنامج دعم النمو الاقتصادي، حيث تجلى فحواه مواصلة ما تم البدء فيه من تخطيط.

[1]– المادة 62 من الأمر 03–11، المؤرخ في 26 أوت 2003.

خلال هذه الفترة أصدر مجلس النقد والقرض النظام رقم 09-02 المؤرخ في 26 ماي 2009 المتعلق بعمليات السياسة النقدية، وسائلها وإجراءاتها، وقد حدد هذا النظام بشكل خاص.[1]

- مقابلات عمليات السياسة النقدية لبنك الجزائر كضمان والعقوبات التي يمكن التعرض لها حال عدم احترام التزاماتها بصفتها كمقابلات؛

- الأوراق المقبولة كضمان من طرف البنك المركزي لهذه العملية الخاصة بالتنازلات المؤقتة أو النهائية وكذا تقييمها؛

- عمليات السياسة النقدية خاصة تلك التي يكون بنك الجزائر مدعو للقيام بها في السوق النقدية؛

- إجراءات حركة الأموال الخاصة بعمليات السياسة النقدية؛

- الأوراق الخاصة القابلة للتفاوض، وتلك غير قابلة للتفاوض في السوق النقدية، وتواريخ النضج ودرجة السيولة، وكذا الشروط الخاصة بالفوائد المطبقة على عمليات التنازل؛

- تعيين البنوك والمؤسسات المالية التي تخضع لعمليات السياسة النقدية وكذا جملة العقوبات التي يمكن أن يتعرض لها البنك في حالة عدم الإلتزام بإجراءات السياسة النقدية؛

- تنظيم وتطوير إجراءات تدخل بنك الجزائر في السوق النقدية؛

- الأدوات المتوفرة لدى بنك الجزائر لبلوغ أهداف السياسة النقدية، وتحديد آلياتها؛

- ضبط حركة رؤوس الأموال المتداولة في إطار ممارسة عمليات السياسة النقدية والتي يجب أن تنتقل عبر الدفع الفوري للمبالغ الكبيرة؛

لقد كان هدف السياسة النقدية بصدور هذا النظام هو المحافظة على استقرار مستوى الأسعار.

[1] Banque d'Algérie, l'évolution économique et monétaire en Algérie, rapport juillet 2010, p 156-157.

5- السياسة النقدية خلال الفترة (2010-2014)

تميزت هذه الفترة بوضع مالي متين للاقتصاد الجزائري وذلك لوجود وفرة مالية الناجمة عن ارتفاع أسعار النفط في الأسواق العالمية، تبنت الجزائر في هذه الفترة برنامجا آخر لتوطيد النمو الاقتصادي والذي كان يعرف بالمخطط الخماسي الثاني وامتد من 2010 إلى غاية 2014 بغلاف مالي أولي قدره 11.534 مليار دج أي ما يعادل تقريبا 155 مليار دولار.[1]

من خلال هذه الفترة، جاءت تعديلات مست قانون النقد والفرض ،90-10، ومن بين التعديلات التي نص عليها القانون مايلي:

- **الأمر 10-04 المعدل والمتمم للأمر -03-11** المتعلق بإصلاح هام لإطار السياسة النقدية وتعزيز الإطار العملياتي لها المؤرخ في 26 أوت 2010، وتضمن مايلي:[2]

- إعفاء بنك الجزائر من العمليات المرتبطة بنشاطات من كل الضرائب أو الحقوق أو الرسوم أو الأعباء الجبائية مهما تكن طبيعتها؛

- تمثل مهمة بنك الجزائر في الحرص على استقرار الأسعار وتوفير أفضل الشروط في ميدان النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها، لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار النقدي والمالي؛

- تدعيم الرقابة الداخلية للمصرف والمؤسسات المالية وتأطير المخاطر مابين البنوك والسيولة؛

- يحرص بنك الجزائر على السير الحسن لنظم الدفع وفعاليتها وسلامتها.

وعليه فأهم ما جاء به الأمر 10-04 هو التطرق لاستقرار المستوى العام للأسعار كهدف من أهداف السياسة النقدية.

---

[1]- كيفاني شهيدة، **مرجع سبق ذكره**، ص 104.

[2]- صلاح -محمد وآخرون، **استشراف تحديات السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي بالاقتصاديات النامية** - إشارة للاقتصاد الجزائري خلال الفترة 2001-2018 - مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 01، المجلد 14، 2021، ص573.

6- السياسة النقدية خلال الفترة (2015-2018)

عرفت هذه الفترة نمو ضعيف للكتلة النقدية حيث أدى انخفاض في السيولة خلال هذه الفترة إلى تغيير جذري في إدارة السياسة النقدية. كانت تكمن إدارة السياسة النقدية منذ مدة طويلة في امتصاص فائض السيولة المصرفية من خلال أدوات الامتصاص وتسهيلات الودائع، ثم انتهجت نحو استعمال أدوات ضخ السيولة لضمان إعادة تمويل النظام المصرفي.[1]

خـلال هذه الفتـرة، تم إصـدار القانون 17-10 المؤرخ في 11 أكتوبر 2017، المعدل والمتمم للأمر 11-03. ووفق هذا القانون يمكن للخزينة العمومية الاستفادة من الخدمات المالية للبنك المركزي بشكل أوسع، أي بالإضافـــة لحصولها على القروض والسلفيات بالطريقة التقليدية سوف تتمكن أيضا الخزينة العمومية من تحصيل الموارد المالية عن طريق آليات جديدة مباشرة ودون القيود التي يحددها قانون النقد والقرض 90-10.[2]

ومن أهم ما جاء به هذا التعديل مايلي:[3]

- **يسمح** للبنك المركزي بشراء سندات الخزينة العمومية مباشرة من السوق الأولية، بعدما كان لا يسمح له إلا في السوق الثانوية ومن البنوك التجارية والمؤسسات المالية؛

-أصبح بإمكانية بنك الجزائر القيام بشراء الأصول المالية للخزينة العمومية الجزائرية بغض النظر عن معدل المخاطرة المرتبط بها، وبدون الأخذ بعين الاعتبار لجودتها المالية، كما سوف يمدد مدة قروضها، وهذا ما يوفر للخزينة العمومية سيولة هائلة تمكنها من دفع ما عليها، وتغطية العجز ودعم موارد صندوق الاستثمار الوطني قبل هذا التعديل كان البنك المركزي لا يكتب فقط إلا في الأوراق المالية عالية الجودة)؛

---

[1]- بنك الجزائر، **التطورات الاقتصادية والنقدية للجزائر**، التقرير السنوي 2016 سبتمبر 2017، ص 129.

[2]- نبيلة مسيئلي وآخرون، **التمويل غير التقليدي بالجزائر واقع وآفاق**، مجلة الأبحاث الاقتصادية المعاصرة، العدد 01، 2018 ص 02.

[3]- سعودي صالح الدين كزار، رمضان **انعكاسات تعديل قانون النقد والقرض في سنة 2017 على فعالية السياسة النقدية في الجزائر**، مجلة اقتصاد المال والأعمال العدد ،02 المجلد 05 ديسمبر 2020، ص 452.

– أصبح بإمكان بنك الجزائر طباعة المزيد من الدينار لتلبية حاجيات الخزينة العمومية، وهذا يعتبر مصدر تمويل غير تقليدي للاقتصاد، حيث كان فيما سبق قبل هذا التعديل لا يكمن للبنك المركزي طباعة عملة إضافية إلا وفق حسابات اقتصادية دقيقة حول الوضعية الاقتصادية؛

– تم تمديد مدة مكشوفات الحساب الجاري التي يقدمها بنك الجزائر إلى الخزينة العمومية إلى 5 سنوات بعدما كانت وفق الأمر 03-11 لا يمكن أن تتجاوز مدتها الكاملة 240 يوم متتاليا أو غير متتال.

7- السياسة النقدية خلال الفترة (2019-2020)

خلال هذه الفترة تأثر الاقتصاد الجزائري كغيره من الاقتصاديات العالم نتيجة للانعكاسات السلبية التي خلفتها الأزمة الصحية العالمية COVID 19 وذلك لتراجع القدرة الإنتاجية في قطاع النفط وقيمة العملة التي لها انعكاسات على القدرة الشرائية.

وبهدف احتواء التداعيات الناتجة عن الأزمة الصحة العالمية COVID 19 قام بنك الجزائر بتبني سياسة نقدية تيسيرية في محاولة لدعم الاقتصاد المحلي. حيث أصدرت السلطات النقدية الجزائرية التعليمة رقم 05-2020 المؤرخة بتاريخ 06 أفريل 2020 المتعلقة بالإجراءات الاستثنائية لتخفيف الأحكام الاحترازية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية في مجال السيولة، الأموال الخاصة وتصنيف القروض وتضمنت مايلي:[1]

– تخفيض الحد الأدنى لمعامل السيولة إلى نسبة 60% بعدما كانت في حدود 100 %، للإشارة فإن الحد الأدنى لمعامل السيولة محدد بأحكام المادة 03 من النظام رقم 11-04 المؤرخ في 24 ماي 2011

– إعفاء البنوك والمؤسسات المالية من إجبارية تكوين وسادة الأمان والتي نسبتها 2 % من الأموال الخاصة القانونية، علما أن عملية تكوين وسادة الأمان محددة بأحكام المادة رقم 04 من النظام رقم 14 01 المؤرخ في 16 فيفري 2014 المتعلقة بمعاملات الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية؛

– تأجيل تسديد أقساط القروض المستحقة أو إعادة جدولة القروض لكافة الزبائن المتأثرين عن تفشي الأزمة الصحية العالمية COVID 19 باستثناء القروض المعاد جدولتها؛

[1]– محمد يحياوي، **انعكاسات الإجراءات الاستثنائية التي تبنتها السلطات النقدية الجزائرية في ظل جائحة كوفيد – 19 على النظام البنكي الجزائري**، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، العدد ،01 المجلد 06، 2021، ص 507-508

– منح قروض جديدة للزبائن المستفدين من إجراءات التأجيل وإعادة الجدولة.

كما قامت السلطات النقدية بإدراج تعديلات على بعض أدوات السياسة النقدية من خلال إصدار مجموعة من التعليمات لحماية نشاط البنوك التجارية والمؤسسات المالية، وتمكينها من تكوين مستويات مقبولة من السيولة من أجل مرافقة كل المؤسسات المتأثرة من الأزمة الصحية العالمية COVID 19، حيث أن هذه التعليمات كانت سارية المفعول للفترة الممتدة من 1 مارس 2020 إلى غاية 30 سبتمبر 2020، وتم تمديدها إلى غاية 21 ديسمبر 2020 وفق مراسلة داخلية لبنك الجزائر، ومن هذه التعديلات مايلي:

- تعليمة رقم 02-2020 المؤرخة في 10 مارس 2020 والتي تضمنت تخفيض معدلات الاحتياطات الإجبارية مرتين متتاليتين من 12% إلى 8%، لتمكين البنوك من رفع مستويات السيولة لديها لممارسة نشاطها التمويلي خاصة في ظل أزمة COVID 19. [1]

- التعليمة رقم 08-2020 المؤرخة في 29 أفريل 2020 المعدلة للتعليمة رقم 06-2016 المؤرخة في 1 سبتمبر 2016، والتي بموجبها تعديل عتبات إعادة التمويل المطبقة على الأوراق العمومية القابلة للتفاوض (السندات العمومية القابلة للتفاوض، السندات الخاصة القابلة للتفاوض والمستحقات غير القابلة للتفاوض والمقدمة على سبيل الضمان للبنك الجزائر من قبل الجيهات المقابلة لعمليات السياسة النقدية. [2]

[1]– بنك الجزائر، الموقع الإلكتروني: **https://www.bank-of-algeria.dz**/، تاريخ التصفح: 02/ 01/ 2022.

[2]– بنك الجزائر، نفس المرجع، تاريخ التصفح: 02/01/2022

المطلب الثاني: أهم النصوص القانونية الصادرة حول الصيرفة الإسلامية في الجزائر

رغم انتشار البنوك الإسلامية في كثير من دول العالم، ووجود بنوك إسلامية في الجزائر كان هناك تأخر كبير للجزائر في إصدار نصوص قانونية في مجال الصيرفة الإسلامية، ففي ظل التغيرات العالمية الحاصلة وأملا بتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية، بدى أمر التوجه نحو تطوير الصيرفة الإسلامية كحل لذلك، فأقدم بنك الجزائر بإصدار نظامين وتعليمة خاصة بالصيرفة الإسلامية. وفيما يلي محاولة تقديم قراءة لهم:

أولا: قراءة في النظام رقم 18-02 المتعلق بالصيرفة التشاركية

قدم المشرع الجزائري نصا قانونيا للصيرفة الإسلامية أطلق عليه مسمى " الصيرفة التشاركية". وذلك بمقتضى النظام رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018، وتم نشره في الجريدة الرسمية العدد 73 بتاريخ 09 ديسمبر 2018، والذي يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية التشاركية من طرف البنوك والمؤسسات المالية[1]، يحتوي هذا النظام على اثني عشر مادة منها المتعلقة بتعريف الصيرفة التشاركية وأهم مكوناتها، ومنها الضابطة للإجراءات الممارسة لهذا النشاط، ويعد هذا النظام أول خطوة نحو تحسين وتطوير المنظومة القانونية للصيرفة الإسلامية في الجزائر.

حدد النظام رقم 18-02-الأهداف الرامية لإصداره في مادته الأولى، والمتمثلة في تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة " التشاركية"، التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد، فضلا عن تحديد شروط الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر للبنوك والمؤسسات المالية المعتمدة للقيام بالعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية، عرفت المادة 2 منه العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية، بأنها كل العمليات التي تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية، والمتمثلة في عمليات التمويل والاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد ، كما صنفت هذه المادة فئات المنتجات إلى المرابحة المشاركة المضاربة الإجارة الإستصناع والسلم وكذا الودائع في حسابات الاستثمار، و تخضع منتجات الصيرفة التشاركية لأحكام المادة 3 من النظام 01-13 المؤرخ في 08 أفريل 2013 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية.

ويشترط النظام في المادة 3 منه على البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة الناشطة الراغبة في عرض منتوجات مالية تشاركية، تقديم بطاقة وصفية للمنتوج إلى بنك الجزائر مرفقا برأي مسؤول رقابة المطابقة للبنك أو المؤسسة المالية، طبقا لأحكام المادة 25 من النظام رقم 11-08 المؤرخ في 28 نوفمبر 2011، وذلك بعد الحصول على الترخيص المسبق الموجه إلى بنك الجزائر، وتنص المادة 4 من النظام 02-18 على وجوب إخضاع المنتجات إلى تقييم الهيئة الوطنية المؤهلة قانونا لذلك، لتتمكن البنوك والمؤسسات المالية الحصول على شهادة مطابقة منتجاتها لأحكام الشريعة.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 73 ، 09 ديسمبر 2018، ص 20.

كما عرفت المادة 5 من النظام شباك المالية التشاركية" على أنه دائرة ضمن بنك معتمد أو مؤسسة مالية معتمدة تمنح حصريا خدمات ومنتجات الصيرفة التشاركية، وأكد النظام على وجوب استقلالية شباك المالية التشاركية من خلال المواد 5، 6 و 7 بالفصل المحاسبي بين شباك المالية التشاركية والأنشطة الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية، بهدف إعداد ميزانية تبرز أصول وخصوم شباك المالية التشاركية و إعطاء بيان مفصل عن المداخيل والنفقات ذات الصلة، ويتجسد ذلك في استقلالية حسابات الزبائن ضمن شباك المالية التشاركية عن باقي حسابات زبائنهم وتنظيم البنك أو المؤسسة المالية من خلال تنظيم ومستخدمين مخصص حصريا لذلك، وفي حالة تعدد شباك المالية التشاركية ضمن نفس البنك أو نفس المؤسسة المعتمدة يجب التعامل مع شبابيك المالية التشاركية هذه ككيان واحد.

ثانيا: قراءة في النظام 20-02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية

قام بنك الجزائر بإصدار النظام 20-2002 المؤرخ في 15 مارس 2020، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، فضلا عن الشروط المطلوبة لفتح شبابيك الصيرفة الإسلامية وقواعد ممارسة عملها، وتم نشره في الجريدة الرسمية العدد 16 في 24 مارس 2020، وبصدور هذا النظام تم إلغاء النظام رقم 18-02 المتعلق بالصيرفة التشاركية.

يهدف هذا النظام وفق المادة 1 منه إلى تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والقواعد المطبقة عليها وشروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر.

وعرفت المادة 2 فيه العملية البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية بأنها كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد، واشترط النظام فيها أن تكون هذه العمليات مطابقة لأحكام المشار إليها في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003.

وتطرق النظام في المادة 3 إلى جانب تنظيمي، يشترط فيه على البنوك والمؤسسات المالية الراغبة في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية أن تحوز على وجه الخصوص، على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية وكذا الامتثال بالصرامة للشروط المتعلقة بإعداد وآجال إرسال التقارير التنظيمية، وقدم بين النظام في المادة 4 منه أن العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية تخص منتجات المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم الإستصناع، حسابات الودائع والودائع في حسابات الاستثمار.

وجاءت المواد 5، 6، 7، 8، 9، 10،11 و12 في النظام للتعريف بصيغ الصيرفة الإسلامية المسموح بممارستها في البنوك والمؤسسات المالية التي أشار إليها في المادة 4. حيث عرف النظام المرابحة على أنها عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع لزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش متفق عليه مسبقا ووفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين، أما المشاركة فقد عرفها بأنها عقد بين البنك أو مؤسسة مالية و واحد أو عدة أطراف بهدف المشاركة في رأسمال مؤسسة أو مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح، أما

المضاربة فقد عرفها بأنها عقد يقدم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية، المسمى" مقرض للأموال" ، رأس المال اللازم للمقاول الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق أرباح، بينما الإجارة هي عقد إيجار يضع من خلاله البنك أو المؤسسة المالية، المسمى " المؤجر" تحت تصرف الزبون المسمى "المستأجر"، وعلى أساس الإيجار، سلعة منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، لفترة محددة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده في العقد، أما السلم هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تسلم له أجلا من طرف زبونه مقابل الدفع الفوري والنقدي، وعرف النظام الإستصناع بأنه عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر ، أو بشراء لدى مصنع سلعة ستصنع وفقا لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف، بسعر ثابت ووفقا لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف، بسعر ثابت ووفقا لكيفيات تسديد متفق عليها بين الطرفين، بينما حسابات الودائع تم تعريفها بأنها حسابات تحتوي على أموال يتم إيداعها في بنك من طرف أفراد أو كيانات مع الالتزام بإعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو إلى شخص آخر معين، عند الطلب أو حسب شروط متفق عليها مسبقا، وعرف النظام الودائع في حسابات الاستثمار بأنها توظيفات لأجل ، تترك تحت تصرف البنك من طرف المودع لغرض استثمارها في تمويلات إسلامية وتحقيق أرباح للإشارة فمنتجات الصيرفة الإسلامية المذكورة تخضع إلى طلب ترخيص مسبق لدى بنك الجزائر كما جاء في المادة 13 من النظام. [1]

مما تقدم يمكن أن نقول أن المفهوم المقدم للعملية البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية اقتصر بأنها العمليات التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد وهذا معروف كضابط شرعي مهم في المعاملات المالية الإسلامية حبذا لو أضيف للتعريف بأنها عمليات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية لتكون أكثر وضوحا وشمولا، كما نلاحظ أن النص لم يحدد صنف البنوك أو المؤسسات المالية المعنية بهذه العمليات وهذا ما يتيح المجال أمام كل بنك أو مؤسسة مالية مهما كانت طبيعة العمل المصرفي القائم.

وتناول النظام 20-02 في المواد 14، 15 و16 التعريف بالهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وهيئة الرقابة الشرعية للبنك أو المؤسسة المالية وكيفية الطلب على الترخيص لمنتجات الصيرفة الإسلامية من طرف بنك الجزائر.

إلا أن النظام لم يفصح عن الهيكل التنظيمي للهيئة الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من حيث عدد أعضائها وطبيعة تخصصاتهم، كما يوجد نوع من التضييق في العمل المستند لهيئة الرقابة الشرعية حيث تم حصر مهامها في مراقبة وضمان تطبيق الآراء بالمطابقة التي تصدرها الهيئة الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية ما يؤثر سلبا على مستقبل الصناعة المالية الإسلامية، كما أن النظام
لم يتطرق إلى التدقيق الشرعي الخارجي لاعتماده كأداة رقابية للتدقيق في أعمال البنوك والمؤسسات المالية وحمايتها من الخاطر التي يمكن أن تتعرض لها.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ،16، 24 مارس 2020، ص 33-34

وورد في المادة 17 و 18 الشروط التي تضمن استقلالية شباك الصيرفة الإسلامية، أن يكون الشباك مستقلا ماليا عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية، ما يعني القيام بإعداد جميع البيانات المخصصة حصريا لنشاط الشباك الصيرفة الإسلامية، كما أكد النظام على أن تكون حسابات زبائن الشباك الصيرفة الإسلامية مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى لتفادي خلط أموال المتعاملين عبر شباك الصيرفة الإسلامية بأموال حسابات المتعاملين في البنك التقليدي، وهذا ما يعزز من ثقة المتعاملين المهتمين بالصيرفة الإسلامية ويزيد من شفافية هذا النوع من الصيرفة، كما أوصى النظام أيضا بضرورة رسم هيكل تنظيمي خاص بشباك الصيرفة الإسلامية ومستخدمين مخصصين لضمان استقلالية شباك الصيرفة الإسلامية.

ونلتمس في المادة 19 من النظام مبادئ العمل المصرفي الإسلامي فيما يتعلق بالشفافية والإفصاح عن كيفية إجراء المعاملات وشروطها، حيث وجب على البنوك والمؤسسات المالية الذين تحصلوا على الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية أن تبلغ زبائنها لجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم، كما يجب على البنوك إعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الاستثمار حول الخصائص ذات الصلة بطبيعة حساباتهم، لكن نلاحظ أن النظام أغفل في نصه أن يعلم العملاء بكيفية إجراء العمليات واحتساب العمولات والتسعيرات وهذا ما قد يؤثر سلبا على شفافية البنوك والمؤسسات المالية.

جاء في المادة 20 من النظام أن ودائع حسابات الاستثمار لا يجوز للبنك استخدامها في الصيرفة الإسلامية إلا بموافقة كتابية من طرف الزبون، أكد النظام في نص هذه المادة على مبدأ الغرم بالغنم المنصوص عنه في الشريعة الإسلامية عند توظيف ودائع الإستثمار حيث يحق لصاحب الوديعة الاستثمارية الحصول على حصة من الأرباح، ويتحمل حصة من الخسائر المحتملة التي يسجلها شباك الصيرفة الإسلامية في التمويلات التي يقوم بها.

أكد النظام في المادة 22 و23 منه على خضوع البنوك والمؤسسات المالية لأحكامه القانونية والتنظيمية، وإلغاء النظام السابق رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 المتعلق بالصيرفة التشاركية. مما تقدم يمكننا القول أن النظام 2200 لم يأت بأشياء جديدة، فهو نسخة معدلة نوعا ما للنظام رقم 02-18، وبالتالي تبقى العديد من الإشكالات مطروحة خاصة آليات الرقابة على البنوك الإسلامية من طرف البنك المركزي، أي يجب الاهتمام بطبيعة علاقة البنك المركزي والبنوك الإسلامية.

ثالثا: التعليمة 20-03 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية

جاءت التعليمة 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 لتدارك النقائص التي أغفل عليها النظام 02-20، خاصة فيما تعلق الأمر بتعريفات المنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، حيث حددت المادة الأولى من التعليمة الهدف من صدورها، والمتمثل في تحديد منتجات الصيرفة الإسلامية الواردة في المادة 4 من النظام 20-02 ، وتم بموجب هذه التعليمة تحديد أهم الإجراءات العملية والضوابط الشرعية الواجب توفرها في كل منتج من منتجات الصيرفة الإسلامية المحددة في النظام 20-02 بما يضمن حقوق وواجبات كل طرف أي تحديد الإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

المبحث الثاني: سبل تفعيل السياسة النقدية في الجزائر بما يلائم الصيرفة الاسلامية

نعرض في هذا المبحث واقع تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر، ثم نقف عند واقع السياسة النقدية في الجزائر على البنوك الإسلامية –حالة بنك البركة الجزائري–، وبعدها نعرج المتطلبات اللازمة في السياسة النقدية وأبرز مقترحات تعديلاتها.

المطلب الأول: واقع تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر

إن الجزائر من الدول المهتمة بالمالية الإسلامية، عملت على فتح المجال أمام البنوك الإسلامية، وتعتبر تجربة الجزائر في هذا المجال حديثة مقارنة مع الدول العربية التي كان لها خطوات سباقة في ممارسة العمل المصرفي الإسلامي.

أولا: البنوك الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري

تستند أعمال الصيرفة الإسلامية في الجزائر إلى مجموعة من الفروع والمؤسسات المالية الإسلامية العربية إلى جانب نوافذ لبنوك تقليدية محلية والمتمثلة في:[1]

- بنك البركة الجزائري، وهو أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية في الجزائر، تأسس سنة 1990؛
- مصرف السلام – الجزائر، الذي دخل السوق المصرفية سنة 2008؛
- المؤسسة العربية المصرفية، تقدم خدمات مصرفية إسلامية عن طريق فرع "بنك ABC" بهدف طمأنة العملاء والأطرف المقابلة بشأن استمرار توافق ومصداقية المنتجات والخدمات، وتأسست سنة 1998؛
- النافذة الإسلامية لبنك الخليج "AGB".

ثانيا: مكانة الصيرفة الإسلامية من إجمالي النشاط المصرفي في الجزائر

لمعرفة مكانة الصيرفة الإسلامية من إجمالي النشاط المصرفي في الجزائر، يتوجب التعرض إلى تطور حجم التمويلات المقدمة من طرف البنوك الإسلامية، وتطور حجم ودائعها مقارنة بالبنوك العاملة بالجزائر من البنوك الخاصة والبنوك العمومية.

1- حصة الصيرفة الإسلامية مقارنة بإجمالي نشاط البنوك الخاصة في الجزائر

نعرض فيما يلي حصة الصيرفة الإسلامية مقارنة بإجمالي نشاط البنوك الخاصة في الجزائر وذلك بالتطرق لتطور حجم التمويلات والودائع في البنوك الإسلامية بنك البركة الجزائري ومصرف السلام– الجزائر)، مقارنة بنظيراتها من البنوك الخاصة.

---

[1] سعيدة تلخوخ **تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر دراسة حالة بنك البركة الجزائري مجلة التمويل والاستثمار والتنمية** المستدامة، العدد 01 المجلد ،06 جوان 2021، ص 61.

1-1- تطور حجم التمويلات في كل من البنوك الإسلامية والبنوك الخاصة في النظام المصرفي الجزائري:

- يوضح الجدول رقم (2-1): تطور حجم التمويلات في كل من البنوك الإسلامية والبنوك الخاصة في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة (2016-2018) الوحدة: مليار دينار

	تطور حجم التمويلات		
السنوات	2016	2017	2018
بنك البركة الجزائري	110.7	139.7	156.5
نسبة النمو السنوي%	12	26.2	12
مصرف السلام-الجزائر	29.4	45.5	73.6
نسبة النمو السنوي%	38.1	54.7	62
بنوك إسلامية	140.1	185.2	230.1
حصة البنوك الإسلامية%	14.26	15.78	17.2
بنوك خاصة	982.5	1173.9	1338
حصة البنوك الخاصة%	12.42	13.22	13.41

-لمصدر: من إعداد الباحثة قيراط فريال على: - بنك البركة الجزائري ومصرف السلام-الجزائر، للسنوات (2016-2017-2018)

- بنك الجزائر، **التقرير السنوي**، 2018 ص .22

من خلال البيانات الموضحة في الجدول أعلاه، سجل حجم التمويلات المقدم من بنك البركة الجزائري ارتفاعا ونموا خلال هذه الفترة من الدراسة، حيث سجل أدنى ارتفاع خلال سنتي 2016 و 2018 بنسبة قدرت ب 12%، بحجم تمويل بلغ 110.7 مليار دينار جزائري و 156.5 مليار دينار جزائري على التوالي، بينما شهد البنك البركة الجزائري أعلى نسبة خلال سنة 2017 و المقدرة ب 26.2 بحجم تمويل 139.7 مليار دينار جزائري وهذا راجع لعودة التمويل الاستهلاكي لشراء السلع في الجزائر ، ما دفع إلى تحسن الفرص التمويلية بالبنك وانعكس إيجابا على إجمالي التمويلات.

كما نلاحظ من الجدول أعلاه، أن مصرف السلام الجزائر هو الآخر سجل ارتفاعا في حجم التمويلات خلال فترة الدراسة، وكان الارتفاع بشكل مستمر ومتزايد حيث سجل 29.4 مليار دينار جزائري بنسبة 38.1% سنة 2016، و 45.5 مليار دينار جزائري بنسبة 54.7% سنة 2017، ليتواصل حجم التمويلات فيه بالارتفاع إلى أن يبلغ 73.6 مليار دينار جزائري بنسبة 62 % سنة 2018، وهذا راجع للسياسات المنتهجة من طرف مصرف السلام - الجزائر لولوج قطاع التجزئة والأفراد لتوسيع قاعدة العملاء كما قامت الإدارة التنفيذية لمصرف السلام - الجزائر بتنفيذ استراتيجية التعريف بالصيرفة الإسلامية عبر منافذ

الإعلام والإشهار والتركيز على الجدية والصرامة والسرعة في معالجة طلبيات التمويلات ما قابله استحسان المتعاملين القدامى الذين بقوا أوفياء للبنك .[1]

ومن خلال البيانات الموضحة في الجدول أعلاه، يتبين أن حجم التمويلات المقدمة للزبائن من طرف البنوك الإسلامية في تزايد مستمر خلال فترة الدراسة، حيث وصل حجم التمويلات الممنوحة خلال سنة 2018 حوالي 230.1 مليار دج وبنسبة قدرها 17.20%، مقابل 1338 مليار دج بالنسبة للبنوك الخاصة وبنسبة 13.41، ما يعكس أن التمويلات في البنوك الإسلامية مقارنة بنظيراتها من البنوك الخاصة ضئيلة جدا، بالرغم من تزايد التمويل الممنوح من طرف البنوك الإسلامية.

1-2-تطور حجم الودائع في كل من البنوك الإسلامية والبنوك الخاصة في النظام المصرفي الجزائري

نستعرض من خلال الجدول الموالي تطور حجم الودائع في كل من البنوك الإسلامية والبنوك الخاصة في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة (2016-2018).

يوضح الجدول رقم (2-2): تطور حجم الودائع في كل من البنوك الإسلامية والبنوك الخاصة في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة (2016-2018)

الوحدة: مليار دينار

	تطور حجم التمويلات		
السنوات	**2016**	**2017**	**2018**
بنك البركة الجزائري	110.7	207.9	224
نسبة النمو السنوي%	10.1	22.2	7.7
مصرف السلام-الجزائر	34.5	64	81.9
نسبة النمو السنوي%	45.7	85.4	28
بنوك إسلامية	204.6	271.9	252
حصة البنوك الإسلامية%	19.12	22.49	19.09
بنوك خاصة	1070.3	1173.9	1320.1
حصة البنوك الخاصة%	13.94	12.09	13.76

المصدر: من إعداد الباحثة قيراط فريال على: - بنك البركة الجزائري ومصرف السلام-الجزائر، للسنوات (2016-2017-2018)

- بنك الجزائر، **التقرير السنوي**، 2018 ص .22

[1] التقرير السنوي لمصرف السلام - الجزائر الجزائر 2017، ص 09

من خلال البيانات الموضحة في الجدول أعلاه، يتبين لنا أن بنك البركة الجزائري عرف أيضا تطورا متزايدا في حجم الودائع خلال فترة الدراسة حيث بلغ 170.1 مليار دينار جزائري سنة 2016، لتواصل و في التزايد إلى أن يبلغ 224 مليار دينار جزائري سنة 2018، وهذا دليل على حسن سير الخدمات الجهود التي يقدمها البنك اتجاه زبائنه لكسب ثقتهم وجذب متعاملين آخرين جدد وتوسيع قاعدة العملاء، فضلا عن زيادة عدد فروع بنك البركة الجزائري في عدة مناطق من البلاد، أملا في الحصول على مكانة تنافسية كبيرة في النشاط المصرفي الجزائري.

كما عرف تطور إجمالي الودائع لمصرف السلام –الجزائر تطورا خلال فترة الدراسة، حيث بلغ 34.5 مليار دينار جزائري بنسبة 45.7 % سنة 2016، و81.9 مليار دينار جزائري بنسبة 28 %، ويعود ذلك إلى الإستراتيجيات التي اتبعها البنك كعرض خدمات جديدة في التمويل الاستهلاكي، بطاقات الدفع، الخدمات الإلكترونية وتوطين رواتب الموظفين بالإضافة إلى عقد اتفاقيات مع كبار المتعاملين العموميين.

وعلى ضوء البيانات الواردة في الجدول أعلاه، يتضح أن حجم الودائع في البنوك الإسلامية في الجزائر مرتفع مقارنة بحجم الودائع في البنوك الخاصة، حيث بلغ حجم الودائع في البنوك الإسلامية خلال فترة الدراسة (2016–2018) 204.6 مليار دج 271.9 مليار دج و 1320.1 مليار دج على التوالي بنسبة 19.12 ، 22.49% و 19.09% % على التوالي، بينما بلغ حجم الودائع في البنوك الخاصة 1070.3 مليار دج، 1209 مليار دج و 1320.1 مليار دج على التوالي بنسبة 12.94 %، 12.09 و 13.76 .وهذا يدل على زيادة ثقة العملاء في البنوك الإسلامية، وكذلك الإستراتيجية المتبعة في هذه البنوك فضلا عن العنصر المهم والمتمثل في سياسة البنوك الإسلامية التي تستبعد الربا في كل معاملاتها، وهذا واضح من خلال نسبة النمو التي عرفتها البنوك الإسلامية مقارنة بنظيراتها من البنوك الخاصة.

2– حصة الصيرفة الإسلامية مقارنة بإجمالي نشاط البنوك العمومية في الجزائر:

بعدما بينا حجم التمويلات والودائع في البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك الخاصة وكذا حصة كل منها، نستعرض فيما يلي حصة البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك العمومية، من خلال الجدول أدناه.

يوضح الجدول رقم (2-3): تطور التمويلات والودائع في كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية العمومية في النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة (2016-2018) الوحدة مليار دينار جزائري

السنوات	تطور التمويلات			تطور الودائع		
	2016	2017	2018	2016	2017	2018
بنوك إسلامية	140.1	185.2	230.1	204.6	271.9	252
حصة البنوك الإسلامية%	2.02	2.4	2.66	2.89	3.4	2.86
بنوك العمومية	6925.3	7704	8636.1	7071.3	7998.5	8792
حصة البنوك العمومية%	87.58	86.78	86.59	87.06	85.81	86.24

المصدر: من إعداد الباحثة قيراط فريال على:

- بنك الجزائر، الموقع الإلكتروني: **https://www.bank-of-algeria.dz/**، تاريخ التصفح: 02/ 01/ 2022.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أنه بالرغم من تزايد حجم التمويلات المقدمة من طرف البنوك الإسلامية للزبائن إلا أنه تبقى نسبة مساهمتها في إجمالي القروض الممنوحة للاقتصاد ضئيلة جدا، وهذا يعود لسيطرة البنوك العمومية بشكل عام على النشاط المصرفي الجزائري، وكذا هيمنتها في تمويل المشاريع الاستثمارية الكبرى، مقارنة بالبنوك الإسلامية التي تقتصر عادة على تمويل أنشطة الاستغلال أكثر من الأنشطة الاستثمارية، حيث لم تنخفض حصة البنوك العمومية من القروض عن 86 % خلال الفترة المدروسة فيحين نلاحظ أن حصة البنوك الإسلامية من التمويلات تبقى أقل من 3%.

كما يتضح لنا سيطرة البنوك العمومية على الجزء الأكبر من ودائع القطاع المصرفي، إذ تراوحت حصتها بين 85 و87% خلال الفترة المدروسة، وبالمقابل يبين الجدول أن حصة البنوك الإسلامية من إجمالي الودائع ثابتة تقريبا، كما أنها ضعيفة لا تتعدى نسبة 3% وهذا يمكن أن يعود للتوسع الذي تعرفه فروع البنوك العمومية.

المطلب الثاني: واقع السياسة النقدية في الجزائر على البنوك الإسلامية حالة بنك البركة الجزائري:

1- لمحة عن بنك البركة الجزائري:

يعد بنك البركة الجزائري أول بنك خاص تم تأسيسه في سياق الإصلاحات المصرفية التي عرفتها الجزائر قصد التحول إلى اقتصاد السوق ليمارس نشاطه المصرفي في إطار مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، وهو من الوحدات التابعة لمجموعة البركة المصرفية لدولة البحرين.

يعد بنك البركة الجزائري أول بنك برأس مال مختلط (عام وخاص)، تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج، وبدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991. أما فيما يخص المساهمين، فهما بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري ومجموعة البركة المصرفية لدولة البحرين، في إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003، فللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية من تمويلات واستثمارات، والتي تتوافق مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية.[1]

2- أدوات السياسة النقدية على بنك البركة الجزائري في الجزائر:

2-1- أداة الاحتياطي الإجباري: حسب التعليمة 16-94، بنك الجزائر يفرض نسبة الاحتياطي الإجباري يلزم بها كل البنوك التي تنشط في المنظومة المصرفية دون استثناء، وحدد كيفية حساب نسبة الاحتياطي الإجباري، والمعدل المفروض تطبيقه، وكذا معدل الفائدة الممنوح على هذا الاحتياطي في التعليمية رقم 01-2002، ونصت المادة 11 من النظام 2004 بتطبيق عقوبة على كل بنك لم يستوفي كليا أو جزئيا شرط تكوين الاحتياطي الإجباري، وبهذا أكد بنك الجزائر مجددا وجوب تطبيق هذه الأداة الكمية من السياسة النقدية على كل البنوك دون استثناء. ومن ضمن هذه البنوك، يأتي بنك البركة الجزائري الذي يفرض عليه هو الآخر تطبيق نسبة الاحتياطي الإجباري وفق المعايير والأطر المنصوص عليها بموجب تعليمات بنك الجزائر.

2-1-1-حساب نسبة الاحتياطي الإجباري: حسب المادة 8 من النظام 04-02 لقانون النقد والقرض الجزائري فإن فترة تكوين الاحتياطي الإجباري تمتد لمدة شهر واحد، تبدأ من اليوم الخامس عشر من كل شهر وتنتهي في اليوم الرابع عشر من الشهر الموالي.

[1] الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائري: **www.albaraka-bank.com** ، تاريخ الاطلاع: 03 جانفي 2022.

يبين الجدول التالي طريقة حساب الاحتياطي الإجباري لبنك البركة الجزائري للفترة 15 ديسمبر 2020 – 14 جانفي 2021 وذلك بحسب ما نصت عليه المادة 03 من التعليمة رقم 09-2020 المؤرخة في 14 سبتمبر 2020 المعدلة والمتممة للتعليمة رقم 2-02 2004 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية، والتي حددت معدل الاحتياطي الإجباري ب 3 %.

الجدول رقم (3-1): الاحتياطي الإجباري لبنك البركة الجزائري للفترة 15 ديسمبر 2020-14 جانفي 2021

نوع الوديعة	المبلغ " دج"
الودائع تحت الطلب	55474880
الودائع لأجل	2173525
سندات الصندوق	36664150
ودائع دفتر التوفير	57424267
ودائع ماقبل الإستيراد	57396486
ودائع أخرى	598737
إجمالي المبلغ الخاضع لنسبة الإحتياطي الإجباري	209739044.3
معدل الإحتياطي الإجباري	3%
حجم الإحتياطي الإجباري	6291961

المصدر: من إعداد الباحثة قيراط فريال على: احصائيات ومصادر داخلية لبنك البركة الجزائري.

2-1-2 – حساب الفائدة على الاحتياطي الإجباري: تتحصل البنوك على فائدة من طرف بنك الجزائر كمكافأة لها لالتزامها بالاحتياطي الإجباري، ويمكن حساب الفائدة الممنوحة لبنك البركة الجزائري على أساس القيمة المحددة لحجم الاحتياطي الإجباري له: حيث يتم حساب الفائدة Rt على حجم الاحتياطي الإجباري Ai بالنظر إلى معدل المكافئة فيه الذي حدده بنك الجزائر، حيث حدد ب P = %0.5 وفق ما جاء في النشرة الإحصائية الثلاثية لبنك الجزائر رقم: 56 ديسمبر 2021 ، والفترة i = 30 يوما، وذلك حسب العلاقة التالية :

$$Rt = Ai \times Ni \times P / 360$$

$$Rt = (6291961) \times 30 \times 0.5 / 360$$

$$Rt = 262165.04 \text{ DA}$$

وفقا لما تقدم فإن بنك البركة الجزائري سيحصل في مقابل تشكيله للاحتياطي الإجباري، على عائد ربوي قدره 262165.04 دج.

وعليه فبنك البركة الجزائري يعاني في تطبيق نسبة الاحتياطي الإجباري من إشكالين هما:[1]

- إن معدل الاحتياطي الإجباري يطبق على مجموع الودائع التي بحوزة البنك، وباستثناء الودائع تحت الطلب التي يضمنها البنك، والتي تمثل 20 % من مجموع الودائع، فإن معظم الودائع الأخرى يتلقاها البنك على أساس المضاربة أي بنظام المشاركة في الربح والخسارة وبالتالي لا يضمنها البنك إلا في حالة التعدي أو التقصير؛
- إن بنك البركة الجزائري يتلقى فوائد عن الأموال المودعة كإحتياطي إجباري لدى البنك المركزي (بنك الجزائر) كباقي البنوك، بالرغم من أنه بنك إسلامي أي لا يتعامل بالفائدة أخذاً وعطاء .

2-2- أداة إعادة الخصم:

تعد أداة إعادة الخصم عائق بالنسبة لبنك البركة الجزائري، حيث قام بتقديم اقتراح لبنك الجزائر لحل مشكلة التمويل يتمثل في أن يحل بنك البركة الجزائري مشكلة إعادة التمويل لديه بطريقة إعادة الخصم لما يملكه من أوراق تجارية إذا لزم الأمر ، بحيث يقترض البنك أموالا من بنك الجزائر بضمان تلك الأوراق، وما يخصم من قيمتها كفوائد يمكن أخذه من حساب البنك الدائن والخاص بالفوائد المترتبة عن جملة توظيفات بنك البركة الجزائري لدى بنك الجزائر على شكل احتياطي إجباري، على أن لا يتجاوز مبلغ الفوائد المدفوعة من طرف بنك البركة لجزائري رصيد ما يملكه في ذلك الحساب، إلا أن بنك الجزائر رفض ذلك".[2]

---

[1]- إكرام بن عزة، فتحي بلدغم، **أثر السياسة النقدية على البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر بنك البركة ومصرف السلام، مجلة مجاميع المعرفة، العدد 06 2018، ص 126**

[2] فرج الله أحلام، حمادي موراد، إشكالية رقابة البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي – بنك البركة الجزائري نموذجا، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية العدد 03 المجلد 06 ديسمبر 2019، ص 39.

وعليه فإن بنك البركة الجزائري لا يمكنه الاستفادة من أداة إعادة الخصم لعدم ملاءمة هذه الأداة وطبيعة نشاطه المصرفي.

2-3- سياسة السوق المفتوحة:

تعارض قيام بنك الجزائر بعمليات السوق المفتوحة مع طبيعة عمل البنوك الإسلامية، وذلك لأن السندات الحكومية تصدر بسعر فائدة، وعليه عدم وجود سوق مالية إسلامية كأداة لسياسة السوق المفتوحة يؤثر سلبا على بنك البركة الجزائري، لعدم امتلاكه لأدوات تمكنه من استقطاب موارد أموال طويلة الأجل من العملاء، حيث تقتصر أدواته المالية على الودائع الجارية، الاستثمارية وودائع التوفير والمستحقة خلال آجال قصيرة مما يعني أن بنك البركة الجزائري أصبح مرغوما عليه التخلي عن الكثير من الاستثمارات والمشاريع الإنتاجية طويلة الأجل والتوجه نحو الاستثمارات قصيرة الأجل.

2-4- إلزامية إشتراك بنك البركة الجزائري في صندوق ضمان الودائع لدى بنك الجزائر:

إن بنك البركة الجزائري كغيره من البنوك التجارية التي تنشط في النظام المصرفي الجزائري متقيد بحسب الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 بالاشتراك في تمويل صندوق الودائع المصرفية بالعملة الوطنية لدى بنك الجزائر، وذلك بدفع علاوة ضمان سنوية نسبتها 1% كحد أقصى من مجموع الودائع، ويحدد مجلس النقد والقرض في كل سنة مبلغ هذه العلاوة والحد الأقصى كتعويض، وتعتبر ودائع الشخص لدى البنك وديعة واحدة حتى وإن كانت بعملات مختلفة، ولا يسري هذا الضمان إلا في حالة توقف البنك عن الدفع.[1]

والإشكال في إلزامية بنك البركة الجزائري بالاشتراك في صندوق الودائع يكمن في كيفية حساب علاوة الضمان وكيفية تطبيقها، حيث كما تطرقنا سابقا أن بنك البركة الجزائري يضمن ودائع تحت الطلب، والعلاوة تحسب كنسبة من إجمالي الودائع، ففي حالة ما تعذر البنك عن الدفع فإن الصندوق يلتزم بتعويض جميع أنواع الودائع حسب الحد المقرر، وكما هو معلوم بأن ودائع المضاربة لا يضمنها البنك إلا في حالة واحدة وهي إذا ثبت التعدي أو التقصير.

[1] مداح عبد الباسط، غوز منير ، علاقة البنك المركزي الجزائري بالبنوك العاملة في الجزائر (دراسة حالة بنك السلام بالجزائر)، مجلة بيت المشورة، العدد 5، قطر، أكتوبر 2016، ص 127

2-5- علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر بصفته الملجأ الأخير للإقراض:

تلجأ البنوك التجارية لبنك الجزائر في حالة عجزها لإعادة تمويلها إما عن طريق خصم الأوراق التجارية أو عن طريق الاقتراض بفائدة. فبالنسبة لبنك البركة الجزائري وبالنظر لخصوصية عمله المصرفي، فإن وظيفة بنك الجزائر كملجأ أخير للبنوك تعتبر معدومة، كون خصم الأوراق التجارية غير جائز لاعتماد هذه العملية على التعامل بالربا، كما أن بنك البركة الجزائري لا يمكنه الاكتتاب في السندات العمومية لارتباطها بسعر الفائدة المحرم شرعا.

2-6- الفائدة على الإيداع المشروط كضمان في عمليات الإستيراد:

بموجب التعليمة رقم 20-194 المؤرخة في 12 أفريل 1994، ألزم بنك الجزائر البنوك الناشطة في النظام المصرفي الجزائري بأن تمنح فوائد حسب المعدل السائد في السوق للودائع والمخصصات المالية التي توضع لديها كضمان في عمليات الإستيراد. وبنك البركة الجزائري لا يجيز الفائدة في تعاملاته، ولا يمنح الفائدة على أي وديعة مهما كان نوعها. [1]

ولمواجهة هذا الإشكال قام بنك البركة الجزائري بتقديم اقتراح لبنك الجزائر والذي وافق عليه هذا الأخير، على أن تمنح هذه الودائع عائدا حسب شروط متمثلة في:[2]

- يخير العميل بين أن توضع هذه الوديعة كحساب تحت الطلب أي بدون فوائد، وتخضع لشروط عملية الإستيراد نفسها، أو كحساب مجمد يخضع لشروط عقد المضاربة؛
- إذا خضعت الوديعة للخيار الأخير فإنها تستحق عائدا إبتداءً من مرور 31 يوما من تاريخ العقد الخاص بكل عملية إستيراد ولمدة ثلاثة أشهر؛
- تتشارك الوديعة في الاستثمار بنسبة 50%، وتأخذ عائدت عند تاريخ توزيع العوائد على بقيةالودائع؛
- يستحق العائد على هذه الودائع أولئك الذين لا يسجلون تأخراً في التسديد بالنسبة لمبلغ التمويل الذي تحصلوا عليه من البنك في إطار هذه العملية.

[1] المادة 08، التعليمة رقم 29-1994 المؤرخة في 12 أفريل 1994 المحددة للشروط المالية لعمليات الإستيراد.

[2] سليمان ناصر، ، مرجع سبق ذكره، ص 186.

المطلب الثالث: المتطلبات اللازمة في السياسة النقدية وأبرز مقترحات تعديلاتها

لتطوير السياسة نقدية في الجزائر بما يتماشى والصيرفة الإسلامية لابد من توافر مجموعة من متطلبات وتعديلات على السياسة النقدية القائمة في البلد حتى تأخذ بعين الاعتبار خصوصية العمل المصرفي للبنوك الإسلامية، نحاول أن نعرج أهمها:

أولا: المتطلبات الواجبة في السياسة النقدية:

من المتطلبات الواجب توفرها في السياسة النقدية، مايلي:

1- متطلبات قانونية:

إن البيئة التي تعمل فيها البنوك الإسلامية في الجزائر هي بيئة مناسبة للبنوك التقليدية، فهي تعمل في ظل القوانين التي صيغت لأجل البنوك التقليدية وبما يتوافق مع أهدافها، فلا توجد في النظام النقدي الجزائري تشريعات خاصة بالبنوك الإسلامية وآليات رقابة خاصة تتماشى وطبيعة البنوك الإسلامية، وهذا ما ينجم عنه الكثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف.

ومن أهم متطلبات الإصلاح في هذا المجال:[1]

- سن قانون خاص بالصيرفة الإسلامية أو مراجعة قانون النقد والقرض وإيجاد إجراءات وآليات فعالة في تطبيق سياسات البنك المركزي في الرقابة والإشراف تراعي خصوصية الصيرفة الإسلامية، ولعل أهم الجوانب التي يجب مراجعتها من طرف بنك الجزائر هي: نسبة الاحتياطي الإجباري، دور الملجأ الأخير للإقراض، نسبة السيولة، معدل الكفاية لرأس المال؛
- إعفاء الودائع الاستثمارية من الاحتياطات الإجبارية؛
- إعادة النظر في طريقة حساب معامل السيولة لدى البنوك الإسلامية استثناء الودائع الاستثمارية من العناصر المكونة للمطلوبات؛
- تسقيف مساهمات البنوك الإسلامية بنسبة من أموالها الخاصة إضافة إلى ودائع الاستثمار؛
- مراجعة القانون التجاري لكي يستوعب منتجات المالية الإسلامية عن طريق إدراج نصوص قانونية خاصة بعقود التمويل الإسلامي وشروطها وحقوق كل طرف ومعالجة حالات التقصير والتعدي؛
- مراجعة القانون الضريبي والجبائي، لكون أن طبيعة عوائد المنتجات المالية الإسلامية تختلف عن عوائد المنتجات المالية التقليدية، ومعالجة مشاكل الإزدواج الضريبي بالنسبة للمنتجات الإسلامية؛ مراجعة قوانين الشركات وقوانين الاستثمار بما يتناسب وعقود التمويل الإسلامي.

[1] العرابي مصطفى، طروبيا ندير، توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام (20-02) مجلة البشائر الإقتصادية، العدد ،02، المجلد 06 ديسمبر 2020، ص 261260

2- السماح بتملك الأصول الثابتة:

إن منع البنوك التجارية من تملك الأصول الثابتة و التي تعتمد على الودائع التي بحوزتها، يدفعها لأخذ تدابير الحيطة والحذر بهدف الاحتفاظ بالسيولة، كما أن عدم إمكانية تجسيد ودائع الغير في أصول منقولة يصعب التخلص منها عند إستحقاق الودائع المقابلة لها، فبالنسبة للبنوك الإسلامية خصوصية عملها المصرفي يقتضي تملك الأصول الثابتة، أين نجد أن العلاقة بين البنك ومستخدم الأموال ليست علاقة دائن ومدين وإنما تملك البنك لحصة، فعلى سبيل المثال صيغة المرابحة أين يشتري البنك الأصل محل البيع ثم يبيعه إلى الزبون، وعليه تملك البنك للأصل أمر ضروري.

3- وضع قسم خاص بالصيرفة الإسلامية على مستوى البنك المركزي:

بما أن المنظومة المصرفية الجزائرية تنشط فيها البنوك الإسلامية جنبا إلى جنب مع البنوك التقليدية، يتطلب ذلك وضع قسم خاص بالصيرفة الإسلامية على مستوى بنك الجزائر، ويكون مستقلا عن القسم الخاص بالصيرفة التقليدية، وتتم إدارة هذا القسم من قبل مختصين في المالية الإسلامية.

4- تأسيس قسم خاص بالمواءمة القانونية بين السياستين الوضعية والإسلامية على مستوى البنك المركزي: ولتطبيق سياسة نقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية يتطلب تأسيس قسم خاص في المواءمة القانونية بين السياسة النقدية الوضعية والإسلامية على مستوى بنك الجزائر، لضمان بيئة تنافسية متكافئة لكل من السياستين.

5- التدريب والتثقيف الشرعي للمتعاملين بالبنوك الإسلامية:

يعتبر التدريب والتثقيف الشرعي للمتعاملين بالبنوك الإسلامية من أهم مقومات العمل المصرفي الإسلامي. إذ نجد أن أغلب البنوك الإسلامية في الجزائر تعاني من مشكلة العاملين بها، حيث أن معظم العاملين بها أصحاب التكوين الاقتصادي والقانوني الحديث ولا علم لهم بقواعد الاقتصاد الإسلامي التي تعمل بها البنوك الإسلامية، فالإلمام بالخطوات العملية والشرعية أهمية بالغة لتطبيق صيغ التمويل الإسلامي المتعددة والتي لا تطبق في البنوك التقليدية، كما أدى جهل الكثير من المتعاملين بالبنوك الإسلامية في الجزائر بحقيقة المعاملات الإسلامية إلى آثار سلبية تعيق عمل ونهضة البنوك الإسلامية لا سيما جدوى المشاريع، فقد نجحت البنوك بجذب المدخرات لكنها لم تنجح في توظيفها مما قلص من حجم عطائها .[1]

[1] مخلوفي طارق، **متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر في ظل تداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، أطروحة**مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، تخصص مالية وبنوك، جامعة الجزائر 3 2020، ص 316

لذا يجب توفير مؤسسات ومعاهد علمية خاصة بالاقتصاد الإسلامي والصيرفة الإسلامية ضمن الهياكل الجامعية لتكوين المتعاملين بالبنوك الإسلامية.

ثانيا: التعديلات اللازمة في السياسة النقدية

من التعديلات اللازمة للسياسة النقدية مايلي:

1- الاحتياطي الإجباري

يطبق بنك الجزائر أداة الاحتياطي الإجباري على البنوك الناشطة في المنظومة المصرفي الجزائرية كما تطرقنا إليه سابقا، والبنوك الإسلامية جزء من هذه المنظومة وعليه هي الأخرى تخضع لهذه الأداة دون أن يأخذ بنك الجزائر بعين الاعتبار طبيعة عملها.

والاحتياطي الإجباري لا يتعارض مع مبادئ العمل المصرفي الإسلامي حسب المبدأ، إلا أنه يتوجب تعديله بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية من خلال إلغاء الفائدة المترتبة عن الإيداع مع استثناء الودائع الاستثمارية من الوعاء المكون للاحتياطي الإجباري.

ولعل الحل لهذه المشكلة هو أن يتم إبرام اتفاقية بين بنك الجزائر والبنوك الإسلامية والتي بموجبها يتم تخفيض نسبة الاحتياطي الإجباري مقابل تخلي البنوك الإسلامية للعائد المترتب على الإيداعات لصالح بنك الجزائر، أو على أن يقوم بنك الجزائر بتقديم قروض حسنة بدلا من تخفيض نسبة الاحتياطي الإجباري.

2- سعر إعادة الخصم

كإيجاد بديل لإعادة الخصم، يمكن لبنك الجزائر أن يأخذ الأوراق التجارية كضمان من البنك الإسلامي، ويمنح تمويلا بنفس المقدار، يقوم البنك الإسلامي بتوظيف تلك الأموال بصيغة المضاربة، مع توكيل من بنك الجزائر للبنك الطالب للتمويل صلاحية التصرف بإسمه، كون بنك الجزائر لا يسمح له بممارسة الأنشطة الاستثمارية.

3- سياسة السوق المفتوحة

على بنك الجزائر أن يعمل على تبني الصكوك المالية الإسلامية، وذلك بإدراج فصل خاص في القانون التجاري في قسمه المتعلق بالقيم المادية، ينظم ويؤطر كل ما يتعلق بإصدار وتداول الصكوك الإسلامية في السوق المفتوحة، ويكون بنك الجزائر مصدرا لها.

4- ضرورة إيجاد بديل للملجأ الأخير للإقراض

يمكن لبنك الجزائر أن يؤدي مهامه كملجأ أخير للإقراض بالنسبة للبنوك الإسلامية لمواجهة حالات العجز السيولي فيها، لكن تجدر الإشارة أنه من البديهي أن لا يكون هذا التمويل على أساس القرض بالفائدة المخالف لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. [1]

فالبنوك الإسلامية في الجزائر لا يمكنها اللجوء إلى تسهيلات القرض الهامشي الذي يمنحة بنك الجزائر للبنوك للاستفادة من السيولة لمدة 24 ساعة مقابل سعر فائدة محدد مسبقا، كما لا يمكنها الاستفادة مما يقدمه سوق البنوك من تسهيلات بسبب التعامل بالفائدة.

فإنه بالنسبة للبنك الإسلامي أقل المتضررين. أو يكون التمويل على أساس التمويل بالمضاربة، وأن يعامل التمويل كما تعامل حسابات الاستثمار العام. أو تخصيص نسبة معقولة من أرصدة حسابات الاستثمار بخلاف نسبة الاحتياطي المفروضة وإيداعها في حساب مستقل بدون فائدة لدى البنك المركزي، ويتم في تجميع هذه النسبة من جميع البنوك الإسلامية الناشطة تحت إشرافه (بنك الجزائر) وبدوره يقوم بتقديم السيولة المطلوبة في حالة العجز السيولي من هذا الحساب.[2]

5- نسبة لسيولة

على بنك الجزائر إجراء تعديلات على كيفية حساب نسبة السيولة للبنوك الإسلامية، وذلك بإضافة الأدوات الاستثمارية التي تتعامل بها البنوك الإسلامية مثل صكوك المضاربة أو المرابحة الجائزة شرعا بدلا من السندات الحكومية ذات الفائدة المحددة.

6- معدل كفاية رأس المال

يفرض بنك الجزائر على البنوك الإسلامية تطبيق نسبة كفاية رأس المال حسب بازل2 ، لذا نرى أنه يستحسن أن يتبنى بنك الجزائر لمعيار كفاية رأس المال الذي أصدره مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB بماليزيا سنة 2005، أين وضع هذا المعيار وفقا لبازل 2 آخذا بعين الإعتبار خصوصية العمل في البنوك الإسلامية، وتجدر الإشارة أن العديد من البنوك قامت بتبني هذا المعيار، بعد أن لقي اعترافا من لجنة بازل نفسها، كما نجد أن دولا عديدة فرضت على بنوكها الإسلامية تبني هذا المعيار بتعليمات خاصة.

---

[1] محمد وجيه حنيني، خيارات الإقراض الأخير والمصارف الإسلامية (المشكلة الأبعاد الحلول)، مؤتمر دولي "المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"، 31ماي – 103 جوان 2009، دبي، ص 124.

[2] محمد أحمد صقر، بثينة محمد علي المحتسب، تكييف الدور الرقابي للبنوك المركزية للتعامل مع البنوك الإسلامية، مجلة دراسات العدد ،02 المجلد ،40 2013، ص 521

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراسة نجد أن السياسة النقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية، تبين أن لكل دولة مسار مختلف من حيث الأساليب المنتهجة، لكن تتفق في الاهتمام بالجانب القانوني حيث شرعت للبنوك الإسلامية من خلال قانون خاص بها لتسهيل نشاطها للمصرفي، بالإضافة إلى إحداث تعديلات في الأدوات الرقابية المعتمدة.

يعتبر قانون النقد والقرض 90-10 أولى الإصلاحات التي أدخلت على الجهاز المصرفي الجزائري للتكيف مع اقتصاد السوق، فقد أعاد الاعتبار لبنك الجزائر مع إعطاء مجلس النقد والقرض مهمة مجلس إدارة بنك لجزائر كسلطة نقدية، كما أعاد المهام التقليدية لبنك الجزائر في تسيير النقد والائتمان، ما يبين لنا أن السياسة النقدية في الجزائر قد مرت بعدة مراحل بسبب الظروف والأوضاع والمتغيرات الاقتصادية التي مرت بها الجزائر.

يعتبر النظامين 18-02 و20-02 الركيزة القانونية الأولى التي أعطت الضوء الأخضر للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر تحت غطاء قانوني واضح المعالم.

محدودية حصة البنوك الإسلامية في السوق المصرفية الجزائرية بنسبة لا تتعدى 3% من إجمالي النشاط المصرفي.

يواجه بنك البركة الجزائري العديد من الصعوبات من بينها غياب قانون مصرفي إسلامي للسياسة النقدية، توحيد الآليات الرقابية من طرف بنك الجزائر (أي) نفس الأدوات المطبقة على البنوك التقليدية)، عدم وجود سوق مالية إسلامية.

لكي يراعي بنك الجزائر طبيعة عمل البنوك الإسلامية في رسمه لسياسته النقدية، يتوجب توفر بدائل تتماشى مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بوضع تعديلات على أدواته الرقابية التقليدية المعتمدة بجعلها مقبولة شرعا.

خاتمـــــــــة

تبني سياسة نقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية اليوم أصبح حقيقة لابد من العمل على تجسيدها، غير أن هذا التبني مرهون بتحسين طبيعة علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية، إيجاد بدائل لأدوات السياسة النقدية التي تتنافى مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتوفير إطار قانوني يتماشى مع خصوصية العمل المصرفي الإسلامي.

وبدراسة موضوع "**متطلبات تفعيل السياسة النقدية في ظل إعتماد الصيرفة الإسلامية بالجزائر**، تم الإجابة على الإشكالية المطروحة وتحقيق الأهداف المسطرة، ليتم في الأخير الإجابة على الفرضيات الموضوعة، وبالتالي التوصل إلى مجموعة من النتائج والإقتراحات وفتح آفاق لدراسات مستقبلية هادفة.

اختبار الفرضيات

نأتي إلى إختبار فرضيات البحث التي جاءت في مقدمته وهي كما يلي:

الفرضية الأولى: " أدوات السياسة النقدية الوضعية المطبقة من طرف بنك الجزائر لها تأثير على النشاط المصرفي للبنوك الإسلامية (بنك البركة الجزائري")، تم **إثبات صحة الفرضية**، حيث أن تطبيق أداة الإحتياطي الإجباري على البنوك الإسلامية بكل ما يتعلق بها من حساب نسبة الإحتياطي الإجباري، المعدل المفروض على تطبيقها و معدل المكافئة، فالبنوك الإسلامية لا تستفيد من هذه الفوائد، فبالرغم من استحقاق مبالغ معتبرة فإنها تعتبر عوائد ربوية، كما أن تطبيق الإحتياطي الإجباري على مجموع الودائع التي بحوزة البنك دون استثناء الودائع الإستثمارية تؤثر على طبيعة العلاقة بين البنوك الإسلامية وأصحاب الودائع الإستثمارية التي يحكمها عقد المضاربة .

الفرضية الثانية: "إمكانية تطبيق سياسة نقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر، بإعادة النظر في علاقة بنك الجزائر بالبنوك الإسلامية واصدار قوانين تنظم عملها"، ولقد **تأكد صحة الفرضية**، حيث أن تطبيق سياسة نقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر بحاجة إلى إعادة النظر في علاقة بنك الج ازئر بالبنوك الإسلامية واصدار قوانين تنظم عملها، **إضافة** إلى وضع قسم خاص بالصيرفة الإسلامية وقسم خاص بالمواءمة القانونية بين السياستين الوضعية والإسلامية على مستوى البنك المركزي.

نتائج الدراسة:

أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذه الدراسة، تتمحور في النقاط التالية:

– السياسة النقدية بمفهومها الضيق تعني التأثير على المعروض النقدي عن طريق إجراءات تتخذها السلطات النقدية لبلوغ هدف اقتصادي معين، خلال فترة زمنية معينة، أما السياسة النقدية بمفهومها الواسع فتشمل مجموعة الإجراءات والقواعد والتدابير والأدوات التي تقوم بها السلطات النقدية والمتمثلة عادة في البنك المركزي؛

– تتمثل أهداف السياسة النقدية في أهداف أولية والتي تتخذ كبداية إستراتيجية السياسة النقدية، وأهداف وسيطية والتي هي عبارة عن متغيرات نقدية كلية تتميز بعلاقتها المستقرة فيما بينها، والأهداف النهائية التي تعرف بالمربع السحري وهي الأهداف الرئيسة للسياسة النقدية.

– بالإضافة لأدوات السياسة النقدية التقليدية، هناك أدوات حديثة برزت بعد الأزمة المالية العالمية لعام 2008 مثل : سياسة التيسير الكمي، التيسير الائتماني، حرب العملات، سياسة التعقيم النقدي، أسعار الفائدة الصفرية، معدل الفائدة السالب؛

– توجد مجموعة من العوامل تمنع السياسة النقدية في الجزائر للوصول لمستوى الفعالية لتأثيرها على إمكانية استخدام أدوات السياسة النقدية، نذكر منها مثلا : تقلبات أسعار النفط نظرا لاعتماد الاقتصاد الجزائري على عوائد النفط؛

– وضعت أدوات بديلة لأدوات السياسة النقدية القائمة على الفائدة نذكر أهمها : تغيير نسب تخصص الودائع الجارية (أداة بديلة للاحتياطي الإجباري،) معدل المشاركة (أداة بديلة لسعر إعادة الخصم) ، إصدار أوراق مالية إسلامية (الصكوك) لاعتمادها في عمليات السوق المفتوحة؛

–تعتبر الزكاة أداة مالية نقدية، بمعنى أنه كما تؤدي دورها المالي بإمكانها أن تؤدي دورها النقدي، وتستخدم الزكاة للتقليل أو الحد من ظاهرة التضخم وعلاج حالة الركود الإقتصادي؛

– للسياسة النقدية في النظام المالي الإسلامي أدوات حديثة ظهرت بعد الأزمة المالية 2008 منها : أداة المرابحة في السلع الخاصة بتسهيلات المسعف الأخير، أداة المضاربة الخاصة بتسهيلات المسعف الأخير، أداة الوكالة بالاستثمار الخاصة بتسهيلات المسعف الأخير وأداة اتفاقيات إعادة الشراء الخاصة بتسهيلات المسعف الأخير؛

– تقسم نوع علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية إلى ثلاثة أنواع وهي : العلاقة في نظام مصرفي إسلامي، العلاقة في نظام مصرفي مزدوج، العلاقة في نظام مصرفي تقليدي؛

– يعتبر النظامين 02/18 و 02/20 الركيزة القانونية الأولى التي أعطت الضوء الأخضر للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، إلا أنه يتوجب المواصلة في هذا الإطار من خلال إصدار قانون ينظم العمل المصرفي الإسلامي، يتضمن فيه إستخدام أدوات السياسة النقدية الإسلامية التي تكون بديل لأدوات السياسة النقدية الوضعية؛

– تواجه البنوك الإسلامية بصفة عامة، وبنك البركة الجزائري بصفة خاصة، العديد من الصعوبات من بينها غياب قانون مصرفي إسلامي للسياسة النقدية، توحيد الآليات الرقابية من طرف بنك الجزائر (أي نفس الأدوات المطبقة على البنوك التقليدية) ، عدم وجود سوق مالية إسلامية؛

– لوحظ أن بنك الجزائر يفرض الإحتياطي الإجباري على جميع أنواع الودائع لدى البنوك الإسلامية، أي أنه يضم ودائع الإستثمار ضمن متطلبات هذا الإحتياطي، وهذا ما يؤثر سلبا على طبيعة العلاقة بين البنوك الإسلامية وأصحاب الودائع الاستثمارية التي يحكمها عقد المضاربة؛

-لوحظ أن البنوك الإسلامية، لا يمكنها اللجوء إلى البنك المركزي في عمليات إعادة الخصم عند الحاجة لإعادة تمويلها، ما يدفها للإحتفاظ بمستويات سيولة مرتفعة نسبيا، أي تتجمد الأموال لديها مما يؤثر سلبا على أرباحها؛

- لا يمكن للبنوك الإسلامية الإكتتاب في السندات الحكومية التي يصدرها بنك الجزائر، لإرتباطها بسعر الفائدة المحرم شرعا؛

- إلزام البنوك الإسلامية بالإشتراك في صندوق الودائع يشكل اشكالا يكمن في كيفية حساب وتطبيق علاوة الضمان، كون ودائع المضاربة لا يضمنها البنك إلا في حالة التعدي أو التقصير؛

-لوحظ أن البنوك الإسلامية في الجزائر لا تستفيد من أشكال توظيف فائض السيولة التى يوفرها بنك الجزائر لتنافيها مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية؛

-في سبيل تفعيل السياسة النقدية في ظل إعتماد الصيرفة الإسلامية بالجزائر، يجب إعتماد متطلبات واجر اء تعديلات في السياسة النقدية الحالية، وذلك بالإستفادة من بعض الدول.

إقتراحـــــات:

-إعداد المتطلبات الواجبة والتعديلات اللازمة لتبني سياسة نقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية؛

- إصدار قانون خاص بالبنوك الإسلامية، أو تخصيص باب خاص بالمعاملات المصرفية الإسلامية ضمن قانون النقد والقرض، وتعديل قانوني الضرائب والتجاري؛

- على بنك الجزائر توفير أدوات وآليات رقابية مناسبة لخصوصية العمل المصرفي الإسلامي، من خلال إدخال تعديل جزئي على نظامه الرقابي والإشرافي؛

- السماح للبنوك الإسلامية بتملك الأصول الثابتة؛

- على بنك الجزائر إجراء تعديلات على كيفية حساب نسبة السيولة للبنوك الإسلامية، وذلك بإضافة الأدوات الإستثمارية التي تتعامل بها البنوك الإسلامية، مثل صكوك المضاربة أو المرابحة الجائزة شرعا، بدلا من السندات الحكومية ذات الفائدة المحددة؛

- ضع قسم خاص بالصيرفة الإسلامية على مستوى بنك الجزائر، وتتم إدارة هذا القسم من قبل مختصين في المالية الإسلامية؛

- تأسيس قسم خاص بالمواءمة القانونية بين السياستين الوضعية والإسلامية على مستوى بنك الجزائر، لضمان بيئة تنافسية متكافئة لكل من السياستين؛

قائمة المراجع

- **قائمة المراجع باللغة العربية:**

1- أحمد ابو الفتوح الناقة، **نظرية النقود والبنوك والأسواق المالية**، مؤسسة شباب الجامعة، القاهرة، مصر، 1998 ص 134.

2- أحمد شعبان محمد علي، **انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية**، الدار الجامعية الإسكندرية،2007ص 140.

3- الدوري زكريا، السامرائي يسرى، **البنوك المركزية والسياسات النقدية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006 ص185.

4- الطاهر لطرش، **الاقتصاد النقدي والبنكي**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر،2015 ص142.

5- العرابي مصطفى، طروبيا نذير، **توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام (20-02)**، مجلة البشائر الإقتصادية، العدد ،02، المجلد 06 ديسمبر 2020، ص 261260

6- الغريب الناصر، **مخاطر التمويل الإسلامية وأساليب التعامل معها**، إتحاد المصارف العربية، ،2002ص 279.

7- المبادئ الإرشادية رقم 07 بشأن تسهيلات المسعف الأخير المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ماليزيا، ديسمبر، 2019 ص 29.

8- بوذياب سلمان، **اقتصاديات النقود والبنوك-دراسة في: النقود والبنوك-قيمة النقود ونظرية الكمية-المشاكل الاقتصادية المعاصرة**، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، ،1996 ص100.

9- جريو صارة، جريو كلثوم، **مبادئ وأسس السياسة النقدية من منظور إسلامي**، المؤتمر الدولي التكامل المؤسس للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، يومي 17-18 ديسمبر 2017

10- جمال بن دعاس، **السياسة النقدية بين النظامين الإسلامي والوضعي**، الطبعة الأولى، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007 ص 146-147.

11- حدة رايس، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية (في نظام لا ربوي)**، الطبعة الأولى، القاهرة، 2009 ص 315-316.

12- حمدي عبد العظيم، **السياسات المالية والنقدية في الميزان ومقارنة إسلامية**، الطبعة الأولى، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1986 ص 351-352.

13- دحمان بن عبد الفتاح، سفيان عبد العزيز، **أدوات السياسة النقدية بين النظام الاقتصاد الإسلامي والنظام الاقتصاد الوضعي**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 12، 2011 ص 778.

14- دربوش محمد الطاهر وآخرون، **صكوك التمويل الإسلامي كآلية لتفعيل عمليات السوق المفتوحة، مرجع سبق ذكره**، ص 86.

15- رايس فضيل، **تحديات السياسة النقدية ومحددات التضخم في الجزائر (2000-2011)**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان،61-62 الجزائر، 2013 ص 194.

16- رشام كهينة، جميل أحمد، **فعالية السياسة النقدية في ضبط المعروض النقدي: دراسة تحليلية**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الخامس، العدد الأول، بشار، الجزائر، 2019 ص 330.

17- روشو عبد القادر، التأطير **القانوني للسياسة النقدية في ظل التحديات الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة 2001-2018**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد ،22 المجلد 16، ص 70.

18- ريجة محمد هشام، **رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية**، مجلة حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد ،22 ديسمبر، 2017 ص148.

19- زهير بوشملة، **جدوى التنسيق بين السياستين النقدية والمالية للتخفيف من آثار الأزمات المالية: دراسة للصدمة النفطية في الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد ب، العدد ،94الجزائر، جوان ،2018 ص157.

20- سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، دار أبي فداء العالمية للنشر، سوريا، مارس، 2015 ص 440.

21- سعودي صالح الدين كزار، رمضان **انعكاسات تعديل قانون النقد والقرض في سنة 2017 على فعالية السياسة النقدية في الجزائر**، مجلة اقتصاد المال والأعمال العدد ،02 المجلد 2020/12/05، ص 452.

22- سهير محمد السيد حسن، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، دار الكتب، مصر، 2006 ص 365.

23- سوسن بركاني، **أثر السياسة النقدية للبنك المركزي على التوسع الائتماني لبعض البنوك العاملة في الجزائر: دراسة تطبيقية خلال الفترة من (2008-2015)**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد ،05 العدد ،01 الجزائر، 2018 ص 167.

24- سيد أحمد زهرة، بن عبد الفتاح دحمان، **اختبار علاقة التكامل المشترك بين أدوات السياسة النقدية ومعدلات التضخم في الجزائر: دراسة تطبيقية للفترة (2001-2014)**، مجلة الحقيقة، العدد ،41 لجزائر، ،2017 ص760.

25- شرف محمد دوابة، **الصكوك الاسلامية (الواقع والتحديات)، مجلة الدراسات المالية والمصرفية**، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد، 21 العدد الاول، 2013 ص 54.

26- صابر محمد حسن، **السياسة النقدية الإسلامية**، مجلة الفرقان، العدد 42، 1999، ص 27-28.

27- صالح تومي، **المؤشرات السابقة والموجهة في تحديد المسار التضخمي في الجزائر**، مجلة العلوم الاقتصادية والتجارية، العدد 03 الجزائر، ص18.

28- صالح خصاونة، **مبادئ الاقتصاد الكلي**، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن،2000 ص 246.

29- صالح صالحي، **أدوات السياسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد الصيرفة الإسلامية**، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، تاريخ التصفح: 2019/05/09 ص 9-10.

30- صالح عيادي، عبد الوحيد صرارمة، **التسهيل الكمي كآلية للسياسة النقدية غير التقليدية وتداعيات اعتماده في الاقتصاد الجزائري: دراسة قياسية باستخدام نموذج، ARDL**مجلة بحوث الإدارة والاقتصاد، المجلد ،10العدد ،11الجزائر ،2019 ص122.

31- صالح مفتاح، **وسائل السياسة النقدية في الرقابة على الكتلة النقدية**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد، 41 الجزائر، جوان، 2018 ص 41-42.

32- صلاح محمد وآخرون، **استشراف تحديات السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي بالاقتصاديات النامية** - إشارة للاقتصاد الجزائري خلال الفترة 2001-2018 - مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 01، المجلد 14، 2021، ص573.

33- ظافر حميد حسون، **الاتجاهات الجديدة للسياسة النقدية في العراق وطبيعة علاقتها بالسياسة المالية**، مجلة كلية التراث الجامعة، العدد ،10 العراق، ،2011 ص 13.

34- عبد الرزاق بن عمرة، **السياسة النقدية من خلال الانتقال والتأثير: دراسة تحليلية قياسية**، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق، قسنطينة، الجزائر، ،2020 ص 192.

35- عبد الستار أبو غدة، **خصوصية ومتطلبات رقابة المصرف المركزي على المؤسسات المالية الإسلامية**، المؤتمر الثامن للهيئات الشرعية للمؤسسة المالية الإسلامية، يومي 18- 19 ماي 2009 ص 03-04.

36- عبد العظيم الحمدي، **السياسة المالية والنقدية :دراسة مقارنة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي**، الدار الجامعية الإبراهيمية، 2007، ص371

37- عبد القادر خليل، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2014 ص 157.

38- عبد المجيد قدي، **المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 ص 53.

39- عبد المطلب عبد الحميد، **السياسة النقدية واستقلالية البنك المركزي**، الدار الجامعية، مصر،2013 ص 38-39.

40- عثمان يعقوب، محمد ضو البيت، **السياسة النقدية والنظام النقدي في السودان: دراسة تاريخية**، مجلة جامعة أم درمان الإسلامية، العدد العاشر، 2005 ص 195.

41- عزت قناوي، **أساسيات في النقود والبنوك**، دار العلم للنشر والتوزيع بالفيوم، 2005 ص 119.

42- علي محسن اسماعيل، **السياسة النقدية في مواجهة التحديات (2015-2016)**، البنك المركزي العراقي، العراق، نيسان 2017

43- عمار بن زعرور، سياخن مريم وآخرون، **إشكالية إحلال البنوك المركزية التقليدية لأدوات إسلامية لإعادة تمويل البنوك الإسلامية**، مؤتمر دولي: الإبداع والتميز في الاقتصاد والتمويل الإسلامي، جامعة البليدة2 ،2017 ص 333.

44- عوف محمد كفراوي، **السياسة النقدية والمالية في ظل الاقتصاد الإسلامي**، الطبعة الأولى، مكتبة الاشعاع، الاسكندرية، 1997، ص 193.

45- فرج الله أحلام، حمادي موراد، **إشكالية رقابة البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي - بنك البركة الجزائري نموذجا**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية العدد 03 المجلد 06 ديسمبر 2019، ص 39.

46- كيفاني شهيدة، **دور السياسة النقدية في معالجة الاختلال ميزان المدفوعات دراسة حالة الجزائر (1990-2016)**، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، العدد 02، المجلد 04، 2000، ص 103

47- لحو موسى بوخاري، **سياسة الصرف الأجنبي وعلاقتها بالسياسة النقدية دراسة تحليلية للآثار الاقتصادية لسياسة الصرف الأجنبي**، الطبعة الأولى، مكتبة حسين العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان،2010 ص62.

48- لقرع فايزة، طيبة عبد العزيز، **دور أدوات السياسة النقدية في إدارة السيولة في ظل نام مصرفي إسلامي دراسة حالة السودان خلال الفترة، 2010-2017** لأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 01، المجلد 12،الجزائر، 2019 ص81.

49- لي صاري، **آليات تبليغ السياسة النقدية عند الفائدة الصفرية السالبة**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد 11، العدد 01، جامعة الأغواط، الجزائر، جانفي 2008، ص 20.

50- مال علي إبراهيم، **دور السياسة النقدية في تحقيق الأهداف الاقتصادية في مصر باستخدام مربع كالدور السحري**، مجلة البحوث المالية والتجارية، العدد الثالث، 2019 ص129.

51- مجد مالك خضر، **فعالية السياسات النقدية غير التقليدية**، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العدد 02، المجلد، 26 الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 8082، ص15.

52- محسن خان، عباس ميراخول، **الإدارة النقدية في اقتصاد إسلامي**، مجلة الملك عبد العزيز، المجلد، 14، 2002 ص 11.

53- محمد أحمد الأفندي، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، مركز الكتاب الأكاديمي، الطبعة الأولى، عمان، الأردن،2018 ص120.

54- محمد أحمد الخضري، **البنوك الإسلامية**، دار الحرية للصحافة والطباعة، الطبعة الأولى، القاهرة، 1995 ص 325.

55- محمد أحمد صقر، بثينة محمد علي المحتسب، **تكييف الدور الرقابي للبنوك المركزية للتعامل مع البنوك الإسلامية**، مجلة دراسات العدد 02، المجلد 40، 2013، ص 521

56- محمد الوادي، حازم المؤمني، **السياسة النقدية في النظام الإقتصادي الإسلامي ودورها في تحقيق الإستقرار الإقتصادي**، مجلة العلوم الإسلامية، العدد 38، 2009 ص 342.

57- محمد راتول، صلاح الدين كروش، **تقييم فعالية السياسة النقدية في تحقيق المربع السحري لكالدور في الجزائر خلال الفترة (2000- 2010)**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، المجلد 61، العدد 66، 2014 ص 91.

58- محمد شابرا، **نحو نظام نقدي عادل- دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الشريعة الإسلامية-**، ترجمة سيد محمد سكر، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1990 ص 169.

59- محمد ضيف الله القطابري، **دور السياسة النقدية في الاستقرار والتنمية الاقتصادية: (نظرية – تحليلية – قياسية)**، الطبعة الأولى، دار غيداء للنشر والتوزيع، الأردن، 2011 ص70.

60- محمد نشيد بوسيالة، **سياسة استهداف التضخم كإطار الإدارة السياسة النقدية دراسة قياسية حالة الجزائر خلال الفترة 2016-1980**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد 02، المجلد 06 ديسمبر 2019، ص 119

61- محمد هاني، ميلود وعيل، **سياسة التيسير الكمي كآلية حديثة لتطبيق السياسة النقدية- دراسة تحليلية نظرية لآفاق تطبيق سياسة التيسير الكمي في الجزائر**، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد ،03 العدد، 04 الجزائر، جوان ،2018 ص 254.

62- محمد وجيه حنيني، **خيارات الإقراض الأخير والمصارف الإسلامية (المشكلة الأبعاد الحلول)**، مؤتمر دولي "المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"، 31ماي – 103 جوان 2009، دبي، ص 124.

63- محمد يحياوي، **انعكاسات الإجراءات الاستثنائية التي تبنتها السلطات النقدية الجزائرية في ظل جائحة كوفيد – 19 على النظام البنكي الجزائري**، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، العدد ،01 المجلد 06، 2021، ص 507-508

64- مخفي أمين**أبرز تحديات ر ْقَمنة الصكوك الإسلامية في دعم المشاريع المقاولاتية في عصر حقبة ما بعد الجائحة**، مؤتمر دولي للتمويل الإسلامي، جامعة حمد بن خليفة، قطر، أيام 2001، ص 03.

65- مداح عبد الباسط، عزوز منير، **علاقة البنك المركزي الجزائري بالبنوك العاملة في الجزائر (دراسة حالة بنك السلام بالجزائر)**، مجلة بيت المشورة، العدد ،5، قطر، أكتوبر 2016، ص 127

66- معبد على الجارحي، **وظائف المؤسسات في النظام النقدي والمالي الإسلامي ودورها في سياسات النقد والمال والأسواق المالية**، مطبوعات المعهد العالي للبحوث والتدريب، ،1999 ص.91

67- ناصر بوجلال، كمال ديب، **التيسير الكمي كآلية لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة –حالة الجزائر–**، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد ،12 العدد، 01 الجزائر، 2019 ص 250.

68- نبيلة مسيئلي وآخرون، **التمويل غير التقليدي بالجزائر واقع وآفاق**، مجلة الأبحاث الاقتصادية المعاصرة، العدد 01، 2018 ص 02.

69- نصيرة بن نافلة، **استهداف السياسة النقدية للتضخم: دراسة قياسية لحالة الجزائر (1970-2014)** مجلة مجاميع، العدد 04 الجزائر، أفريل ،2017 ص 37.

70- نعامة مباركة، **الرقابة المصرفية للبنك المركزي على البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك البركة الإسلامي الجزائري)**، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، العدد 02 لمجلد 06، 2020 ص 356.

71- نذير عبد الرزاق، داودي الطيب، **السياسة النقدية بين المرونة ومنهج القواعد في ميزان الاقتصاد الإسلامي**، أبحاث اقتصادية وادارية، العدد، 15 جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة، الجزائر، جوان ،2014 ص399.

72- هايل عبد المولى طشطوش، إبراهيم عواد مشاقبة، **التطور الاقتصادي الإسلامي للسياسة النقدية كأداة من أدوات ضبط الاقتصاد**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد 15، الجلفة، الجزائر، 2013، ص20.

73- وفل سمايلي، فضيلة بوطورة، **فاعلية أدوات السياسة النقدية التقليدية وغير التقليدية للبنك المركزي الأوروبي في مواجهة أزمة الديون السيادية الأوروبية**، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد ،44 العراق، ،2015 ص 312-313.

- **أطروحـــــــات:**

1- بن ذيبة يمينة، **نحو سياسة نقدية من منظور اسلامي في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر3 ،2018ص 65.

2- سليمان ناصر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 ص 223.

3- مخلوفي طارق، **متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر في ظل تداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008**، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، تخصص مالية وبنوك، جامعة الجزائر 3 2020، ص 316

- **مقـــــــالات:**

1- ابراهيم عبد الحليم عبادة، **السياسة النقدية ضوابطها وموجهاتها في اقتصاد إسلامي**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات العدد 12، جامعة غرداية، الجزائر، 2011، ص 747.

2- أبو بكر خوالد، **تقييم إصلاح قانون النقد والقرض الجزائري وأبرز التعديلات الطارئة عليه**، مجلة العلوم السياسية والقانون، المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا برلين، العدد ،07 المجلد ،02 فبراير 2018، ص 95.

3- إكرام بن عزة، فتحي بلدغم، **أثر السياسة النقدية على البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر بنك البركة ومصرف السلام، مجلة مجاميع المعرفة، العدد 06 2018، ص 126**

4- أنفال نسيب، **التحديات والإصلاحات المصاحبة لسياسة التمويل غير التقليدي في الجزائر**، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وادارة الأعمال، المجلد، 05 العدد ،01 الجزائر، ،2019 ص14.

5- أوصيف محمد الصالح، **السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي ودورها في تحقيق الاستقرار الاقتصاد**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد، 33 مركز أبحاث فقه المعملات الإسلامية، سوريا، 2015 ص27.

6- بخدة الهاشمي، مزيان محمد توفيق، **دور البنوك المركزية في مواجهة الأزمة الناجمة عن أزمة كورونا-تجارب عالمية عربية**-، مجلة أبحاث كمية ونوعية في العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد، 01 المجلد ،02، 2020 ص 15.

7- بشيشي وليد، سليم مجلخ، **أداء مؤشرات السياسة النقدية في الجزائر في ظل الوفرة المالية (2001-2014)، مجلة** المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد،03 الجزائر، جوان، 2018 ص 05.

- **نصوص قانونية ونصوص تنظيمية:**

1- التقرير السنوي لمصرف السلام – الجزائر 2017، ص 09

2- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد ،16، 24 مارس 2020، ص 33-34

3- بنك الجزائر، **التطورات الاقتصادية والنقدية للجزائر**، التقرير السنوي 2016 سبتمبر 2017، ص 129.

4- بنك السودان المركزي، **توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية – مخطط النظام المصرفي (الأسلمة وأثرها على البيئة المصرفية)**، الطبعة الأولى، الخرطوم، 2006 ص 16.

5- المادة 08، التعليمة رقم 29-1994 المؤرخة في 12 أفريل 1994 المحددة للشروط المالية لعمليات الإستيراد.

6- قانون رقم(21) لسنة 1996 والمعدل بالقانون رقم (16) **بشأن البنوك الإسلامية لدولة اليمن**، صنعاء،06 أفريل 2006 ص01.

- **مواقع إلكترونية:**

1- أحمد مجذوب أحمد، **تطبيق الصيغ الإسلامية في النظام المصرفي وأثره على السياسة النقدية**، الموقع الإلكتروني:https://midad.com/article/199296 تاريخ التصفح: 202/06/29.

2- نوال عبد العزيز، **السياسة النقدية في الإسلام**، 2020/05/23، الموقع الإلكتروني: www.e3arabi.com تاريخ التصفح: 2021/10/13.

3- **قانون رقم 14 بشأن البنك المركزي اليمني**، الصنعاء، 05 مارس 2003 ص 14، على الموقع: http://centralbank.gov.ye/ تاريخ الإطلاع: 25 جوان 2001.

4- حمزة كحال، **تراجع تاريخي للدينار الجزائري أمام الدولار**، 25 جوان 2021، الموقع الإلكتروني: www.alaraby.co.uk تاريخ التصفح: 2021/12/28.

5 - حيدر حسين آل طعمة، **إمكانات وكوابح السياسة النقدية في العراق، شبكة النبأ المعلوماتية**، 2007/12/12 الموقع https://m.annabaa.org/arabic/economicarticles/13482 تاريخ التصفح: 2020/06/29.

6- الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائري: www.albaraka-bank.com ، تاريخ الاطلاع: 2022/01/03

7- بنك الجزائر، الموقع الإلكتروني: https://www.bank-of-algeria.dz/، تاريخ: التصفح:2022/01/02

- قائمة المراجع باللغة الأجنبية:

1- LIOYD B. THOMAS ,**Money, Banking and financial markets** ,Thomson, United States, 2006, p 423-426.

2- Banque d'Algérie, **l'évolution économique et monétaire en Algérie**, rapport juillet 2010, p 156-157.

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم أبرز السبل لتفعيل السياسة النقدية في ظل اعتماد الصيرفة الإسلامية بالجزائر، من خلال التطرق للسياسة النقدية في النظامين الوضعي والإسلامي، ودراسة تجارب بعض الدول في تبنيها لسياسة نقدية ملائمة للصيرفة الإسلامية، وتناول واقع الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري، وكذا عرض واقع السياسة النقدية على البنوك الإسلامية من خلال أدواتها المطبقة عليها بأخذ بنك البركة الجزائري نموذجا.

وقد تبيّ ن أن تبني السياسة النقدية في ظل اعتماد الصيرفة الإسلامية بالجزائر، يرتكز على مجموعة من متطلبات واجبة وتعديلات لازمة في السياسة النقدية خاصة فيما يتعلق بالأُطُر القانونية وعلاقة بنك الجزائر بالبنوك الإسلامية من حيث الأدوات الرقابية المعتمدة.

الكلمات المفتاحية: السياسة النقدية، الصيرفة الإسلامية، البنك المركزي، البنوك الإسلامية، أدوات السياسة النقدية، بنك البركة الجزائري.

Abstract:

This research aims to demonstrate the most prominent effective monetary policies in terms of adapting Islamic banking in Algeria, through both monetary policy of settled and Islamic systems, and investigating the experiences of some countries in adopting a monetary policy appropriate to Islamic banking, and the fact of Islamic banking in the Algerian banking system, as well as demonstrating tools applied to Islamic banking by taking Al-Baraka Bank of Algeria as a model.

The empirical findings, illustrate that the adoption of monetary policy for Islamic banking in Algeria rely on a set of important requirements and modulations in monetary policy, regarding the legal frameworks and the relationship between Bank of Algeria with Islamic banks in terms of the supervisory tools.

Keywords: Monetary policy, Islamic banking, central bank, Islamic banks, monetary policy tools, Al Baraka Bank of Algeria.